****

شوقی علی الفناری

****

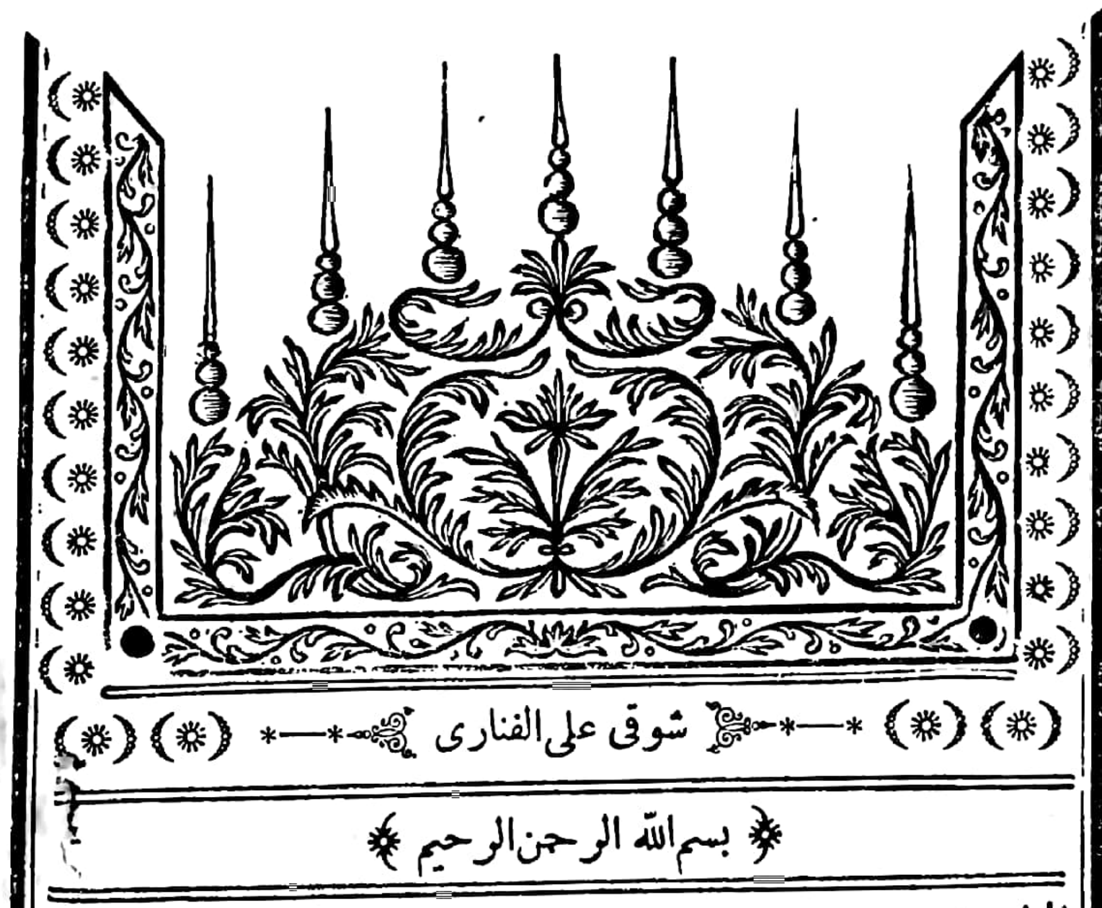
ناشری

بوسنوی الحاج محرم افندی

کرك دار السلطنتده وکرك مصر قاهره‌ده طبع اولنان تفاسیر
واحادیث واصول فقه وفروع وسائر علوم آلیه وموعظه وتصوفه
دائر صغیر وکبیر کتابلر غایت مصحح اوله‌رق اهون فیئاتله صحاف
چارشوسنده بوسنوی الحاج محرم افندینك دکاننده
فروخت اولنمقده در

درسعادت

معارف نظارت جلیله‌سی رخصتیله صاری کوزلده بوسنوی
الحاج محرم افندینك مطبعه‌سنده طبع اولنمشدر



شوقى على الفنارى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى ميز الانسان بالنطق عن سائر انواع الحيوانات * ومهد لهم مقدمات فصول الشريعة لانتاج العبادات * التى هى موجبات لحصول السعادات ووصول الكرامات * وخصهم بالاستدلال على ذاته وصفاته * فمن استدل وآمن فاز بآلائه وجناته * والصلوة والسلام على من نطق بالصواب * محمد الذى هو صاحب الكتاب * وحجة على العباد * وشفيع لهم يوم التناد * ومنبع الفضل والجود للخواص والعوام * وكنه شرفه لا يعلم بالقياس والافهام * وعلى آله وصحبه الذين بينوا جنس العمل * ونوع العقايد على وجه ليس فيه خلل * بادلة اليقين * والبرهان المتين * وعلى الائمة الذين اجتهدو * وسعوا فى دين الله ونصرو * وعرفوا المطالب العلية بالافكار الصحيحة وعلموها بالمنطق الحق والميزان المبين * رضوان الله تعالى عليهم اجمعين * (وبعد) فيقول العبد الفقير الذليل الى الملك الغنى القوى * احمد بن عبدالله المقلب بالشوقى * صان الله تعالى بلطفه وكرمه عن موجبات الطغيان وسوالب المنح وحملية المحن والشرطية المتصلة بالخذلان لما كانت الفوائد الفنارية مقبولة وعلى الغموض مشتملة اردت شرحها بالتماس الاحباب *

(بعون الله)

بعون الله الملك الوهاب * وهو ميسر الاتمام ومعطى المرام للانام * وها
انا اشرع فى الكلام بعناية الواهب العلام * قال الشارح رحمه الله تعالى
﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ اقتداء بكتابه العزيز الكريم * وامتثالا بقول
الصادق ذى الشان العظيم * وهو كل امر ذى بال لم يبدأ فيه ببسم الله الرحمن
الرحيم * فهو ابتر والباء للمصاحبة والظرف حال من فاعل عامله المحذوف
تقديره اصنف ملابسا بسم الله او للاستعانة متعلق بمؤخر لافادة
الاختصاص ولكل وجهة وعلى كلا التقديرين فالجملة خبر لفظا وانشاء
معنى والمناسب هنا للمقام انشاء اظهار الاستعانة والمصاحبة والتبرك
باسمه تعالى والاضافة اضافة العام الى الخاص فتكون للبيان
والاختصاص ولفظة الله علم لذات واجب الوجود الموصوفة * بالالوهية
والربوبية * والرحمن والرحيم مشتقان من الرحمة واصلها انعطاف
القلب والرقة وهى فى حقنا الاحسان والكرم بطريق اطلاق
السبب وارادة المسبب فان قلت زيادة البناء تدل على زيادة المعنى
فلم قدم الرحمن على الرحيم مع ان القياس يقتضى تأخيره كما فى قولهم
عالم نحرير وجواد فياض قلت لاختصاصه به تعالى كان حقيقا
بان يكون قرينا لاسمه الكريم قال ابن جماعة رحمه الله تعالى الرحمن
اسم مختص بالله تعالى لم يستعمل فى غيره تعالى فان قلت قد اطلق فى قول
بنى حنيفة رحمان اليمامة على مسيلمة الكذاب وقال شاعرهم (وانت غيث
الورى مازلت رحمانا) قلت المختص المعرف بالالف واللام دون غيره
واما جواب الزمخشرى بانه من باب تعنتهم فغير مستقيم انتهى ثم اردف
البسملة بقوله (حمدا) عملا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم كل امر ذى بال
لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم وما يتوهم من تعارض الحديثين
فمدفوع اما بحمل احدهما على الابتداء الحقيقى والاخر على الاضافى
او بان المراد بالابتداء الابتداء العرفى الممتد الى الشروع فى المقصود
وفعله محذوف وجوبا سماعا كما تقرر فى موضعه وهو حمدت او احمد
قيل ان تقدير الماضى اولى لدلالته على حمد سابق فى مقابلة نعمة سابقة
مع مصاحبته لجلب النعمة اللاحقة فيفيد شمولهما بخلاف المضارع

فانه دال على حمد لاحق مفيد لشمول ازمنة النعمة اللاحقة فقط وقيل
لا اولوية بناء على جواز ان يكون الحمد بالمضارع دالا على النعمة
السابقة فيجلب بالحكم المذكور النعمة اللاحقة فيفيد شمولهما كالماضى
ورد بان الحمد الحالى والاستقبالى لوكانا فى مقابلة النعمة الماضية لكانا
غير مناسب بدليل ان التأخير يوجب التقصير على ان مفهوم المضارع
الاستقبالى الوعد وهو ليس بحمد وفى اختيار هذا الاسلوب فى اداء
الواجب كدر فانه مع عدم الاقتداء باسلوب القرآن المجيد لايوجد
الامتثال بالحديث الحميد بناء على رواية كل امر ذى بال لايبدأ فيه
بالحمد لله بضم الدال على الحكاية والقول بان الحمد عند المحققين اظهار
الصفات الكمالية لايفيد اذ الكلام فى الاقتداء والامتثال وايضا
القول بان اختيار الاسلوب الجديد فيه للتنشيط للسامع لايعارض
ماذكرناه من الاقتداء والامتثال وان كان حمدا معتبرا والعلم عند الملك
العلام وبقية الابحاث فى الحواشى ولما كان الحمد مختصا بالله تعالى
وتقدس وصله بلام الاختصاص المتصلة بضمير الخطاب فقال (لك)
لامحمود الحامدين ومقصود القاصدين واللام فى قوله لك غير متعلق
بشئ اذالتقدير حمدتك حمدا ادخلت الكاف على المصدر بعد حذف
الجملة وادخل عليه اللام المفتوحة لتقوية العمل ولتخصيصها على
كون الكاف مفعولا به لافاعلا اوخبر مبتدأ وجب حذفه على القياس
فقال نجم الائمة اى هو ثابت لك وجعل الله تبارك وتقدس مخاطبا تنبيها
على انه تعالى اقرب من حبل الوريد ولان اللايق بحال الحامد
ان يلاحظ المحمود حاضرا ومشاهدا ثم يحمده (اللهم) اى يا الله تبارك
وتقدس والميم المشددة عوض عن حرف النداء عند البصريين فلا يجوز
الجمع بينهما ولايقال يا اللهم عندهم وشذ الجمع فى قوله انى اذا ماوجدت
الما اقول يا اللهم يا اللهما ومذهب الكوفيين ان الميم بقية جملة محذوفة
وهى امنا بخير وليست عوضا عن حرف النداء فلذلك اجازوا الجمع
وكرر الخطاب لكون المقام مقام التضرع فلذلك كرر الخطاب فى قوله
تعالى (اياك نعبد واياك نستعين) وقدم الحمد لان المقام مقام الحمد ثم

اشار الى المحمود عليه بقوله (على مامنحت) يجوز ان تكون موصولة اوموصوفة أومصدرية وهو اولى لفظا ومعنى اما لفظا فلاحتياج الاسمية الى تقدير العائد فى المعطوف والمعطوف عليه وهو تكلف ولاستلزامه كون من فى المقام الثانى على طبق الاول واما معنى فلان الحمد على الانعام اولى قيل لايصح عطفه عليه من حيث المعنى وذلك لانه ح يكون المحمود عليه هو المحن وذا لايجوز لان المحمود عليه يلزم ان يكون نعمة والمحنة ليست بنعمة تأمل وكلمة على تعليلية اى تعليل لانشاء الحمد كما فى قوله تعالى (ولتكبروا الله على ماهداكم) (خصصت) اى اخترت (لى) ماهو خير واعطيتنى ماهو خلاصته هذا لازم معناه لان التلخيص التبيين والشرح على مافى القاموس (من) بيان (منح) جمع منحة بالكسر وهى العطية (عوارف) جمع عارفة من المعرفة لامن المعروف الذى هو الاحسان فلايتوجه سؤال التكرار اومن المعروف (الافاضل) جمع افضل وهو الزائد على الغير فى الكمال واضافة المنح الى العوارف بيانية واضافة العوارف الى الافاضل امامن قبيل اضافة المصدر الى المفعول اوالى الفاعل وكلمة من يجوز ان تكون متعلقة بلخصصت والمعنى على جميع التقادير حمدت حمدا لك ياالله تبارك وتقدس لاجل عطائك الذى اولاجل عطاء اخترته لى حال كونه اوكائن اوخصصته من العطايا التى هى عوارف الافاضل اى الاحسانات اليهم اواحساناتهم اواحمد حمدا لك لاجل تلخيصك وعلى جميع التقادير لاتكرار فيه فلايتوجه السؤال بان فيه تكرارا لانه بمنزلة ان يقال عطايا العطايا واجاب مولانا برهان الدين على تقدير عدم كون الاضافة بيانية بان المراد بعوارف الافاضل المسائل المصرحة فى كتبهم اوالمأخوذة من افواههم و بالمنح المسائل المستنبطة منهما اومن احدهما كأن عوارفهم التى اعطتها والمراد من الاول متعلق الفعل اعنى النعمة ومن الثانى نفس الفعل اعنى الانعام (وخلصتنى) اى اخرجتنى وفى القاموس خلص تخليصا اعطى الخلاص (من محن) جمع محنة وهى المشقة (عواصف) جمع عاصفة وهى الشديدة من الرياح (الفضائل)

جمع فضيلة وهى المزية على الغير فى الكمال واضافة المحن الى العواصف
اما بيانية اولامية واضافة العواصف الى الفضائل من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف شبه الاشياء المهلكة للفضائل بالعواصف
فى الاهلاك ثم عبر عن تلك الاشياء بها استعارة مصرحة تحقيقية اوشبه
الفضائل فى النفس بالنباتات الخضرة فى الرغبة فعبر عن المشبه بلفظ
المشبه استعارة بالكناية واضاف اليها العواصف استعارة تخييلية اى
خلصتنى من محن الاشياء التى هى مهلكة ومزيلة للفضائل كالرياح
الشديدة التى هى مهلكة لما اصابته من النباتات (وصلاة) اى صليت
اواصلى والفعل هنا جائز الحذف وجملتها معطوفة على جملة الحمد
ولو قال وسلاما وجمع بينهما امتثالا لقوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليما
لكان اولى ولعل وجهه الموافقة للجملة السابقة فى الحذف والافراد
ورد قول من قال الاقتصار على الصلاة مكروه والصلوة هنا ليست
بمستقلة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكن هذه التوجيهات لا ترفع
السؤال تأمل والنكتة فى اختيار الجملة الفعلية على الاسمية فى الموضعين
مذكورة فى الحواشى (على عامة من لحقهم) صلوات الله تعالى عليهم
اجمعين (اولى) بفتح الهمزة بمعنى الاحسن والاشرف او بضمها
فيكون تأنيث الاول (الفواضل) جمع فاضلة وهى النعمة المتعدية
والمعنى على التقديرين صليت صلاة على جميع الانبياء الذين لحقهم
ووصل اليهم احسن النعم اواولى النعم وهو الايمان والاسلام وخواص
النبوة فتكون الاولوية والتقدم بحسب الشرف والرتبة والا فوجودهم
سابق على ذكره بالزمان (لاسيما) للاستثناء بمعنى اخراج مابعدها عما
قبلها فان الحكم فيه بطريق الاولى وحقيقتها ان لالنفى الجنس وسى
بمعنى مثل اسم لا وماموصولة اوموصوفة اوزائدة و يحتمل ان تكون
نكرة غيرموصوفة والمعنى صليت صلاة كاملة على عامة الانبياء عليهم
السلام والحال انها لامثل الشئ اوشئ هوصلاتى (على) سيدنا
وشفيعنا (محمد) صلى الله تعالى عليه وسلم بل صلاتى على سيدنا محمد
صلوات الله تعالى عليه وسلامه بطريق الاولى فتكون منصوبة على

الحالية (المنعوت) اى الموصوف (باعلى الشمائل) اى الخلق قال الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (والمبعوث) اى المرسل يقال بعثه اى ارسله (باكرم القبائل) وهو قبيلة قريش والباء اما بمعنى من او للملابسة (وعلى آله) اى اهل بيته صلى الله تعالى عليه وسلم (واصحابه) جمع صحب جمع صاحب وهو من رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومات على الاسلام والعطف على هذا من قبيل يوم يقوم الروح والملائكة اعلم ان المستثنى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وآله واصحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع انه لم تذكر آل من لحقهم فيحتاج الى تقدير المعطوف فكأنه قال وعلى آلهم لاسيما على محمد وعلى آله ويحتمل ان يلاحظ العطف بعد الاستثناء فلا حاجة الى التقدير (المهتدين) نعت لهم وقوعى بالنسبة الى الاصحاب والآل اواحترازى بالنسبة الى الآل على معنى والاهتداء وجدان مايوصل الى المطلوب (باوضح) بحيث لايشك فيه (الدلائل) اى المعجزات والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف ووضوحها لكونها محسوسة امابحس السمع كالقرأن اوالبصر كشق القمر وتسليم الشجر والحجر وغير ذلك ولايخفى عليك ما فى هذه الديباجة من الصناعات البديعية اما فى خلصت وخلصت ومنح ومحن فجناس القلب وهواتفاق اللفظين فى انواع الحروف واعدادها وهيئتها دون ترتيبها كقوله * فى قلب الكل حسامه * فتح لاوليائه حتف لاعدائه * فان الفتح قلب الحتف وكقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى قلب البعض (اللهم استر عورتى وامن روعتى) واذا وقع احد المتجانسين تجنيس القلب فى اول البيت والمتجانس الآخر فى آخره يسمى تجنيس القلب حينئذ مقلوبا مجنحا كقوله * * لاح انوار الهدى من كفه فى كل حال * واما فى الافاضل والفضائل والفواضل فجناس الاشتقاق وهو الاتفاق فى مأخذ الاشتقاق واما فى العوارف والعواصف فجناس اللاحق وهو اختلاف المتجانسين بحرفين غير متقاربين واما فى المنعوت والمبعوث فتجنيس تصحيف وتجنيس خط ويقال له التماثل الخطى وهو كونهما متماثلين فى الخط

دون اللفظ ولا عبرة بالابهام ودلت صيغة التفضيل وهى اعلى واكرم واوضح على ان خصائله اعلى من خصائل سائر الانبياء وقبيلته صلى الله تعالى عليه وسلم اشرف من قبائلهم عليهم السلام ومعجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم اوضح من معجزاتهم عليهم السلام (اما) كلمة اما فيها معنى الشرط ومتضمنة معنى الابتداء ولهذا لزمها لصوق الاسم والفاء فى جوابها (بعد) ظرف زمان بنى على الضم لقطعه عن الاضافة لفظا لا نية يؤتى امابعد للانتقال من اسلوب الى اسلوب آخر فى الكلام وسمى فصل الخطاب قال التفتازانى فى آخر علم البديع ناقلا عن بعض الفضلاء والذى اجمع عليه المحققون من علماء البيان ان فصل الخطاب هو امابعد والفاء فى (فلما) جواب لاماولما حرف يدل على تحقق المشروط عند تحقق الشرط (لم ينفعنى) فى الدفع (التعلل) اى تشاغلى يقال تعلل بالامر تشاغل به على ما فى القاموس (بلعل) اى بقولى لعلى اكتب فى زمان (وعسى) اى وقولى عسى اكتب فى وقت مافيه اشارة الى ان الباء داخلة على بعض المحكى واعلم انهما ادا تا ترج الا ان الترجى بلعل مستعمل فى ممكن الحصول مع ترجحه وعسى فيه مع استواء الطرفين والواو للجمع مطلقا فاندفعت المناقشة تدبر (عن اقتراح اخ لى) اى الحاجة وسؤاله على سبيل التحكم والارتجال والاخ امادينى اوطينى والتنكير على التقدير ين للتفخيم والجار فى قوله (فى كل صباح ومساء) امامتعلق باقتراح كماهو الظاهر واما بالاخ والمعنى على الاحتمالين اقترح على الكتابة ولازمنى لاجلها فى كل صباح ومساء كماهو الرسم فى الملازمة اواقتراح اخ مصاحب لى فى كل صباح ومساء والمراد بالصباح والمساء اما الوقتان المخصوصان واما جميع الاوقات كما قالوا فى قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا والاقتراح مضاف الى الفاعل اوالمفعول (ان اكتب فوائد) جمع فائدة وهى لغة مااستفدت من علم اومال وعرفا مايكون الشئ به احسن حالا منه بغيره وانما قال فوائد ولم يقل شرحا للتنبيه على ان هذه الغوامض لاتليق ان تكون شرحا لمثل هذه الرسالة كما يدل عليه قوله

﴿ لائقة ﴾

لائقة بمطالعة الاخوان) اذالمعنى انه لايقدر على مطالعة هذه الفوائد
الامن يكون اخاو مماثلاله فى العلوم ويحتمل ان يكون تعبيره عن المستفيدين
بالاخوان هضما لنفسه واظهارا لشفقته عليهم بهذا التأليف والجار
فى قوله (لفرائد) متعلق باكتب وهى جمع فريدة وهى الدرة الكبيرة
الشفافة تجعل فى ظرف منفردة لشرفها وفيه استعارة مصرحة
تحقيقية اذالمسائل شبهت بالفرائد فى النفاسة فعبر عن المشبه بلفظ
المشبه به والقرينة المانعة عن الموضوع له اضافتها الى (الرسالة)
هى العبارات المؤلفة المشتملة على القواعد العلمية على سبيل الاختصار
او المعانى المدونة المشتملة على الفوائد العلمية على سبيل الاختصار
(الاثيرية) نسبة لمؤلفها اثير الدين الابهرى (فى الميزان) هو علم
المنطق ليتميز به صحيح الفكر وفاسده كما ان الميزان يعلم به زيادة الشئ
ونقصانه (شرعت) جواب لقوله فلما اى لما لم ينفعنى التعلل شرعت
(فيه) اى فى كتب الفوائد المقترحة (غدوة يوم) هى من طلوع
الفجر الى طلوع الشمس كأن ذلك اليوم (من اقصر الايام وختمت)
هذا الشرح المقترح (مع اذان مغربه) اى مغرب ذلك اليوم وهذا
تحديث بنعمة الله تعالى لاتمدح والله تعالى اعلم (بعون الله الملك
العلام انه) تبارك وتقدس (ولى) فعيل بمعنى فاعل (كل توفيق)
وهو توجيه الاسباب الى جانب المسببات (وانعام) من عطف العام
على الخاص واعلم ان القوم قدذكروا مقدمة قبل الشروع لبيان امور
يتوقف الشروع فى المقصود عليها على وجه البصيرة وهى تعريف
العلم المشروع فيه باعتبار جهة الوحدة الذاتية والعرضية ليمتاز
المطلوب عن غيره وبيان الموضوع والغاية والتصديق بهما ليحصل
زيادة البصيرة والمصنف ذكر مايجب استحضاره للمبتدى ولما اراد
الشارح اقتداءهم اراد بيان وجه تقديم تلك المقدمة على الشروع
فى العلم فقال (اعلم) ايها الطالب المسترشد صدر البحث بالامر بالعلم
لزيادة الاهتمام به لكونه مناط التحقيق والافالعلم بكل ماذكر فى هذه
الرسالة مطلوب (ان من حق) اى ماهو لازم وثابت له ان لوحظ

ان الامن عن المحذورآت الاتية يتوقف على هذه المباحث فيكون بمعنى الواجب ويجوز ان يكون معنى اللاحق ان لوحظ ان المقصود لا يتوقف عليه وهو اعم من الاول (كل طالب كثرة) امور متكثرة سواء كانت من العلوم المدونة اوغيرها قيل ان الحق ان يقول من حق كل طالب كل كثرة لئلا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالبعضية بناء على ان الاهمال يوذن بالبعضية اجيب بان التنوين فى الاثبات يقوم مقام السور الكلى كما ذهب اليه بعضهم ومنه قوله تعالى (علمت نفس ماقدمت) ومنه تمرة خير من جرادة و بان المهملة عند علماء البلاغة فى قوة الكلية دفعا لترجيح احد المتساويين على الآخر تأمل تدبر انتهى لعل وجه التأمل ان اعتبار اصطلاح علم فى علم آخر ليس من دأب المحققين ووجه التدبر انه يقتضى ان لا توجد القضية الجزئية لان العلة موجودة فيها ويمكن ان يكون وجه التأمل ان النكرة فى الايجاب ظاهرة فى عدم الاستغراق وقد تستعمل فيه بقرينة ولا قرينة هنا ووجه التدبر ان الدخل فى العبارة بعد ظهور المراد ليس من دأب المحصلين ويحتمل ان يكون وجه التأمل ان قوله طالب كثرة ليس قضية فضلا عن ان تكون مهملة اومحصورة ووجه التدبر انه فى حكم القضية وهذا السؤال والجواب بناء على ان يعتبر دخول كل على لفظ الطالب فقط وتكون اضافته الى الكثرة لمجرد تعيين المضاف من غير تعرض للشمول فى المضاف اليه وجودا وعدما واما اذا اعتبر دخول السور على مجموع المضاف والمضاف اليه بان تعتبر الاضافة مقدمة على السور فيكون المعنى ان من حق كل من يصدق عليه هذا المفهوم فلا يرد السؤال ولا يحتاج الى الجواب (تضبطها) اى تجعل تلك الكثرة مضبوطة بحيث لا يشذ منها مايجب دخوله فيها وهذه الجملة صفة للكثرة (جهة وحدة) والمراد بالجهة هنا امر يناسب الكثرة ويكون من متعلقاتها كالموضوع والغاية والاضافة لامية من قبيل اضافة السبب الى المسبب والمعنى تضبط تلك الكثرة جهة سبب لوحدة تلك الامور المتكثرة فى ذواتها واستحسن بسببها عدها شيئا واحدا وتسميتها باسم واحد وتفردها بالتدوين ان كانت من العلوم مثلا كل علم عبارة عن المسائل

﴿ المتكثرة ﴾

المتكثرة ومع ذلك قدعدوها علما واحدا وسموه باسم واحد وافردوها بالتدوين ثم ذلك الامر مناسب اماموضوع ذلك اوغايته واما غيرهما وجهة الوحدة من جهة الموضوع تسمى جهة وحدة ذاتية ومن جهة الغاية تسمى جهة وحدة عرضية كما سيجئ ان شاءالله تعالى واسم ان قوله (ان يعرفها) اى تلك الكثرة المطلوبة (بتلك الجهة) التى تضبطها (وان يحصل الشعور) اى العلم الاجمالى بسبب تلك الجهة (بها) اى بتلك الكثرة والباءصلة الشعور اومتعلقة بالشعور والضمير للجهة وصلة الشعور محذوفة والمعنى وان يحصل الشعور بتلك الكثرة بسبب تلك الجهة وقوله (قبل الشروع) منصوب على الظرفية اما للحصول اوللشعور والشروع فى الشئ التلبس به ولو بجزء منه (فيها) اى فى تلك الكثرة ثم اشار الى فائدة الضبط المذكور بقوله (حتى) سببية (يأمن) الطالب اذاحصل الشعور و وقف على جميع تلك الكثرة من (فوات شئ) كائن (ممايعنيه) اى يقصده من الكثرة المطلوبة (و) يأمن ايضا من (صرف الهمة الى ما) اى الذى (لايعنيه) اى لايقصده لاجل عدم كونه من الكثرة المطلوبة والحاصل ان الطالب اذا حصل الشعور بها بتلك الجهة بان يعرفها بها وقف على جميع تلك الكثرة اجمالا كمن تصور المنطق بانه قانون يعرف به صحيح الفكر وفاسده حصلت عنده مقدمتان كليتان احداهما هى ان كل مسئلة من مسائل المنطق فلها مدخل فى تلك المعرفة واما الثانية فهى ان كل مسئلة لها دخل فى تلك المعرفة فهى من المنطق ويعرف بها ان كل مسئلة ترد عليه انها من المنطق ام لا فيجعل الثانية كبرى لصغرى سهلة الحصول هكذا هذه المسئلة لها دخل فى تلك المعرفة وكل مسئلة لها دخل فى تلك المعرفة فهى من المنطق فهذه من المنطق واما المعرفة بما يرد عليه فى مسئلة بانها ليست من المنطق فقياس مؤلف من صغرى سهلة الحصول ايضا وكبرى تحصل بمعاونة المقدمة الاولى وتلزم لها بان يقول هذه المسئلة ليست لها دخل فى تلك المعرفة وكل مسئلة كذلك فهى ليست من المنطق فهذه المسئلة ليست من المنطق والمراد بالوقوف

ليس الاهذا (ومن حقه) اى ذلك الطالب ايضا (ان يعرف غايتها) المهمة لذلك الطالب المترتبة على الكثرة فى الواقع اى يصدق بان الغاية غاية لتلك الكثرة (ليزداد) ذلك الطالب بعد الشروع (جدا) اى جده على انه تمييز وهو على قوة العزم فى الشئ (ونشاطا) اى نشاطه وتلذذه لوجدان ماتمناه (ولئلا يكون سعيه) وكده (عبثا) بلافائدة فى نظره فالعبث مالايترتب عليه فائدة اصلا اويترتب عليه مالايعتدبه (وضلالا) وهو ضد الهدى ومما ينبغى ان يعلم ان كل امر يترتب على الفعل فهو من حيث انه على طرف الفعل ونهايته يسمى غاية ومن حيث انه ثمرته ونتيجته يسمى فائدة فهما متغايران بالاعتبار ومن حيث انه مقدم للفاعل على الفعل ان كان مطلوبا للفاعل يسمى غرضا وان كان صدور الفعل لاجله يسمى علة غائية فهما مختلفان ايضا اعتبارا (ولان) هذا تخصيص فى الجملة بعد التعميم الكامل (كل علم) من العلوم المخصوصة المدونة والجار متعلق بقوله جرى فيما بعد قوله (كثرة) خبران بمعنى كثيرة والموصوف مقدر اى مسائل كثيرة وفى اعادة لفظ الكثرة مع تقدمها قريبا ايماء الى ان الكثرة هنا غيرها ثمه لان المراد بها هنا الكثرة الحاصلة وهى المدونة المفتقرة الى الضبط باحدى الجهتين وهناك مطلقا (تضبطها) اى تلك المسائل الكثيرة (جهة وحدة) وتصيرها شيئا واحدا بعدما كانت متعددة فتلك الجهة اما امر ذاتى على ماأشار اليه بقوله (ذاتية) مرفوعة على انه صفة لجهة وحدة ويحتمل غيرها منسوبة الى الذات وهو الموضوع لانه داخل فى العلم لان اجزاءه ثلاثة المسائل والموضوعات والمبادى (باعتبارها) اى جهة واحدة ذاتية وتقديم المعمول للاهتمام اوللحصر الاضافى لاللحصر الحقيقى اذ باعتبار كل من الجهتين (تعد مسائله) المتكثرة لذلك العلم (علما واحدا) اعتباريا وبيانه ان مسائل جميع العلوم متشاركة فى انها تصديقات ومع ذلك لم تعد علما واحدا وعد كل طائفة من العلوم علما خاصا ليس ذلك الابواسطة امر ارتبط به بعضها ببعض وصار المجموع به ممتازا عن الآخر سواء كان الامر موضوع العلم بان يكون موضوعات

مسائله راجعة الى شئ واحد اوغايته بان يتحد مسائله فى الغاية فجهة
الوحدة الذاتية هى الموضوع لكونه امراذاتيا كامر لاكون تلك الكثرة
باحثة عن احواله اذ ذلك الكون خارج عن الكثرة عارض لها فلا يكون
امراذاتيا فالشارح نفعنا الله تعالى بعلومه تسامح حيث قال (وهى) اى
الجهة الوحدة الذاتية (كونها) اى الكثرة وفيه تفكيك والمعنى ان
الجهة الوحدة الكثرة التى هى عبارة عن مسائل العلوم عبارة عن ان تكون
تلك الكثرة (باحثة) وهى لغة التفتيش وفى الاصطلاح يطلق على
معان ثلث الاول المناظرة والمباحثة والثانى اثبات النسبة الايجابية
اوالسلبية بالاستدلال والثالث حمل الشئ على الشئ واثباته له والمراد
فى تعريف الموضوع هو الاخير (عن الاعراض الذاتية لشئ واحد)
اى عن الاحوال المستنده الى ذات شئ واحد اما بلاواسطة شئ
اوبواسطة امر وسيجئ تفصيله ان شاء الله تعالى وكلمة عن داخلة
على المحمول والمراد من الشئ الواحد الموضوع سواءكان وحدة ذلك
الشئ الواحد المبحوث عنه (وحدة حقيقية) كالعدد الموضوع لعلم
الحساب (او) وحدة (اعتبارية) بان تكون اشياء متعددة متناسبة
تعدبها امر واحد كالكتاب والسنة والاجماع والقياس المشاركة
فى الدليل الذى هو جنسها فيكون موضوع علم اصول الفقه امرا
واحدا بالوحده الاعتبارية (و) تضبطها ايضا (جهة وحدة عرضية)
عطف على قوله جهة وحدة ذاتية (تتبع) هذه الجهة العرضية
الجهة (الاولى) اى الذاتية فى انها تعد باعتبارها ايضا المسائل
الكثيرة علما واحدا ووجه تبعيتها لها ان الغاية تابعة للعلوم
ومترتبة عليها ومن اجزاء العلوم الموضوعات التى تكون الجهة الوحدة
الذاتية عبارة عنها فتكون تابعة لها ضمنا (ككونها) اى ذلك الامر
العرضى المسمى بجهة الوحدة العرضية مثل كون الكثرة (آلة) فى العلوم
الآلية كالمنطق مثلا اذ مسائله آلات لتحصيل سائر العلوم
(واستتباعها) اى ومثل كون تلك المسائل مستتبعة ومتشاركة (غاية)
اى فى الغاية كالعصمة عن الخطأ فى الفكر وقد تسامح فيه ايضا حيث

فسر جهة الوحدة العرضية باستتباع الغاية والحال ان جهة الوحدة
العرضية نفس العصمة (جرت عادة العلماء) مدعى وصغراه سبقت
وكبراه مطوية وصورته هكذا العلماء جرت عادتهم على التقديم لانهم
كانوا طالبي كثرة تضطها جهة وحدة ذاتية وجهة وحدة عرضية
وكل من كان كذلك جرت عادتهم على تقديم الشعور فالعلماء جرت
عادتهم ويمكن التصوير بالاستثنائى هكذا لما كانوا طالبى كثرة تضبطها
جهةوحدة جرت‌عادتهم لكن‌المقدم حق‌والتالى مثله‌وتحتمل ان‌يكون
قولنااعلم ان‌من‌حق كل طالب‌كثرة اشارة الى‌الكبرى وقوله‌لان كل علم
كثرة الى‌الصغرى وتقدم‌الكبرى على الصغرى شايع لنكتة وهى هنا
الرعاية بطريق التعليم حيث اتى بالتخصيص بعد التعميم فيكون‌التقدير
هكذا كل كثره تضبطها جهة وحدة وكل كثرة تضبطهاجهة وحدة
من حق طالبها ان يعرفها بها فكل علم من‌حق طالبه ان يعرفه بها
ونضم هذه النتيجة الى‌قولنا جرت عادة‌العلماء فنقول كما كان‌كل علم‌من
حق طالبه ان يعرفه بها جرت عادة العلماء لكن المقدم حق وكذا
التالى اونجعلها كبرى للصغرى المطوية هكذا المنطق علم وكل علم من
حق‌طالبه ان‌يعرفه بجهة الوحدة فالمنطق من حق كل طالبه ان‌يعرفه
بجهة الوحدة فيكون قوله جرى مستأنفا كأنه قال انما جرت عادة
العلماء على‌تقديم الشعور ليمتاز العلم المطلوب عند الطالب من‌غيره حتى
يأمن من‌فوات شئ ممايعنيه وصرف الهمة الى مالايعنيه ويزداد جده
ونشاطه والعادة هى‌الفعل الاختيارى الذى دام وقوعه اوكثر
واذاقل يسمى نادرا (على تقديم) الشئ الذى يفيد (الشعور) هو
المعرفة على سبيل الاجمال ونقل عن‌الامام الشعور هو المعرفة ببعض
الاعتبارات اى‌معلوم من‌وجه‌دون وجه‌لكن‌الاول اولى‌والمعنى‌جرى
عادة العلماء فى‌مفتتح تصانيفهم على‌تقديم مايفيد‌المعرفة الاجمالية بمسائل
العلم معرفة كائنة (بتعريف العلوم) ورسمها اوبسبب تعريفها على
هذا يكون متعلقا بالشعور (باحدى الجهتين) المتقدمتين الذاتية
والعرضية (وبيان غايتها) اى العلوم (وموضوعها) معطوفان

(على الشعور) بتقدير المضاف و يجوز عطفهما على تعريف العلوم فان قلت ان الجهتين عبارتان عن الغاية والموضوع فذكر الغاية والموضوع يشعر انهما غيرهما قلت نعم اذ المراد بالغاية والموضوع المعبر عنهما بالجهتين تصورهما وبالمذكورين التصديق بهما بمعنى انه بعد تصور الجهة الذاتية وهى جهة الموضوع و الجهة والعرضية وهى جهة الغاية تابعة للاولى بحكم ويصدق بان العصمة عن الخطأ فى الفكر غاية المنطق وبان كونه باحثا عن الاعراض الذاتية من حث نفعها فى الايصال الى المجهولات موضوعه والحاصل انه لابد للشارع فى العلوم من تقديم تصورها باحدى الجهتين والتصديق بهما على الشروع (فى مسائلها) اى مسائل تلك العلوم ليمتاز المطلوب عند الطالب من غيره فيصح توجهه اليه بخصوصه ويكون على بصيرة فى طلبه واذا جرت عادتهم على تقديم الشروع بتعريف العلوم (فنقول) مقتفيا على اثرهم ومعرفا للمنطق (باعتبار الجهة الاولى) وهى الوحدة الذاتية (المنطق) اى المفهوم الكلى الشامل لجميع المسائل المخصوصة وهو فى اللغة مصدر كالنطق يقال لصوت وحروف يفهم منهما المعنى وقد يطلق على ادراكات المعقولات ويخص المعنى الاول باسم النطق الظاهرى والثانى بالباطنى ويجوز ان يكون فى اللغة اسم مكان فكأنه منبع النطق ومعدنه ووضع بازائه كلى مفهوم اجمالى يفصله قوله (علم باصول) وقوانين (يبحث) والبحث عبارة عن بيان احوال الشئ واحكامه لاعن بيان مفهومه (فيه) اى فى ذلك العلم (عن الاعراض) اى الاحوال والاوصاف (الذاتية) والعرض الذاتى وهو الخارج المحمول الذى يلحق الشئ لذاته كالتعجب اللاحق لذات الانسان او لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة الجزء منه وهو الحيوان او لمساويه كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب واعلم ان العوارض ستة لان مايعرض للشئ فاما ان يكون عروضه لذاته او لجزئه او لامر خارج عنه والامر الخارج عن المعروض اما مساوله اواعم منه اواخص منه اومباين له فالثلاثة الاول تسمى

اعراضا ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض اما العارض للذات فظاهر واما العارض للجزء فلان الجزء داخل فى الذات والمستند الى مافى الذات مستند الى الذات فى الجملة واما العارض للامر المساوى لان المستند الى ذات المعروض مستند الى المساوى والمستند الى المستند الى الشئ مستند الى ذلك الشئ فيكون العارض ايضا مستندا الى الذات والثلاثة الاخيرة تسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض والعلوم لايبحث فيها الاعن الاعراض الذاتية لموضوعاتها ومما ينبغى ان يعلم ان المراد بالبحث فى العلم عن الاعراض الذاتية للشئ ان يرجع البحث فيه اليها بان يجعل موضوع العلم بعينه موضوع المسئلة ويحمل عليه ماهو عرض ذاتى له كالجسم الطبيعى فى قولهم كل جسم طبيعى فله حيز طبيعى اويجعل نوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه ماهو عرض ذاتى لذلك النوع كالحيوان فى قولهم كل حيوان فله قوة اللمس اويحمل مايعرضه لامر اعم بشرط ان لايتجاوز عمومه موضوع العلم كقول فقهائنا رحمهم الله تعالى كل مسكر حرام اى اكله اوشربه فان موضوع علم الفقه افعال المكلفين واكل المسكر وشربه نوع منها وحمل عليه الحرمة اللاحقة لامر اعم منه وهو كونه منهيا عنه اويجعل عرضه الذاتى اونوعه موضوع المسئلة ويحمل عليه ماهو عرض له اومايلحق لامر اعم بالشرط المذكور والمراد بالمعلومات التصورية ليس مايعم المعقولات الثانية بل المعلومات التصورية التى تنطبق عليها المعقولات الثانية كمفهوم الحيوان مثلا فان مفهومه جسم نام حساس متحرك بالارادة وهو معلوم تصورى يعرض له الجنسية فيكون موضوع المنطق عند المتأخرين المعلومات التى هى طبايع المفهومات المتصورة من حيث هى هى كمفهوم الحيوان وهو مفهوم المعقول الاول (للتصورات والتصديقات) اى للمعلومات التصورية والتصديقية هذا موضوعه عند المتأخرين كقولهم كل متحرك بحركتين مستقيمتين لابد وان يسكن بينهما فان المتحرك عرض ذاتى للجسم الطبيعى والمتحرك بحركتين مستقيمتين نوع من ذلك العرض لحق بهذا النوع السكون

لامر اعم منه وهو الجسم لانه اعم من المتحرك وغيره (من حيث) اما
ظرف مستقر واما حال من التصورات والتصديقات اوصفة لهما
واما ظرف لغو متعلق بيبحث وحيث هنا للسببية (نفعهما) والضمير
للتصورات والتصديقات وكونه راجعا الى الاعراض الذاتية زيفه المحشى
(فى الايصال) اى فى ايصال الذهن (الى) تحصيل (المجهولات) تصورية
كانت اوتصديقية واحترز بقيد الحيثية عما لانفع فيه فى ايصال المذكور
ككون كل واحد منهما قديما اوحادثا او ممكنا اوممتنعا اوحاصلا فى
الذهن اوالخارج الى غير ذلك من الاعراض الذاتية التى لادخل لها
فى الايصال المذكور بخلاف البحث عن الكليات الخمس والقول
الشارح والقضايا وغيرذلك فانها من الاعراض الموصلة الى المجهولات
التصورية والتصديقية واعلم ان موضوع المنطق عند البعض هو
المعقولات الثانية واشار اليه الشارح العلامة بقوله (او) المنطق علم يبحث
فيه (عن الاعراض الذاتية) فكلمة او لتقسيم الحد اى حد موضوع المنطق
اما كذا اوكذا على معنى انه عند قوم كذا وعند الآخر كذا لا للشك حتى
ينافى التحديد ولا على معنى ان له حدين حتى يقال ان الحد لايقبل القسمة
(للمعقولات الثانية) اى الاحوال العارضة للشئ بحسب وجوده الذهنى
اى ما للوجود الذهنى بخصوصه مدخل فى عروضه وانما سميت بها
لكونها متعقلة فى المرتبة الثانية كالكلية مثلا الايرى انه لايمكن ان يعقل
معنى الكلية الابعد تعقل مفهوم يعتبر عروضها له وكذا الجزئية فان
منشأ اتصاف المفهوم بالكلية والجزئية انما هو الحصول العقلى واما
الاحوال التى لامدخل فيها للوجود الذهنى وانما تعرض للشئ فى الخارج
كالحركة للجسم والاحراق للنار والاضاءة للشمس فتسمى لازم الوجود
والاحوال التى لامدخل لعروضها لشئ من الوجودين بل كلما وجدت
الماهية كانت متصفة بها وعارضة لها كالزوجية للاربعة فتسمى
لازم الماهية فقوله (التى لايحاذى) مبنى للمفعول اى لايوصف (بها)
اى بالمعقولات الثانية (امر) نائب الفاعل حال كون ذلك الامر
موجودا (فى الخارج) صفة كاشفة للمعقولات الثانية والمعنى ان المنطق علم

يبحث فيه عن الاوصاف الذاتية كائنة للمعقولات التى لايقابل بها امر فى الخارج لعدم صدقها على الامور الخارجية كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية وغيرها فانها لا تصدق على الموجودات الخارجية لان كل ماوجد فى الخارج فهو جزئى واعلم ان المنطق لايبحث فيه عن جميع احوال المعقولات الثانية بل عن احوالها العارضة لها باعتبار المعقولات الاولى المندرجة تحتها ولهذا قيده بقوله (من حيث انها تنطبق) اى تشتمل تلك المعقولات الثانية (على المعقولات الاولى) اشتمال الكلى على الجزئيات (التى يحاذى) الصلة هنا ايضا مروية على صيغة المجهول والمجموع صفة كاشفة عن حقيقة المعقولات الاولى يعنى ان المعقولات الاولى هى المعقولات التى يقابل (بها) اى بالمعقولات الاولى (امر فى الخارج) لصدقها على الموجودات الخارجية كالانسان الصادق على زيد وعمرو وغيرهما واما المعقولات الثانية لاتصدق الا على الصور الذهنية فان الكلية واقسامها اوصاف للصور الذهنية كما مر لا للموجودات الخارجية لانها جزئيات والحاصل ان المعقولات الاولى امر كلى له صورة فى الخارج كالانسان والحيوان والناطق والضاحك والمعقولات الثانية هى العوارض التى تلحق للمعقولات الاولى من حيث هى فى الذهن ولم توجد فى الخارج كالجنس والنوع والفصل ومعنى انطباقها على الاولى صدقها عليها بتركيب قياسى كما يقال الحيوان كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق وكل مقول على كثيرين جنس فالحيوان جنس فالجنسية عرض ذاتى للمعقول الثانى الذى هو الكلى وقد لزم صدقه على المعقول الاول الذى هو الحيوان بتركيب هذا القياس فان قلت ان الحيوان المطلق ايضا لايوجد فى الخارج وماوجد فيه حيوانات مخصوصة فيلزم ان يكون من المعقولات الثانية وجوابه ان تعقل الحيوان مثلا بكونه انه جسم نام حساس متحرك بالارادة ليس على انه عارض لغيره فى الذهن اولا وبالذات ثم يعرض على هذا المفهوم المتعقل بالشيئية فى الذهن كما لايخفى وبقية الابحاث فى الشروح والحواشى (و) نقول (باعتبار الجهة الثانية) اى جهة الوحدة العرضية التى يكون التعريف بها

تعريفا بالرسم (المنطق قانون) اى امر كلى منطبق على جميع جزئياته
التي تعرف احكامها منه بضمها الى صغرى سهلة الحصول وهى
الحاصلة من حمل عنوان موضوع المسئلة الكلية على ذات الموضوع
فتجعل تلك المسئلة كبرى ويحصل قياس من الشكل الاول وينتج حمل
محمول القانون على ذلك الجزئى مثلا كل قول شارح موصل الى المجهول
التصورى نأخذ من هذه المسئلة جزئيا من الموضوع لهذه المسئلة
ونحمل عنوانه على ذلك الجزئى فنقول الحيوان الناطق مثلا قول شارح
وكل قول شارح موصل الى المجهول التصورى فالحيوان الناطق
موصل الى المجهول التصورى وهو الانسان وقس عليه وهذا هو المراد
بقولهم القانون امر كلى ينطبق على جزئياته وقد نص الشيخ بان مسائل
العلوم موجبات حمليات كليات حتى حكم بان مهملات العلوم كليات
فعلى هذه الشرطيات ماولة بالمسائل سميت القضية الكلية قانونا لانه
فى اللغة اسم للمسطر والجامع التوسل الى تحصيل الامور المتكثرة على
الاستقامة وقد يطلق عليها ضابطة ايضا لانضباط احكام الامور
المتكثرة التى هى جزئيات موضوعها بها واصل ايضا باعتبار انها اصل
تلك الاحكام ومنشاؤها وقاعدة كانها قاعدة الشجر وهؤلاء القضايا
اغصان وفروع لها ويسمى استخراجها من تلك القضية تفريعا
(يعرف منه) اى من ذلك القانون (صحيح الفكر) الجزئى الوارد
على المفكر الناظر فى مادة مخصوصة (وفاسده) لان الفكر ترتيب امور
معلومة للتأدى الى المجهول ولما لم يكن هذا الترتيب صوابا دائما لمناقضة
بعض العقلاء بعضا فى مقتضى افكارهم حتى ان الشخص الواحد يناقض
نفسه فى وقتين مست الحاجة الى هذا القانون الكلى ليحصل به سداد
الفكر وتجنبه عن الخطأ والفكر عند المتقدمين مجموع الحركتين حركة
من المطلوب المشعور به نحو المعلومات لتحصيل مباد مناسبة ونهايتها
حصول المبادى وحركة من المبادى الى المطلوب بترتيب تلك المبادى
ونهايتها حصول المطلوب وعند المتأخرين الترتيب اللازم للحركة
الثانية ولما تقرر فيما بين القوم ان بيان غاية العلم وبيان موضوعه

منساقان الى معرفته برسمه اراد الشارح العلامة ان يشير ان رسمه ايضا
قد يكون منساقا الى معرفته وغايته فقال (فاندرج فى الجهة الاولى) وهى
الجهة الوحدة الذاتية (معرفة الموضوع) اى التصديق بموضوعية موضوع
المنطق حيث حصل من التعريف مقدمة وهى ان المعلومات والمعقولات
مابحث فى المنطق عن عوارضه الذاتية ولنا مقدمة معلومة من الخارج
وهى ان مابحث فى العلم عن عوارضه فهو موضوع ذلك العلم فتضم هاتان
المقدمتان بان يقال المعلومات او المعقولات الثانية مابحث فى المنطق
عن عوارضه الذاتية وكل مابحث فى العلم عن عوارضه الذاتية فهو
موضوع ذلك العلم فالمعلومات اوالمعقولات الثانية موضوع المنطق
(على المذهبين) الاول القائل بان موضوعه التصورات والتصديقات
من حيث نفعهما فى الايصال والثانية القائل بان موضوعه المعقولات
الثانية كما مر (و) اندرج (فى) الجهة (الثانية) وهى جهة الوحدة
العرضية (معرفة الغاية) اى التصديق بغاية الفن اذ حصل منه
ان معرفة صحة الفكر وفساده مما يترتب على المنطق وكل مايترتب على
الشئ فهو غاية ذلك الشئ فيفيد ان معرفة صحة الفكر وفساده غاية المنطق
فعلم ان المراد باندراج التصديق بالموضوع والغاية فى التعريف حصول
التمكن التام على ذلك التصديق بواسطة حصول مقدمة كلية من
التعريف صالحة لان يجعل احدى مقدمتى الدليل المستلزم اياه لا انه بمجرد
التعريف يحصل التصديق المذكور فاندفع ماقيل من انه يلزم اكتساب
التصديق من التصور على ان ذلك مما لم يقم برهان على امتناعه ثم
نقول بعد شعورك بالوحدتين والتصديق المذكور (لما كان الغرض
من) تدوين (المنطق معرفة) الناظر المفكر (صحة الفكر) الجزئى
الوارد عليه حين النظر فى مباد معينة ومواد مخصوصة فان قلت الفكر
اخذ فى التعريف باعتبار الجهة الثانية التابعة للاولى فيلزم من جعل
الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر ان تكون هذه الجهة مقصودة
دون الاولى وذلك مفض الى جعل التابع مقصودا دون المتبوع قلت
نعم لكن هى ناشئة ايضا عن الجهة الاولى لان معرفة صحة الفكر ان كانت

ناشئة عن الجهة الثانية وهى ناشئة عن الاولى لكونها تابعة لها فتكون معرفة صحة الفكر ناشئة عن الجهة الاولى (و) الحال ان (الفكر) الجزئى (اما لتحصيل المجهولات التصورية) كتصور الحيوان الناطق الموصل الى معرفة الانسان (او) لتحصل المجهولات (التصديقية) كالاستدلال على حدوث العالم بقولنا العالم متغير وكل متغير حادث (كان) جواب لما (للمنطق طرفان) اى قسمان فالمنطق منقسم اليهما انقسام الكل الى الاجزاء وطرف الفن طائفة من مسائله يبحث فيها عن احوال شئ اواشياء متناسبة فذلك (الطرفان تصورات وتصديقات) اى احدهما المباحث المتعلقة بالمعلومات التصورية والآخر المباحث المتعلقة بالمعلومات التصديقية وقد تقرر عندهم ان الفكر المحصل للمجهولات التصورية تصورات والفكر المحصل للمجهولات التصديقية تصديقات ولم يقم عليه برهان ولذا قال طرفان (ولكل واحد منهما) اى من المتصورات والمتصدق بها اومن الطرفين (مباد) جمع مبدأ وهى التى يتوقف عليها مسائل ذلك العلم (ومقاصد) جمع مقصد وهى نفس ذلك العلم المتوقف على تلك المبادى اذا كان الحال على هذا المنوال (فكان اقسامه) اى كان اقسام الفن بهذا الاعتبار (اربعة) المبدئين والمقصدين (فمبادى التصورات) اى المسائل المعتبرة فى جانب التصورات هى المسائل الباحثة عن احوال (الكليات الخمس) فالاضافة بمعنى فى او بمعنى اللام وسيجئ معناها ان شاء الله تعالى لتوقف القول الشارح الذى هو المقصد بالذات عليها فاحد اقسام الفن المسائل الباحثة عن الكليات الخمس فليس المراد بمبادى التصورات هو الكليات الخمس انفسها كما ظن (ومقاصدها) اى مقاصد فى جانب التصورات (القول الشارح) فاحد اقسامه ايضا المقاحث المتعلقة بالقول الشارح واما المقاصد فنفسه لامباحثه كما ان المبادى هى الكليات الخمس لامباحثها ولما كانت المقاصد عبارة عن المسائل كالمبادى لانها قسم المنطق وكان القول الشارح مباينا للمسائل الباحثة عن احواله او بان المضاف محذوف اى مباحث القول الشارح وكذا الكلام فى الباقى

فيكون المبدآن والمقصدان عبارة عن المسائل (ومبادى التصديقات) اى المباحث المتعلقة بالمعلومات التصديقية كامر (القضايا) بانواعها (واحكامها) من التناقض والعكس (ومقاصدها) اى المقاصد فى جانب التصديقات (القيـاس) من حيث الصورة واما قسم الصناعات فهو القياس من حيث المادة فلايلزم تعداد المقسم مع الاقسام (ثم القياس) اعاده مظهرا والمقام يقتضى الاضمار للتنبيه على المغايرة بينهما كما اشرنا (اقسـامه) مبتدأ ثان وخبره (خمسـة يسمونها) اى الاقسـام (الصناعات) جمع صناعة وهى ملكة نفسانية تصدر عنها الافعال الاختيارية من غير روية وقيل العلم المتعلق بكيفية العمل (ووجه الضبط) اى ضبط القياس فى الاقسـام الخمسة (ان يقال) فى ضبطه (انه) اى القياس بحسب المادة (ان تركب) ذلك القياس (من اليقينيات يسمى برهانا) وهو اما لمى كقولك هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم واما انى كقولك هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط والبرهان اللمى كما قال السيد مايكون الاستدلال فيه بالعلة على المعلول كقولنا زيد محموم لانه متعفن الاخلاط والبرهان الانى مايكون الاسـتدلال فيه بالمعلول على العلة كقولنا هذا متعفن الاخلاط لانه محموم (وان تركب من الظنيات يسمى خطابة) بكسر الخاء اسم من قولهم خطب الخطيب اى وعظ ويقـال قام فلان خطيبا اى واعظا وهى مؤلفة من مقدمات مقبولة او مظنونة كقولك الحبيب العتيق لايصير عدوا وعمرو يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل سارق فعمر وسـارق (وان تركب من المسلمات يسمى جدلا) كقولك اكل الميتة عند الاضطرار ارتكاب امر ضرورى وكل ارتكاب امر ضرورى مباح فاكل الميتة عند الاضطرار مباح (وان تركب من المخيلات يسمى شعرا) ومقدماته تؤثر فى النفس اما بالبسط او بضده مثال الاول هذا خل وكل خل ياقوتة سيالة فهذا ياقوتة سيالة ومثال الثانى هذا عنب وكل عنب مر مهوع فهذا مر مهوع (وان تركب من المقدمات الشـبيهة باليقينيات او) من المقدمات الشـبيهة (بالظنيات يسمى

(مغالطة)

مغالطة) كقولك الانسان وحده كاتب وكل كاتب حيوان فالانسان
وحده حيوان ووجه الغلط كون الصغرى مركبة من موجبة وسالبة بسبب
انضمام الوحدة الى الانسان فالموجبة كل انسان كاتب والسالبة لاشئ
من غير الانسان بكاتب والقاعدة ان يضم كل واحد على حدة الى
الكبرى فان ضممنا الموجبة الى الكبرى هكذا كل انسان كاتب وكل
كاتب حيوان ينتج الصادق وهو كل انسان حيوان وان ضممنا السالبة الى
الكبرى لم ينتج لان الصغرى تجب ان تكون فى الشكل الاول موجبة فوقع
التغليط من وضع المقدمتين مقام مقدمة واحدة فيتوهم ان الانسان
وحده حيوان ولما عرف قسمى المغالطة بانها شبيهة باليقينيات او الظنيات
اراد ان يفرع على تفريعها فقال (فالمغالطة اما سفسطة) ان تركب
من مقدمة شبيهة باليقينيات كقولنا الانسان حيوان والحيوان جنس
فالانسان جنس فانه فى صدق المقدمتين يشبه اليقين وليس منه لفقدان
الشرط وهو كلية الكبرى فانها ههنا قضية طبيعية (اومشاغبة)
ان تركب من مقدمات شبيهة بالظنيات كقولنا فلان يطوف بالليل وكل
من يطوف بالليل فهو زاهد لقيامه بالليل فانه فى الاستدلال بالعلامة
يشبه الظنى اعنى قولنا فلان يطوف بالليل فهو سارق لان الطواف
بالليل يوجب الظن بالسارقية لابالزاهدية (فالصناعات الخمس مع
الاقسام الاربعة) وهى المبدآن والمقصدان (ان ابواب المنطق فهى
اى ابوابه (تسعة) فاذا ضم معها مباحث الالفاظ تصير عشرة فان قلت
انها ثمانية بناء على ان القياس مقسم فلا يصلح عده من الابواب
والا يلزم تعداد المقسم مع الاقسام وهو غير جائز قلت القياس المقسم
ماهو بحسب المادة وهو غير معدود فى الابواب والقياس المعدود ماهو
بحسب الصورة وهذا الجواب يستفاد مما سبق فى القول على اعادة القياس
مظهرا (وبعض المتأخرين عد مباحث الالفاظ جزأ) اى قسما آخر
(منها) اى من اقسامه فصارت ابوابه عنده عشرة فنظم ابواب
المنطق هكذا * لكاف ثم قافات ثلاثة * وياء ثم جيم ثم خاء * وشين ثم ميم نحن
جئنا * بيان الفن يامن فى الرخاء اشار بالكاف الى الكليات الخمس وبالقافات

الثلاثة الى القول الشارح والقضايا والقياس وبالباء الى البرهان وبالجيم الى الجدل وبالخاء الى الخطابة وبالسين الى الشعر وبالميم الى المغالطة ولما عد ابواب المنطق اجمالا اراد ان يشرع في عدها تفصيلا فقال (ولما اراد المصنف ان يلمح) اي يشير بخفية (الى كل) اى كل باب والتنوين عوض عن المضاف اليه (من هذه الابواب) التسعة او العشرة (تسهيلا على من يريد الشروع فى العلوم من الطلاب رتب الابواب) جواب لقوله لما اراد اى اراد ترتيبها وفيه مجاز مرسل كما فى قوله تعالى * اذا قمتم الى الصلوة * فيصح قوله فصار تقديم مباحث (على وفق) اى على طبق (ما) اى الاجمال الذى (اشرنا اليه) آنفا قيل فيه ان الخطابة فيما اشار اليه وقعت سابقة على الجدل وفى ترتيب المصنف على عكسه فلا يكون على وفق ما اشار اليه واجيب بانه من باب التغليب وبانه كانت النسخة الاولى كذلك ثم حرفها الناسخون وبان المعنى على وفق ما اشرنا اليه من حيث الابتداء ويمكن ان يقال يحتمل ان تكون الخطابة فى النسخة التى رآها الشارح مقدما على الجدل فيكون على وفق ما اشار او اشار الى انه ينبغى ان يقدم الخطابة على الجدل فكان ذلك اعتراضا على المصنف (فصار تقديم مباحث ايساغوجى واجبا عليه) اى على المصنف رعاية للترتيب والواجب هنا الوجوب العقلى (فقال) اى فاراد تقديمه فقال فالفاء فصيحة كما فى قوله تعالى فانفجر اى فضرب فانفجرت ولم يقدر الشرط لان الفاء لا تدخل على الماضى المتصرف الامع لفظة قد واضمارها ضعيف على ما قال سيد المدققين فى شرح المفتاح (بعد ذكر الحبطة ايساغوجى) اشار الى كونه خبرا لمبتدأ محذوف بتقدير المضاف بقوله (ايساغوجى اى هذا باب ايساغوجى) والى كونه عبارة عن الكليات الخمس بقوله (اى الكليات الخمس) وهى الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام وايساغوجى علم لهذه الخمس وهو لفظ يونانى على ما قالوا او سريانى على ما قيل وقيل مركب من ثلاث كلمات فى لغة يونان ايس بمعنى انت واغو بمعنى انا واجى بمعنى ثمه ولعل معناه على هذا نحن نباحث هنا وقيل

معناه المدخل اى مكان الدخول فى المنطق والمراد به الكليات الموصلة الى القول الشارح وقيل ان حكيما من الحكماء المتقدمين اودع الكليات الخمس عند شخص اسمه ايساغوجى وسافر فكان ذلك الشخص ينظر فيها مما كان يفهمها ولما قدم الحكيم جعل يخاطبه به فى اثناء درسه يا ايساغوجى الامر كذا وكذا فصار علما لها وتسميتها بذلك من قبيل تسمية الشئ باسم قارئه وقيل انه اسم للحكيم المستخرج لها ثم جعل اسما لها فعلى هذا تكون التسمية من قبيل تسمية المستخرج باسم المستخرج والوجه المشهور فى تسميته لغة انه اسم للورد الذى له خمس ورق ثم نقل الى هذه الكليات لمناسبة بينهما فتكون التسمية حينئذ تسمية الشئ باسم شبيهه ولما كان ايساغوجى بابا اول من ابواب المنطق وكان عليه ان يقدمه شرع فى وجه تقديم مباحث الالفاظ فى صدر الرسالة فقال (ولما كان المنقسم اليها) الى الكليات الخمس وقال الفاضل المحشى اى انما اورد مباحث الالفاظ فى صدر باب ايساغوجى مع انها ليست منه لان اللفظ مقسم مقسم مقسم مقسمى الكليات الخمس التى هى ايساغوجى ومعرفة الاقسام موقوفة على معرفة المقسم (هو) اى ذلك المنقسم الى الكليات (الذاتى) اى الجنس والنوع والفصل (والعرضى) الخاصة والعرض العام (اللذان) صفة لهما (هما) اى الذاتى والعرضى (قسمان من الكلى) لانه اما ذاتى اوعرضى (القسم) صفة للكلى (من المفرد) لانه اما كلى اوجزئى (القسم) صفة للمفرد (من اللفظ) لانه امامفرد اومركب والمراد من اللفظ الدال بالوضع فالمقسم هو اللفظ المقيد بصفة الدلالة اللفظية الوضعية لا اللفظ مطلقا ومعرفته موقوف على معرفة القيد (وجب) جواب لقوله لما (التعرض فيه) اى فى باب ايساغوجى ونوقش فيه بانه انما يجب التعرض لمباحث الالفاض قبل الكليات الخمس واما وجوب التعرض فى باب ايساغوجى فلم يلزم منه (لمباحث اللفظ وتقديمها على غيرها) لان المقسم مقدم على اقسامه ولما توجه على الشارح ان ماذكر من التمهيد لا يفيد وجه تقديم الدلالات فى صدر الرسالة بل افاد وجه تقديم مباحث اللفظ فقد اجاب بقوله ان البحث عن اللفظ هنا لفهم المعنى منه

(ولما كان فهم المعنى من اللفظ باعتبار دلالته) اى بسبب دلالة اللفظ (عليه) اى على المعنى فالباء سببية فالاعتبار مقحم فالاولى حذفه لانه يفهم من قوله باعتبار دلالته ان فهم المعنى من اللفظ لايتحقق بمجرد تحقق الدلالة بل يتوقف بعد تحققها على الاعتبار بها ايضا فلو لم تعتبر تلك الدلالة لم يفهم المعنى وليس كذلك بل الفهم المذكور انما يتوقف على تحقق الدلالة فقط سواء اعتبر بها معتبر اولا بناء على ماسيأتى من تعريف الدلالة (وجب التعرض) وهو التوجه الى الشئ من غير الاقدام عليه (والتصدى) وهو التوجه اليه مع الاقدام عليه والشروع فيه وفى بعض النسخ وجب التصدى بدون ذكر التعرض والتعرض فى اللغة الاشارة الى شئ والتنبيه عليه والتصدى الاشارة والتنبيه على وجه الدقة (اولا) اى قبل الشروع فى مباحث الالفاظ (لذكر تعريف) مطلق (الدلالة) وفيه بحث من وجهين الاول هو ان اللازم منه وجوب التعرض لعتريف الدلالة اللفظية الوضعية فقط وجوابه نعم ولكن عرف مطلق الدلالة الشاملة عليها وعلى غيرها ليعلم الطلاب انواعها ثم بين ماهو المقصود منها ههنا ليجتنب الطلاب عن غيرها ويحفظوا ماهو المقصود منها فيكون تعريف مطلق الدلالة لايضاح ماوجب التعرض اليه لكنه اسند الوجوب الى الجميع لنكتة سبقت والبحث الثانى هو ان الدلالة صفة اللفظ ومرتبة الموصوف مقدمة على مرتبة الصفة فيكون تقديم مباحث الالفاظ على تعريف الدلالة واجبا وجوابه ان مباحث اللفظ موقوفة على تعريف الدلالة (وتقسيمها) لان موضوع تلك المباحث هو اللفظ الدال فالدلالة قيد موضوعها وجوابه بمنع ذلك لتخالف الاصطلاح بتعريفها وتقسيمها اى لذكر تقسيم الدلالة الى اللفظية وغيرها واللفظية الى المطابقة والتضمن والالتزام (ومنه) اى من ايراد المص مباحث الالفاظ فى باب ايساغوجى (يعلم ان المصنف لم يعد مباحث الالفاظ بابا مستقلا من الفن) كما عده بعض المتأخرين بل ذكرها مقدمة لمباحث ايساغوجى كما يدل عليه العنوان ولو عد مباحث الالفاظ بابا مستقلا لقال بعد تمام الخطبة مباحث الالفاظ

(ثم)

ثم قال بعد تمامه ايساغوجى كما لايخفى واعلم ان المص خالف المتأخرين حيث لم يجعل مباحث الالفاظ بابا من الفن وخالف الجمهور ايضا حيث جعلها مقدمة الكليات الخمس والجمهور جعلوها مقدمة الفن (بل ذكرها فى باب ايساغوجى مقدمة لمباحثه) فقط لان مقدمة العلم عبارة عما يتوقف عليه ذلك مسائل العلم وذلك لايوجب كونها من العلم نعم مقدمة الكتاب منه لانها عبارة عن طائفة من كلامه قدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه واذا كان ذكر تعريف الدلالة وتقسيمها مقدمة لمباحث الالفاظ (فنقول) فى تعريفها فالفاء جزائية (الدلالة هى كون الشئ) وعرف مطلق الدلالة دون الدلالات الثلث المقصودة ههنا لان الدلالات الثلاث مقيدة بالنسبة الى مطلق الدلالة والعلم بالمطلق سابق على العلم بالمقيد لان المطلق جزء المقيد ومعرفة الجزء سابقة على معرفة الكل (بحيث يلزم من العلم) واعلم ان العلم يطلق فى المشهور على معان احدها مطلق الادراك الذى يعم التصور والتصديق وثانيها التصديق اليقينى الذى هو عبارة عن الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع وثالثها مطلق التصديق الذى يتناول الحكم اليقينى وغيره من الاحكام والمراد من العلم هو المعنى الاول (به) اى بذلك الشئ (العلم او الظن) وهو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض ويستعمل فى اليقين والشك (بشئ آخر) وهو المدلول كما يجئ (او) يلزم (من الظن به) اى بذلك الشئ وهو الدال (الظن بشئ آخر) واما لزوم العلم من الظن فلايكاد يوجد ومعنى الترديد ان المعرف بالفتح كل منها فهو تنويع لاتشكيك فالمراد بالعلم فى الموضعين الادراك اعم من ان يكون تصورا اوتصديقا يقينا اوغيره وانما خص الظن بالذكر مع دخوله تحت العلم لتحصيل التقسيم لالكون العلم بمعنى اليقين بل العلم شامل لما عداه من الادراكات نعم انه بمعنى اليقين فى تعريف البرهان بمعونة المقام ومثال لزوم العلم كلزوم العلم بوجود الصانع من العلم بوجود المصنوع ولزوم الظن من العلم كلزوم الظن بوجود المطر من العلم بوجود السحاب ولزوم الظن من الظن كلزوم الظن بوجود المطر

من الظن بوجود السحاب عند رؤية الدخان فى جو السماء والقسم الرابع محال مع انه من المحتملات عقلا اذ يجوز العقل العلم من الظن (فالشيء الاول) قد (يسمى دليلا) وهو مهملة لظهور ان الدليل معلوم تصديقى وان الشيء الاول اعم منه ومن المعلوم التصورى ونظير هذا ماقال الفاضل الخيالى وغيره من الفضلاء فى تعريف الدليل وهو الذى يلزم من العلم به العلم بشيء آخر مع ان المراد بالعلم التصديق بقرينة ان التعريف للدليل فتخرج الحد بالنسبة الى المحدود والملزوم بالنسبة الى اللازم ولزومه من آخر كونه ناشئا وحاصلا منه كما يقتضيه كلمة من فانه فرق بين اللازم للشيء واللازم من الشيء فتخرج القضية الواحدة المستلزمة لقضية اخرى بديهية اومكتسبة فيندفع مايقال فالصواب ان يقال فالشيء الاول يسمى دالا ودليلا فيكون قوله دليلا عطف الخاص على العام مع ان المتبادر من هذا التعبير الترادف فهذه العبارة ليست بواضحة فى المراد وهذا مبنى على اشتراط المساواة بين المعرف والمعرف كما هو مذهب المتأخرين ولوجوز التعريف بالاعم اوالاخص كما ذهب اليه القدماء وهو الحق عند سيد المحققين لايرد ذلك (برهانيا) بياء النسبة (وبرهانا) بدونها (ان لم يتخلل الظن) فى الدليل كالعلم من العلم (والا) اى وان تخلله الظن (فدليلا) اى فيسمى دليلا (اقناعيا وامارة) اى لاقطعيا فالدليل البرهانى مايلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاقناعى والامارة مايلزم من العلم به اوالظن به الظن بشيء آخر (والشيء الثانى يسمى مدلولا) فان قلت لم قدمت الدلالة على الدليل والمدلول مع ان الاولى عكسه لان الدلالة امر نسبي قائم بهما وجوابه ان الدلالة علة اتصاف الدال بالدالية وعلة اتصاف المدلول بالمدلولية والعلة مقدمة على المعلول فلهذا قدمها عليهما وانما قدم الدال على المدلول لان علم المدلول موقوف على العلم بالدليل وعلم الموقوف عليه مقدم على علم الموقوف ولما فرغ من تعريف الدلالة شرع فى تقسيمها فقال (وتقسيمها) اى تقسيم الدلالة مبتدأ وخبره قوله (ان الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والافغير لفظية) وشرع فى تقسيم الدلالة الغير اللفظية فقال (فوضعية ان توسط

الوضع فيها) اى ان كان الوضع واسطة فى الدلالة الوضعية واعلم ان الوضع واسطة فى الثبوت لا واسطة فى العروض والواسطة فى الثبوت هى مايكون علة لعروض العارض لمعروضه سواء كانت تلك الواسطة بنفسها متصفة بذلك العروض كالنار فى ايصال الحرارة الى الماء اولا تكون متصفة بذلك العروض كالبارى تعالى فى ايصال السواد الى الحبشى والواسطة فى العروض وهى امر يعرض للعارض بالحقيقة وبواسطته يعرض للمعروض فلا يكون هناك عروضان بل هو عروض واحد منسوب الى الواسطة اولا وبالذات والى المعروض ثانيا وبالعرض كما اشتهر فى الحركة بالنسبة الى السفينة انها عارضة لها بلا واسطة ولجالسها بواسطة السفينة فكل واسطة فى العروض واسطة فى الثبوت بلا عكس كلى واعلم ان كون الوضع واسطة فى المطابقة بالذات وكونه واسطة فى التضمن والالتزام بالواسطة لان اللفظ لو لم يكن موضوعا لمسماه لم يكن جزؤه مستفادا منه وكذا لازمه ولذا قال صاحب المحاكمات دلالة المطابقة بمجرد الوضع ودلالة التضمن والالتزام بمشاركة من العقل والوضع (كالخطوط) جمع خط وهو الطريق الفاصل بين ارض زيد وارض عمرو مثلا (والعقود) جمع عقد (والاشارات والنصب) بضم النون وفتح الصاد جمع نصبة بضم النون وسكون الصاد وفتح الباء وهو ماوضع لمعرفة الطريق مثلا اما فى الماء اوغيره (والا) اى وان لم يتوسط الوضع فى الدلالة الغير اللفظية (فعقلية كدلالة العالم على الصانع) فعلى هذا تكون الدلالة الغير اللفظية منقسمة على قسمين وضعية وعقلية وقد بنى هذا الكلام على ماقيل ان الطبيعية مختصة باللفظية والحق ان لها اقساما ثلاثة كدلالة حمرة الخجل وصفرة الوجل على مدلولاتها طبعية فالاقسام ستة لا خمسة كما قال به الشارح والسيد وغيرهما (واللفظية) ثلاثة لانها (ان كانت) الدلالة (بتوسط الوضع) وهو جعل اللفظ بازاء المعنى (فوضعية والا) اى وان لم تكن الدلالة بتوسطه (فان كانت بسبب اقتضاء طبيعة اللافظ التلفظ) منصوب على المفعولية للاقتضاء (به) اى بذلك اللفظ

الدال (عند عروض المعنى له) اى اللافظ (كدلالة اح) بفتح الهمزة وضمها بالحاء المهملة (على السعال) الدال على وجع الصدر (فطبعية) لان طبع اللافظ اقتضى التلفظ به عند عروض هذا المعنى له (والا) اى وان لم يكن بسبب ذلك (فعقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ) فان المسموع المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة وقال الشريف فى حاشية المطالع وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللفظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بحس البصر لا بدلالة اللفظ انتهى ويؤيد ما فى المحاكمات من ان اللفظ اذا دل باقوى الدلالتين لا يدل باضعفهما وعلم ضعف ماقيل والمسموع المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة وبدلالة اللفظ معا (والمقصود) من الاقسام (بالنظر للمنطق الدلالة اللفظية) احتراز عن غير اللفظية وان كانت وضعية كالدوال الاربع فهى غير منضبطة لاختلاف العقول والافهام (الوضعية) احتراز عن اللفظية الطبعية واللفظية العقلية لانهما غير منضبطتين لاختلافهما باختلاف الطبايع والعقول ومع ذلك لاتشتملان الا لمعان قليلة فلم تفيا بالمقصود ايضا بخلاف الدلالة اللفظية الوضعية فانها منضبطة لاستواء الذكى والغبى بعد اشتراكهما فى العلم بالوضع وشاملة لمعان كثيرة (على مالايخفى وهى كون اللفظ بحيث متى) اى كلما (اطلق) اتى بسور الايجاب الكلى للتنبيه على ان الدلالة المعتبرة عند القوم هى الدلالة الكلية لا الجزئية فانه اذا فهم من اللفظ معنى فى بعض الاوقات بواسطة قرينة كفهم الرجل الشجاع من الاسد فى قولك رأيت اسدا فى الحمام بقرينة الحمام فاصحاب هذا الفن لايحكمون بان مثل هذا اللفظ دال على مثل هذا المعنى بخلاف علماء البلاغة والاصول (فهم منه) اى من اللفظ (المعنى للعلم بالوضع) اى غير العالم لا يفهمه عند الاطلاق وفيه سؤال وجواب مشهور ان تقرير السؤال ان العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى فلو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع ايضا يلزم الدور وتقرير الجواب ان العلم بالوضع انما يتوقف على فهم المعنى مطلقا

وسابقا لامن اللفظ وحين الاطلاق والمتوقف على العلم بالوضع انما هو
فهم المعنى من اللفظ وحين الاطلاق لامطلقا ولاسابقا والموقوف غير
الموقوف عليه فلايلزم الدور وتحقيقه ان العلم بالوضع انما يتوقف على
حصول المعنى فى الذهن ابتداء والمتوقف على العلم بالوضع انما هو
خطور المعنى فى القلب من اللفظ والموقوف عليه للعلم بالوضع هو الفهم
بمعنى الحصول والموقوف هو الفهم بمعنى الخطور فليس فيه المحذور
المذكور هكذا قرر السؤال والجواب وحققه الفاضل المحشى حاصل
السؤال للدليل المطوى القائم على صحة كلام الشارح فيكون المآل
ان قوله للعلم بالوضع فاسد لانه مستلزم للفاسد وكل مستلزم للفاسد فهو
فاسد وحاصل الجواب منع الصغرى والسند المفهوم من كلام المحشى
ثلثة الاول ان الفهم الموقوف عليه مطلق والفهم الموقوف مقيد والثانى
ان فهم المعنى فى الحال موقوف على العلم السابق والعلم السابق لايتوقف
على الفهم فى الحال والثالث خطور المعنى من اللفظ والتفات الذهن
من اللفظ اليه متوقف على حصول المعنى فى الذهن ابتداء والخطور
متأخر عن الحصول مترتب عليه فيكون موقوفا عليه دون الحصول
فانه لايتوقف على الخطور (وهى) اى الدلالة (اللفظية الوضعية المنقسمة
الى المطابقة والتضمن والالتزام كما قال اللفظ الدال) مجموع القيد
والمقيد جنس (بالوضع) صلته محذوفة ويدل عليه قوله ماوضع له
وللوضع معنيان احدهما جعل الشئ بازاء المعنى ليدل عليه بنفسه وهو
المعنى الاخص المتبادر من الوضع عند الاطلاق الفارق بين الحقيقة
والمجاز اذلاوضع للمجاز بهذا المعنى فان دلالته على معناه بقرينة
وثانيهما جعل الشئ بازاء المعنى ولو بمعونة القرينة وهو المعنى الاعم
الشامل للحقيقة والمجاز (لاغير اللفظ من الدال) كالدوال الاربع
ودلالتها وان كانت وضعية لكن لابحسب اللفظ فالجنس يخرج الغير
اللفظية (ولا اللفظ الدال بالطبع او العقل) يعنى تقييده بالوضع
لاخراج الطبيعية والعقلية (يدل) ذلك اللفظ بتوسط الوضع (على)
(تمام ما) اى المعنى (وضع) ذلك اللفظ الدال (له) اى لذلك المعنى وانما

التزم لفظ التمام مع عدم الحاجة اليه تأكيدا واستحسانا لما وقع فى مقابلة
ذكر الجزء وبهذا ايضا خرجت الدلالة التضمنية والالتزامية (بالمطابقة)
اى دلالة حاصلة بالمطابقة ويجوز ان يتعلق بقوله يدل تعلقا لفظيا
(لموافقته) تعليل للتسمية اى تسمى مطابقة لتوافق اللفظية (اياه) اى
تمام ما وضع له مأخوذة من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا (و) اللفظ
الدال يدل بتوسط الوضع (على جزئه اى على جزء ما وضع له بالتضمن)
يسمى هذه الدلالة تضمنا (لدلالته) اى لدلالة اللفظ (على ما) اى الجزء
الذى (فى ضمن الموضوع له) حين دلالته على مجموع ما وضع له (ان كان له
اى لما وضع له جزء كما سيجئ مثاله) ان شاء الله تعالى مشروحا (اما اذا
لم يكن له جزء كما فى البسائط) جمع بسيطة وهى ثلثة اقسام بسيط حقيقى
هو ما لا جزء له اصلا (مثل الواجب تعالى وتقدس) عن الكلية
والجزئية وعن الاوصاف النقيصة (والنقطة) وهى نهاية الخط
(فلا يتصور فيهما التضمن) اى لا يمكن الدلالة بالتضمن لما وضع لمعنى
بسيط لانها فرع الاجزاء وبسيط عرفى وهو ما لا يكون مركبا من
الاجسام المختلفة الطبايع واضافى وهو ما يكون اجزاؤه اقل بالنسبة الى
الآخر فالاولى ان يقال كما فى بعض البسائط واعلم ان الواجب والنقطة
بسيطان باعتبار ما صدقا عليه فاندفع ما قيل ان جزء الواجب وجزء
النقطة موجودان لان معنى الواجب شئ وجب وجوده لذاته ومعنى
النقطة ذو وضع غير منقسم (ومنه) ومن جواز كون الموضوع له بسيطا
واشتراط التضمن بوجود الجزء (يعلم ان المطابقة لا تستلزم التضمن)
لجواز كون المسمى بسيطا فتوجد دلالة اللفظ على المسمى دون دلالته
على جزئه لعدمه (بخلاف العكس) اى التضمن يستلزم المطابقة
لكونه مشروطا بها (وكذا الالتزام لا يستلزم التضمن) لان الملزوم ربما
كان من البسائط والالتزام كالتضمن يستلزم المطابقة لانهما تابعان
لها ويستحيل وجود تابع بدون متبوع (واما استلزامها) اى استلزام
المطابقة (الالتزام فالامام قال به) بان تصور كل ماهية يستلزم
تصور لازمه واقله انها ليست غيرها واللفظ اذا دل على الملزوم

(بالمطابقة)

بالمطابقة دل على لازمه عند تصور ملزومه بالالتزام (و) هذا القول منه (ليس بمحقق) لان الالتزام يتوقف على ان يكون لمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى تصوره وكون كل ماهية يوجد لها لازم كذلك غير متحقق لجواز ان يكون من الماهيات مالا يستلزم شيئا كذلك فاذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهيــة كانت دلالته عليها مطابقة ولا التزام لانتفاء شرطه واجيب عن متمسك الامام بانا لانم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها اذ كثيرا ما نتصور ماهيات ولايخطر ببالنا غيرها فضلا عن انها ليست غيرها (و) اللفظ الدال بالوضع يدل (على ما) اى المعنى الذى (يلازمه) اى يلازم ذلك المعنى (اى الموضوله فى الذهن) وهو قوة للنفس تشمل الحواس الظــاهرة والبــاطنة معدة لاكتســاب العلوم والحواس الظاهرة خمس السمع والبصر والشم والــذوق واللمس والبــاطنة ايضــا خمس الحس المشترك والخيال والوهم والحــافظة والمتصرفة اما الحس المشــترك فهى قوة مرتبة فى مقدم التجويف الاول من الثلاثة التى فى الدماغ تقبل جميع الصور المنطبعة فى الحواس الظاهرة فهؤلاء كجواسيس لها والخيال فهى قوة فى مؤخر التجويف الاول تحفظ جميع صور المحسوسات وتمثلها بعد الغيبوبة وهى خزانة الحس المشترك والوهم فهو قوة فى آخر التجويف الاوسط من الدماغ تدرك المعانى الجزئية فى المحسوسات كالقوة الحاكمة فى الشاة بان الذئب مهروب عنه والولد معطوف عليه والحافظة فهى قوة فى اول التجويف الآخر تحفظ مايدرك الــوهم من المعــانى الجزئية الغير المحسوسة الموجودة فى المحسوسات وهى خزانة القوة الوهمية والمتصرفة فهى قوة مترتبة فى مقدم التجويف الاوسط من شانها تركيب بعض مافى الخيال او الحافظة من الصور والمعــانى مع بعض وتفصيله وهذه القوة اذا استعملها العقل فى مدركاتها لتركيب بعضــها الى بعض اوفصــله عنه سميت مفكرة واذا استعملها الوهم فى المحسوسات مطلقا سميت متخيلة (اى لزوما) بين اللزوم (ذهنيا) لا خارجيا فسر اللازم بالمصدر المجرد اعنى اللزوم دون مصدره اعنى

الملازمة للتنبيه على ان يلازم بمعنى يلزم اذ كثيرا مايأتى فاعل بمعنى فعل كقاتله الله تعالى بمعنى قتله وانما كان بمعنى يلزم لان اللازم الذهنى لايشترط ان يكون ملزومه ايضا لازماله على مافى التأسيس فى باب المفاعلة وانمالم يشترطماذكر لجواز ان يكون اللازم ان يكون اعم لامساويا هكذا قيل قلت ان الملازمة واللزوم والتلازم بمعنى واحد وهو كون الشئ مقتضيا للاخر فعلى هذا لايحتاج الى هذا التوجيه (بالالتزام) قيل انه متعلق بيلازمه وضعفه ظاهر بل متعلق بيدل كمالايخفى قيد قوله وعلى مايلازمه بقوله فى الذهن (لانه) اى اللفظ (لايدل على كل امر خارج) عن الموضوع له (والا) اى وان كان اللفظ دالا على كل امر خارج عن الموضوع له (لكان كل شئ دالا على كل شئ) وهو باطل لان الخارج عن الموضوع له غير متناهية وقيل الظاهر ان يقال والالكان كل لفظ دالا على كل شئ وقيده بقوله فى الذهن ايضا ولم يقل فى الخارج بدله ولم يجعله مطلقا ايضا لان اللزوم الخارجى ليس بشرط فان العمى يدل على البصر بالالتزام مع المعاندة بينهما فى الخارج فظهر ان قوله لانه لايدل تعليل للقيدين المذكورين لاتعليل للتسمية كماهو المتبادر مماسبق ووجه التسمية ظاهر ضمنا ومن هذا التقرير ظهر الجواب عما اورده المحشى من الاستدراك لانه انمايرد على تقدير كونه وجه التسمية ولايجب حمله عليه (ولا) يدل (على بعض مبهم غير مضبوط) بضابط يوجب الفهم وهو اللزوم الذهنى البين بالمعنى الاخص (لعدم الفهم) لان المبهم لايفهم (بل يدل على) كل (امر خارج) عن مفهومه (لازم له) ذهنا (فالدلالات) على ماعلم (الثلاث) ووقع فى بعض النسخ ثلاث (كالانسان) اى اللفظ الذى يكون مثالا للدلالات الثلاث مثل لفظ الانسان وهذا المثال مطابق للممثل (فانه يدل على) تمام المعنى الموضوع له الذى هو (الحيوان الناطق) (با) الدلالة (المطابقة) (و) يدل (على احدهما اى على الحيوان فقط او الناطق فقط) حين دل على مجموع الحيوان الناطق لان لفظ الانسان اذا دل على الحيوان او على الناطق عند ارادة احدهما من لفظه يكون حينئذ من قبيل

ذكر الكل وهو الانسان وارادة الجزء وهو اما الحيوان اوالناطق فيكون معنى مجازيا ودلالة اللفظ على المعنى المجازى مطابقى لاتضمنى (د) الدلالة (التضمن) لكونه جزء ماوضع له (و) يدل (على قابل العلم) (و) قابل (صنعة الكتابة) (د) الدلالة (الالتزام) الفرق بين اللزوم والالتزام ان اللزوم يستعمل فيما يكون اللزوم لزوما بينا بالمعنى الاخص وسيجئ بيان اللزوم البين بالمعنى الاعم والمعنى الاخص قريبا ان شاء الله تعالى (وفى هذا المقام) اى فى تقسيم الدال بالوضع الى المطابقة والتضمن والالتزام (اسئلة) هى جمع سؤال جمع قلة وعبر به لاستعماله حقيقة فيما دون العشرة وهى اقل منها اذا المذكور (ثلاثة الاول) منها (ان حدود الدلالات الثلاث ينتقض كل) واحدة (منها) اى من الدلالات الثلاث (بالآخرين) اى بالدلالتين الاخريين يعنى انه يصدق تعريف المطابقة على التضمن والالتزام وتعريف التضمن على المطابقة والالتزام وتعريف الالتزام على المطابقة والتضمن فلايكون حد كل واحدة منها مانعا لانه اعم وهو فاسد وذلك (فى مثل ماذا فرضنا) اى فيما اذا فرضنا ان اللفظ مشترك بين الشئ ولازمه والمجموع المركب من الملزوم واللازم (ان) لفظ (الشمس موضوعة للجرم والضوء والمجموع) قال المحشى فيه ان مادة الانتقاض فى التعريفات لابد ان تكون متحققه ولايكفى الفرض فيها لان ناقض التعريف مستدل والمستدل لايكفيه الاحتمال جوابه ان ذلك انما هو فى تعريف الماهية الحقيقية دون تعريف الامور الاصطلاحية والاعتبارية ولذا اكتفى غير واحد من الفضلاء بالفرض (فان الدلالة) اى دلالة لفظ الشمس (على الضوء مثلا يمكن ان يكون مطابقة) لكونها دلالة على تمام ماوضع له اذا عنى هو بها فقط ينتقض ح بدلالة التضمن وذلك بالنظر الى المجموع وبدلالة الالتزام اذا عنى بها الجرم فقط (و) يمكن ان يكون الدلالة عليه (تضمنا) اذا عنى بها المجموع وينتقض حدها بالمطابقة اذا عنى هو بها وبالالتزام اذا قصد بها الجرم فقط فانها تدل عليه بالمطابقة وعلى الضوء بالالتزام (و) يمكن ان يكون الدلالة عليه (التزاما) اذا

قصدبها الجرم فقط فتدل عليه بالمطابقة وعلى الضؤ بالالتزام لانها دلالة على الخارج وينتقض حدها ايضا بالتضمن اذا قصد بها المجموع وبالمطابقة اذا قصد بها الضؤ فلايكون شئ من الحدود مانعا واذا لم يكن كل منها مانعا (فلابد من قيد بتوسط الوضع) اى قيد هذا التركيب (فى كل واحد منها) اى من الحدود الثلاثة بان يقال اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ماوضع له بتوسط الوضع لما وضع له مطابقة وعلى جزء ماوضع له بتوسط الوضع لماوضع له تضمنا وعلى مايلازم ماوضع له فى الذهن بتوسط الوضع لما وضع له التزاما (كمافعلوا احترازا عن الانتقاض) المذكور يجوز ان يكون مفعولا له للقيد اولفعلوا ويجوز التنازع فيكون مفعولا لاحدهما ومفعول الآخر محذوف (وجوابه) اى جواب السؤال بالانتقاض (من وجهين احدهما ان) الدلالات الثلث من (الامور التى تختلف باختلاف الاعتبارات) لان دلالة الشمس على الضؤ تكون مطابقة وتضمنا والتزاما بالاعتبار فالامور التى تختلف باختلاف الاعتبارات (يراد) اى يعتبر (فى تعريفها قيد الحيثيات) وفى بعض النسخ فى تعريفها قيد الحيثية سواء ذكرت اولم تذكر) فاذاقيد بقيد الحيثية يندفع الانتقاض (فكما اكتفوا كلهم) اى المؤلفين (بارادتها) اى ارادة قيد الحيثيات (من غير ذكر فى تعريفات الكليات الخمس) وفى بعض النسخ فى تعريف الكليات (حيث يمكن ان يكون الشئ الواحد جنسا ونوعا وفصلا وخاصة وعرضا عاما) كما يمكن الدلالة على الواحد مثل دلالة الشمس على الضؤ مثلا مطابقة وتضمنا والتزاما (كالملون) مثلا (فانه جنس للاسود) والاحمر وغيرهما لانه تمام الجزء المشترك بينهما (ونوع للمكيف) لان المكيف جنس تحته انواع كالمشموم المكيف بكيفية من الروائح الطيبة والكريهة والمطعوم المكيف بكيفية الطعم من الحلاوة والمرارة والملون بكيفية اللون من السواد والحمرة (وفصل للكثيف) وهو الجسم الملون فانه مميز الكثيف من اللطيف وهو الجسم الغير الملون كالهواء والماء ومايظهر للماء من اللون فانما هو لمحله لا له واما قول عائشة

رضى الله تعالى عنها وعن ابويها كنا نقوت الاسودين الماء والتمر فمن باب التغليب (وخاصة للجسم) لانه قابل للابعاد واللون خارج عن حقيقته لكنه لازم له اذ المجردات كالعقول والنفوس لالون لها (وعرض عام للحيوان) لانه شامل له ولغيره من الاجسام والحاصل انه كما اندفع الانتقاض فى هذه الكليات بواسطة ارادة قيد الحيثية فى كل منها بان يقال الملون من حيث انه تمام المشترك جنس للاسود ومن حيث انه مميز فصل ومن حيث انه جزء اضافى نوع للمكيف ومن حيث انه خارج عن حقيقة الجسم لازم له خاصة ومن حيث انه شامل للحيوان وغيره عرض عام كذلك يندفع الانتقاض فى تعريف الدلالة بارادة قيد الحيثية بان يقال المطابقة هى الدلالة على تمام ماوضع له من حيث انه تمام ماوضع له والتضمن هى الدلالة على جزء ماوضع له من حيث انه جزء ماوضع له والالتزام هى الدلالة على لازم ماوضع له من حيث انه لازم ماوضع له فحينئذ لاانتقاض اصلا (اكتفى المصنف ههنا) اى فى تعاريف الدلالات بارادة قيد الحيثيات (ايضا) اى كما اكتفوا بارادة قيد الحيثيات فى الكليات (وثانيهما) اى ثانى الجوابين ان يقال (ان ترتب الحكم) اعم من ترتبه ابتداء ومن ترتبه بواسطة الموصوف والمراد به الاثر المترتب على الشئ كما هو مصطلح اهل الاصول وهو ههنا مضمون جملة يدل بالمطابقة و يدل بالتضمن و يدل بالالتزام اى الدلالة بالمطابقة والدلالة بالتضمن والدلالة بالالتزام (على المشتق) اى الدال بالوضع للمعنى المدلول اولما هو جزء منه خارج عنه فان الدال مشتق والوضع متعلق به فهو من تتمته وصلته محذوفة وهى التى قدرناها آنفا فان قلت الحكم مترتب على الموصوف الذى هو اللفظ لانه محكوم عليه قلت نعم ولكن لما كانت الصفة ههنا صفة مشتقة جارية على من هى له كانت هى موصوفها عبارة عن شئ واحد فالحكم على موصوفها حكم عليها ايضا (يدل) اى ذلك الترتيب (على علية المأخذ) اى المشتق منه لذلك الحكم كما فى قوله تعالى * السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما * فان ترتب القطع على السارق

والسارقة المشتقين من السرقة يدل على عليتها للقطع (فترتب كل)
واحد (من الدلالات الثلاث) بانه يدل بالمطابقة و بانه يدل بالتضمن
و بانه يدل بالالتزام (على الدال بالوضع) لتمام ماوضع له وعلى
جزئه وعلى مايلازمه فى الذهن (يدل على ان) الاحكام المذكورة
وهى (تسمية الدلالة مطابقة وتضمنا والتزاما انماهى) اى التسمية
(بسبب كون تلك الدلالة بالوضع لتمامه) اى لتمام المعنى المدلول
(اولجزئه) اى لجزء مدلول اللفظ (او) دلالة بالوضع (لملزومه) اى
لملزوم اللفظ والاولى ان يقال اولازمه بدل ملزومه كما لايخفى والجواب
بان اسم المفعول ههنا بمعنى اسم الفاعل لايدفعه قال المحشى فيه ان
الظاهر ان مرجع الضمائر المعنى المدلول اى بالوضع لتمام معنى المدلول
اولجزئه اولملزومه فيلزم ان يكون المعنى التضمنى الكل لاالجزء مع ان
الامر بالعكس فالصواب ان يقال اولما هوجزء له اى بالوضع للشئ المدلول
جزء له وان كان المرجع ماوضع له يلزم ان يكون ماوضع له فى الالتزام
اللازم والظاهر ان قوله اولجزئه من قبيل سهو القلم اجيب على تقدير
الرجوع الى المعنى المدلول بانه يمكن ان يكون اضافة الجزء الى
المعنى المدلول بيانية فيكون المعنى اوالجزء الذى هوجزء فلامحذور فيه
وعلى تقدير الرجوع الى ماوضع له بانه لايلزم ماذكر اذ لايلزم ان يراد
من المضاف هو الملزوم فى قوله اولملزومه امر يغاير للمضاف اليه بالذات
حتى يرد ماقلتم كما ان اضافة قوله لتمامه ليست امرا مغايرا بالذات لما وضع له
وحاصله ان التمام والملزوم المضافان الى ماوضع له فلااشكال (والثانى)
من الاسئلة الثلثة (ان تقييد دلالة الالتزام باللزوم الذهنى) حيث قال
وعلى مايلازمه فى الذهن (لاحاجة اليه) بل يكفى مطلق اللزوم ذهنيا
كان اوخارجيا فيكون قيد فى الذهن مستدركا بل يكون مضرا لان
دلالة الالتزام الحاصلة فى ضمن اللزوم الخارجى يكون خارجة
فى التعريف (لان الغرض من اشتراط اللزوم تصحيح الانتقال) اى انتقال
الذهن من الملزوم الى اللازم (وضبط الدلالة) اى دلالة اللفظ على اللازم
الخارج عن الموضوع له لانها لولم تكن مضبوطة لزم ان يكون اللفظ

دالا على امور غير متناهية (وهما) اى تصحيح الانتقال وضبط الدلالة (حاصلان باى لزوم كان) اى خارجيا اوذهنيا (والا) اى وان لم يكونا حاصلين باى لزوم كان (لم يكن اللزوم لزوما) اذلا نعنى بالملازمة بين الملزوم ولازمه الا تصحيح الانتقال والظبط (وجوابه انا لانسلم حصولهما باللزوم الخارجى فان اللزوم الذهنى كونه) اى اللازم (بحيث يلزم من تصور المسمى) اى الملزوم (تصوره) اى اللازم وحاصله امتناع انفكاك تصور الملزوم الذى هو المسمى عند تصور الخارجى الذى هو اللازم قيل قوله فان اللزوم الذهنى مستدرك اذلادخل فى السندية للمنع المذكور وانما السند قوله اللزوم الخارجى كونه بحيث يلزم وروده ظاهرا اذحصولهما باللزوم الذهنى ممالانزاع فيه بين السائل والمجيب وانما النزاع فى حصولهما باللزوم الخارجى ويمكن ان يقال ان قوله لانسلم حصولهما باللزوم الخارجى يفيد ان حصولهما باللزوم الذهنى مسلم وكأن السائل قاس اللزوم الخارجى الى اللزوم الذهنى لاشتراكهما فى اللزوم فتوهم ان الفرق بينهما تحكم وخروج عن الانصاف اذلافرق بين لزوم ولزوم فاراد المانع تحقيق الجواب وازالة الشبهة ببيان الفرق فقال ماقال واجيب بجواب آخرانه ذكره توطئة لمابعده وتوضيحاله بناء على ان المعرفة بالشئ يكمل بمعرفة ضده اولانه لماارادان يبين اللزوم الخارجى اراد ان يبين الذهنى ايضا استطرادا بواسطة مناسبة المقابلة والضدية افادة للمتعلم فائدة معتدابها وقدمه على الخارجى لكونه مذيلا لكلام وان لايكون بين المعنيين فصل (فيتحقق الانتقال) اى انتقال الذهن من الموضوع له الى الخارج اللازم باللزوم الذهنى (وان اللزوم الخارجى كونه بحيث يلزم من تحقق المسمى فى الخارج تحققه) اى اللازم (فيه) اى فى الخارج (ولايلزم من ذلك) التحقق (انتقال الذهن منه) اى من الملزوم (اليه) اى الى اللازم فاذالم يتحقق الانتقال فى اللزوم الخارجى لا يصح قول السائل وهما حاصلان باى لزوم كان وتحقيق الجواب ان ماهية اللزوم الذهنى تقتضى صحة الانتقال من الملزوم الى اللازم وهو ظاهر لمن تصور مفهومه بخلاف اللزوم الخارجى فانه يقتضى

عدم الانفكاك بينهما فى الخارج ولا يلزمه عدم الانفكاك فى الذهن اذ لكل موطن حكم لان النار مثلا يلزمه الاحراق فى الخارج دون الذهن (كيف) اى كيف لا يحتاج الى تقييد دلالة الالتزام باللزوم الذهنى (ولو كان اللزوم الخارجى شرطا) لتحقق الدلالة الالتزامية ومصححا للانتقال (لما تحقق) دلالة (الالتزام بدونه) اى اللزوم الخارجى واللازم باطل والملزوم مثله اما الملازمة فلامتناع تحقق المشروط بدون الشرط واما بطلان اللازم فقد اشار اليه بقوله (وليس كذلك) بل هو متحقق بدونه (فان العمى يدل على البصر التزاما لانه عدم البصر) اى العدم المضاف الى البصر والمضاف اليه خارج عن المضاف وان كان الاضافة داخلة فيه وهذا معنى ما يقال ان القيد خارج عن المضاف وان كانت الاضافة داخلة فيه وهذا معنى ما يقال ان القيد خارج والتقييد داخل فلا يكون دلالة العمى على البصر تضمنية لان البصر كما عرفت خارج عن الموضوع له وهو العدم مع قيد الاضافة (عما من شانه ان يكون بصيرا) والمراد من الشان اعم من ان يكون من شان شخصه اونوعه اوجنسه القريب فالاول كالشخص الذى صار اعمى بعد كونه بصيرا فانه بحسب شخصه قابل للبصر والثانى كالاكمه فانه بحسب نوعه وهو الانسان قابل له والثالث كالعقرب فانها بحسب جنسها القريب قابلة له فقولنا عدم البصر كالجنس شامل لجميع العمى والباقى كالفصل يخرج الشجر والحجر وغيرهما من الجمادات لانه يصدق عليهما عدم البصر لكن ليس من شانهما ان يكون بصيرين والعمى يدل على العدم المضاف الى البصر بالمطابقة لانه موضوع له لا العدم والبصر معا وعلى البصر بالالتزام فان قلت ان فهم البصر مقدم على فهم العمى فكيف تكون دلالة العمى على البصر التزامية مع ان الواجب تأخير تلك الدلالة عن المطابقة لكونها تابعة جوابه بان السيد السند قد صرح فى حاشية المطالع بان فهم المدلول الالتزامى قد يكون متقدما على فهم المسمى كالملكات بالقياس الى عدماتها انتهى (وعدم البصر يكون البصر لازماله) اذ لا يمكن تعقله بدونه (فى الذهن)

(اى)

اى ينتقل الذهن منه الى البصر فيتحقق الالتزام (مع المعاندة بينهما في الخارج) لانه لم يوجد في الخارج شخص له البصر وعدم البصر فلو وجدا معا في الخارج يلزم اجتماع الوجود والعدم في آن واحد فهذا محال لان بينهما التقابل بالعدم والملكة واعلم ان اقسام التقابل اربعة الاول تقابل التضاد وهو الضدان الوجوديان يتعاقبان في موضع واحد يستحيل اجتماعهما كالسواد والبياض والثاني التضايف وهو كون الشيئين وجوديين بحيث يكون تعقل كل واحد منهما سببا لتعقل الآخر كالابوة والبنوة والثالث التقابل بالعدم والملكة وهو امران احدهما وجودى والآخر عدم ذلك الوجودى عن موضع قابل له كالبصر والعمى وكالعلم والجهل والرابع التقابل بالايجاب والسلب وهو امران احدهما عدم الآخر مطلقا سواء من موضوع قابل اولا كالفرسية واللافرسية (والثالث) من الاسئلة الثلاثة ان يقال (ان قابل العلم وصنعة الكتابة لايصح ان يكون مثالا للمدلول الالتزامي لانه لايلزم من تصور الانسان) وهو المسمى (تصورهما) اذ كثيرا مايتصور الانسان ولايخطر بالبال شئ من لوازمه فمثاله لايطابق الممثل له وهو المدلول الالتزامي الذى ذكره بقوله وعلى مايلازمه في الذهن بالالتزام (فالاولى) انما لم يقل فالصواب لانه اتى للتمثيل ومطابقة المثال للممثل غير لازم اذ التمثيل بالغلط جائز والمناقشة في المثال ليس من دأب المحصلين (التمثيل بزوجية الاثنين) قيل بل الاولى التمثيل بدلالة العمى على البصر على مالايخفى لانه يلزم من تصور العمى تصور البصر بخلاف الاثنين لانك كثيرا ماتتصور ماهية الاثنين ولايخطر ببالك الزوجية فضلا عن الحكم بالزوجية يظهر لك عند رجوعك الى وجدانك وجوابه ان مبنى التمثيل بالاثنين بناء على انها من قبيل قضايا قياساتها معها بمعنى ان الاثنان عدد منقسم الى متساويين وكل منقسم الى متساويين زوج فالاثنان زوج واذا كانت من هذا القبيل فيلزم من تصورهما التصديق بالزوجية (وجوابه ان اللزوم الذهني بين الانسان والقابلية المذكورة اللزوم البين بالمعنى الاعم والتعريف المذكور) اى تعريف اللزوم بكونه

بحيث يلزم من تصور المسمى تصور اللازم (للزوم البين بالمعنى الاخص
واعلم ان اللزوم امابين اوغير بين وغير البين من اللزوم مايحتاج الى
اقامة الدليل على الحكم باللزوم كالحكم بلزوم الحدوث للعـالم فانه
يحتاج الى مايقام عليه قولنا لانه متغير وكل متغير حادث والبين من اللزوم
وهو مالايحتاج الى الاقامة المذكورة يطلق على معنيين احدهما كون
اللازم بحيث يلزم من تصور الملزوم تصوره كتصور الابوة الكافية
فى تصور البنوة الكافيان فى الحكم بلزوم احدهما للآخر وثانيهما كون
اللازم بحيث يكفى تصوره مع تصور ملزومه فى جزم العقل باللزوم
بينهماوهذا المعنى اعم من الاول لانه علم من كونه بينا ان التصورين كافيان
فى الجزم باللزوم بينهما فى المعنى الاول كما فى المعنى الثانى مع اعتبار استلزام
تصور الملزوم تصور اللازم فيه وهذا ليس بمعتبر فى المعنى الثانى بل المعتبر
فيه مجرد كون التصورين كافيين فى جزم العقل باللزوم بينهما فيكون
المعنى الثـانى اعم من الاول لانه كلما تحقق استلزام تصور الملزوم تصور
اللازم تحقق كون التصورين معـا كافيين فى الجزم باللزوم بينهمـا
وليس كلما تحققت كفاية التصورين معا فى الجزم باللزوم بينهما تحقق
استلزام تصور الملزوم تصور اللازم لجواز ان لايكون تصوره مستلزما
تصوره كما فى قابل العلم وصنعة الكتابة (واشـتراط الاخص) اى
اشتراط كفاية تصور الواحد (يوجب اشتراط الاعم) اى اشتراط
كفاية التصورين والا لجاز ان لايكون التصوران فى مادة كفاية التصور
الواحد كافيين فى الحكم باللزوم بناء على ان زيادة محصلات الشئ توجب
زيادة ذلك الشئ لانفصانه وانتفائه قال المحشى فيه ان ايجاب اشتراط
الاخص اشتراط الاعم يستلزم اشتراطهما معا فالدلالة انمـا تحقق
اذا تحققا معا وفى هذا المثال لم يتحقق الاخص فلا يتحقق الدلالة فكيف
يصح التمثيل بهذا القدر فالصواب فى الجواب ان يقال بكفاية الفرض
فى التمثيل اوبجعل التمثيل على مذهب الامام وهـذا فى الحقيقة اعادة
السؤال مع التوضيح لان قول السائل لانه لايلزم الخ صريح فى ان اللزوم
البين بالمعنى الاخص غير متحقق فى المثال المذكور مع انه شرط للدلالة

الالتزامية وحاصل جواب الش المنع مع السند فان قوله الآتى وبهذا القدر
يصح التمثيل فى قوة المنع لانه موجه والموجه مانع يكفيه الاحتمال ولا يلزم
ان يكون السند معتقداله وهذا معنى ماقيل من ان المانع لامذهب له
فكأنه قال لانسلم توقف صحة التمثيل على تحقق الاخص لجواز
كفاية تحقق الاعم وقوله واشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم
مجارات مع الخصم فكأنه قال سلمنا ان الاخص شرط وهو يستلزم
ان الاعم شرط ولكن لانسلم ان الاخص شرط التحقق بل شرط
الانضباط والقبول وليس المراد ان الاخص شرط لتحقق الدلالة
الالتزامية ايضا لوجهين الاول ان قوله واما كفاية المعنى الاعم الخ
صريح فى ان الاخص شرط القبول لاشرط التحقق لانه قال فبحث
آخر والا لايكون بحثا آخر والثانى انه لو كان الاخص شرطا لتحققها
لايصح قوله وبهذا القدر يصح (لعدم تحقق) وجود (الاخص
بدون الاعم) كالانسان بدون الحيوان واذا لم يوجد بدونه (فيكون
المعنى الاعم ايضا) اى كالاخص (شرطا) لتحقق اللزوم الذهنى
بين الانسان والقابلية المذكورة لانه لما لم يوجد بدونه كان شرطا
للتحقق المذكور لكن ضمنا والاخص صريحا وقصدا (والتمثيل)
الذى مثله المص للزوم الذهنى بقابلية صنعة الكتابة والعلم (له) اى
للزوم البين بالمعنى الاعم (لا للاخص) حتى يرد ما قلتم من عدم
صلاحية المثال المذكور للزوم المزبور (وبهذا) اى بكونه شرطا ضمنا
(القدر) المذكور من التأويل وهذا دفع لما يقال من ان المقصود الاصلى
هنا هو الاخص فوجب التعرض لمثاله لا لمثال الاعم فاجاب بقوله
وبهذا القدر (يصح التمثيل) فيكون المثال مطابقا للمثل الذى هو
الاعم اذ هو شرط ضمنا (واما كفاية المعنى الاعم لكون) دلالة
(الالتزام مقبولا اوعدم كفايته فبحث آخر) لايليق تفصيله فى هذا
المختصر لما فيه من الاطناب (فيه خلاف بين الامام) الرازى
(والجمهور كما عرف فى المطولات) لما فرغ المصنف من بيان الدلالات الثلاث
شرع فى تقسيم اللفظ فقال (ثم اللفظ) الدال بالوضع اورد لفظة ثم

اشارة الى ان تقسيم اللفظ موقوف ومتأخر عن بيان الدلالات الثلاث
لان المراد من اللفظ هنـا هو اللفظ الدال الذى يعتبر فيه الدلالة فيكون
الدلالة متقـدمة على تقسيم اللفظ لان الدلالة بمنزلة الجزء من اللفظ
الدال الذى هو المقسم المتقـدم على التقسيم وجزء المتقدم على الشئ
والذى كان بمنزلة الجزء يكون مقـدما على ذلك الشئ (امامفرد)
قديطلق و يراد به مايقـابل المثنى والمجموع اعنى الواحد وقديطلق
و يرادبه مايقابل المضاف فيقال هذا مفرد اى ليس بمضاف وقديطلق
على مايقابل الجملة فيقـال هذا مفرد اى ليس بجملة وقديطلق على
مايقابل المركب والمرادبه هنـا المعنى الاخير (و بسيط) عطف تفسيرى
هما مترادفان (واما مؤلف ومركب) اشارة الى انه لافرق بينهما كما هو
رأى الشيخ صرح به الامام (لانه) اى اللفظ الدال منحصر فى قسمين
لان اللفظ (اما ان لا يراد) اى لايقصد (بجزء منه) اى من اللفظ (دلالة
على جزء المعنى الموضوع له او يراد) لايظهر فائدة هذا الترديد لانه
مستفـاد من المتن (والاول المفرد وهو الذى لا يراد بالجزء منه دلالة
على جزء معناه) وفى نسخة على جزء المعنى وفى التعريف نظر من وجهين
احدهما انه ان اريد بعدم الارادة ههنا و بالارادة فى تعريف المؤلف
فيمابعد بالفعل فعلى هذا يكون التقدير هكذا ان المفرد هو الذى لا يراد
بالجزء منه دلالة على جزء معناه بالفعل والمركب يكون عكس ذلك فيلزم
حينئـذ ان يكون المركب مفردا قبـل ارادة الدلالة و بعدها يدخل
المفرد الذى له جزء مثل الحيوان النـاطق فى حد المركـب لانه
بحيث يقصد بجزئه الدلالة على مفهوم الحيوان والنـاطق اللذين هما
جزء الشخص المسمى بالحيوان النـاطق وذلك عند اطلاقه على الانسان
فينتقض التعريفان جمعا ومنعا وثانيهما انه ان اريد بالارادة وعدمها
بالقوة فى التعريفين فيلزم ان يكون المفردات التى لها اجزاء ولاجزائهـا
معان يدل تلك الاجزاء على تلك المعانى مركبة لانه يراد بجزء منها
دلالة على جزء معانيها بالقوة فيصدق عليه تعريف المركب فلا يكون
تعريف المركب مانعا وتعريف المفرد جامعا وهو باطل والجواب عنه

باختيار الاحتمال الاول وقوله يلزم ان يكون جميع المركبات مفردا قبل ارادة الدلالة الخ قلنا لانسلم لزوم ذلك لان فى التعريفين قيد امقدرا مانعا لهذا النقض المذكور فيكون تعريف المفرد على هذا التقدير هكذا المفرد هو الذى لايراد بجزء منه دلالة على جزء معناه حين ارادة المعنى الموضوع له منه ويكون تعريف المركب هكذا المركب هو الذى يراد بجزء منه دلالة على جزئ معناه حين ارادة المعنى الموضوع له من هذا التركيب فعلى هذا لايلزم الانتقاض المذكور وهذا التعريف صادق على خمسة اقسام اشار اليها بقوله (اعم من ان لايكون له جزئ) اصلا (كهمزة الاستفهام) اى ماصدق عليه همزة الاستفهام (او كان له جزئ) لكن (لا) يكون جزئ (لمعناه كالنقطة) فان قلت ان كان المراد بمعناها معناها الكلى اعنى نهاية الخط فهى كالانسان فى عدم دلالة جزئ اللفظ على جزئ معناه وان كان المراد بها ماصدق عليه ذلك المعنى الكلى فهو ليس بمعناها اذ المعنى هو الصورة الذهنية من حيث انه وضع بازائها الالفاظ فالماصدق لم يوضع بازائه لفظ النقطة فلايكون معناها جوابه انه قد يكتفى فى اطلاق المعنى على الصورة بمجرد صلاحيته لان يقصد باللفظ سواء وضع له لفظ اولا على ماقاله الشريف العلامة فيكون الماصدق معنى النقطة على معنى صلاحيته لوضع النقطة بازائه والقرينة على ذلك هو المقابلة ولك ان تقول ان الفرض كاف فى التمثيل اونقول انه يجوز ان يكون الموضوع له هو الماصدق ويكون المفهوم الكلى آلة ويكون الوضع من قبيل الوضع العام للموضوع له الخاص فلابد لنفى هذا من دليل والاحتمال كاف للمانع (او كان جزء لمعناه ايضا) اى كما يكون للفظه (و) لكن (لايدل) جزء ذلك اللفظ (على جزء المعنى كالانسان فان الالف منه) اى الذى هو جزء من لفظ الانسان (مثلا لايدل على الحيوان) الذى هو جزء معنى الانسان وكذا لايدل مابقى من الحروف للانسان على مابقى من معناه وهو الناطق (او يدل) جزء لفظه (على جزء المعنى ايضا) اى كما كان جزء للفظه وجزء لمعناه (لكن لا) يدل (على جزء معناه) اى معناه المقصود

من ذلك اللفظ المعلم به (كعبدالله) حال كونه (علما) اذالعبد دال على العبودية والله تعالى دال على الالوهية فجزء هذا اللفظ دال على هذا المعنى لكن لايدل على جزء معناه المقصود منه حال العلميـة وانما قال علما لانه اذا لم يكن علما كان مركبا اضافيا كرامى الحجارة وكذا الحيوان الناطق اذا لم يكن علما كان مركبا تقييديا من الموصوف والصفة (اذليس شئ من العبودية والالوهية جزأ للشخص المعلم) وذلك لان العبودية صفة للذات المشخصة وليست داخلة فيها بل خارجة عنها وكذلك لفظـة الله تدل عـلى معنى لكن ليس ذلك المعنى ايضـا جزأ للذات المشخصة وليس بداخل فيها بل خارج عنها (او يدل على جزء معنـاه ايضا) اى ككون جزألفظه وجزء معناه (لكن لايكون دلالته مرادة كالحيوان الناطق علما) لانسان اذ لو كان علمـا لغيره لكان كعبدالله علما (اذليس شئ من معنيي الحيوان والنـاطق الجزئين) صفة الحيوان والناطق (للانسان الجزء) صفة الانسان (للشخص المعلم) معنى ذلك الشخص المعـلم الماهية الانسـانية مع التشخص والانسـانية مجموع مفهومي الحيوان والنـاطق قبل العلميـة ومايكون معنى مقصودا منها قبل العلمية يكون جزأ للمعنى المقصود بعد العلمية وهو المـاهية الانسانية مع التشخص (مرادا) خبر ليس (عنـد العلم اذالعـلم شئ لايراد به الاالذات المعين مع قطع النظر عن حقيقة الذات) وهى الانسـانية اى مفهوم الحيوان النـاطق (الا يرى ان) الشخص (المعـلم) بالحيوان الناطق (لو كان غير الحيوان الناطق بان يسمى به حجر معروف مثلا (لم يتغير حال العلمية) اى لايراد به الاالذات المعينة سـواء كان المعلم بالحيوان الناطق شيئا يوجدفيه الحيوان النـاطق كالانسان ام لايوجدان ولا احدهما فيـه كالجماد (فالمفرد) على هـذا التعريف (خمسـة اقسام) وفيه رد على من جعل الاقسام اربعة وجعل بعضهم الاقسـام ستة الخمسة المذكورة ومالايكون للفظه ولالمعنـاه جزء كق علما للنقطة او للعقـل الاول اذاجعل المعنى اعم من البسيط (واللفظ امامؤلف) اى مركب ويرادفه القول كما فى المطـالع (وهو الذى لايكون) ذلك

﴿ المؤلف ﴾

المؤلف (كذلك) كالمفرد فى هذه القيود (اى الذى يكون القيود الخمسة متحققة فيه) اى يكون للفظه جزء ولمعناه جزء ويكون للجزء دلالة على معناه و يكون ذلك المعنى جزء معنى اللفظ ويكون دلالة جزء اللفظ مرادة واحترز بالاول عن مثل همزة الاستفهام و بالثانى عن نحو النقطة و بالثالث عن الانسان و بالرابع عن نحو عبدالله و بالخامس عن نحو الحيوان الناطق والمراد بالجزء المذكور فى تعريف المركب والمفرد هو مايترتب عند التكلم بان وقع فيه بعضه متقدما والبعض الآخر متأخرا حتى لا يرد النقض بالكلمة الدالة بمادتها وجوهرها على الحدث بشرط بقاء صورتها وبهيئتها و صيغتها على الزمان الماضى فانهما وان كانا الجزئين لكنهما ليسا بجزئين بالتفسير المذكور والجزء اعم من ان يكون تحقيقا اوتقديرا نحو جزأ انصر لان ضمير انت فيه مقدر والمقدر كالملفوظ (كرامى الحجارة فان الرامى يراد به الدلالة على ذات من صدر عنه الرمى و) يراد (بالحجارة) الدلالة (على الاجسام المعينة) قيل الحجارة لاتدل على جسم معين بل تدل على جسم ما من افراد الحجر اجيب بان المراد من التعين التعين النوعى لا الشخصى فان قلت الحجر المرمى ليس بنوع الحجر بل فرد من افراده فكيف يدل على الجسم المعين وهو النوع المعين وجوابه بانه لاوجود للنوع الا فى ضمن فرد من افراده فاذا كان فرد من افراده مرميا كان النوع مرميا فكون الحجر المرمى دال على نوع الحجر وهو النوع المعين (فان قلت مفهوم المركب وجودى) وهو مالايكون فى مفهومه سلب شئ كالعلم فانه عبارة عن حصول صورة الشئ فى العقل (فيجب تقديم تعريفه على مفهوم المفرد) فانه عدمى وهو مايكون فى مفهومه نفى شئ كالجهل فانه عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما فان مفهومه نفى شئ وهو العلم فيكون الجهل عدميا (فلم عكسه) فالحاصل ان المفرد عدمى وان الاعدام المضافة الى الملكات انما تعرف بملكاتها فمعرفته موقوفة على معرفة المركب فيجب تقديمه فلم عكسه (قلت لان القصد بتصدير اللفظ) اى مقصوده بتصدير مباحث اللفظ على مباحث الكليات ينتهى (الى

التقسيم) فالجار مع المجرور خبر ان ولو قال التقسيم بدون الجار لكان اوضح (والتعريف ضمنى) لان قوله وهو الذى لا يراد فى قوة قولنا لانه اما ان لا يراد فيكون ح قضية شرطية منفصلة والمنفصلة لا يفيد الا التقسيم والتعريف يستفاد منه ضمنا (والتقسيم) انما هو (باعتبار الذات والافراد (لا) باعتبار (المفهوم) والماهية (وذات المفرد سابق على ذات المركب) طبعا فقدمها وضعا ليوافق الوضع الطبع وقد استشعر على كلامه اعتراضا حيث جعل المفرد والمركب وما يأتى بعدهما للفظ نبه عليه وعلى جوابه بقوله (واعلم ان المفرد والمركب واقسامهما الآتية) من الكلية والجزئية والذاتية والعرضية (اقسام للمفهوم اولا وبالذات) اى المفرد والمركب اقسام لمفهوم اللفظ واقسامهما اقسام لمفهومهما (و) اقسام (للفظ ثانيا وبالعرض تسمية للدال) وهو اللفظ (باسم المدلول) وهو المفهوم وفيه مناقشة لان اللفظ الكلى مثلا يطلق على مفهومين حقيقة فى احدهما مجاز فى الآخر وليس واحد منهما دالا والآخر مدلول ذلك وهو ظاهر والجواب ان المراد تسمية ماهو وصف الدال باسم ماهو وصف المدلول فان مفهوم الكلى يوصف به مفهوم الانسان فيقال مثلا انه كلى وكذلك يوصف بمعناه المجازى لفظ الانسان فيقال انه كلى على معنى انه لفظ مالا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة والحاصل ان قوله تسمية للدال باسم المدلول مبنى على الحذف فى المقامين اى تسمية لوصف الدال باسم وصف المدلول وانطباقه الى المقصود انما هو بهذا التكلف وكلام الشارح العلامة لا يخ عن المسامحة (غير ان المصنف اعتبر التقسيم المجازى) حيث جعل اللفظ مقسما لا مفهومه (تقريبا الى فهم المبتدئ) وذلك لان اللفظ محسوس وهو اقرب الى الفهم (واللفظ المفرد) بالنظر الى معناه (اما كلى وهو الذى لا يمنع) فى الذهن (نفس تصور مفهومه) من حيث انه متصور كما سيصرح به الشارح (عن وقوع الشركة) اى اشتراك الكلى بين كثيرين (فيه) اى فى ذلك المفهوم (كالانسان) فانه كلى ومفهومه الحيوان الناطق اذا تصور العقل وحده

يتصف به افراد غير منحصرة والمفهوم هو معنى اللفظ لامفهوم
معناه واعلم ان الصورة الحاصلة فی العقل من حيث انها تقصد
باللفظ سميت معنى ومن حيث انها تحصل من اللفظ سميت مفهوما
ومن حيث انها مقولة فی جواب ماهو تسمى ماهية ومن حيث انها ثابتة
فی الخارج تسمى حقيقة ومن حيث امتيازها عن الاغيار تسمى هوية
ومن حيث حمل اللوازم لها تسمى ذاتا (ای لایمنع مفهومه) ولما كان
ظاهر العبارة يدل على ان غير المانع من الشركة هو نفس تصور
المفهوم نبه على ان المراد عدم منع ذلك المفهوم (من حيث انه
متصور) واما نفس التصور فهو لقيامه بالنفس الجزئية جزئی لان
جزئية المحل يستلزم جزئية الحال فلا يصح الانقسام الى الجزئی والكلی
قيل وقيد (فی الذهن) مما لاحاجة اليه لان التصور حصول صورة الشیٔ
فی الذهن والعقل واجيب بانه يمكن ان يقال ان قوله فی الذهن
ظرف لغو لقوله لایمنع لالقوله متصور اویقال ان لفظ التصور يطلق
على معنى آخر يقال انه ليس بمتصور ای ممكن وحاصل وهما غير سالمين
عن المناقشة وقيل فی الجواب انه يمكن ان يحمل على التجريد
او التأكيد او التصريح بما علم ضمنا وفيه ان شيئا منها لایثبت الاحتياج
فلا يدفع السؤال بل يقويه ويقول الفقير بعناية القدير ان هذه المناقشة
على القضية التی لاندعيها اذلا نقول هذا القود محتاج اليه ولايتم
الكلام بدونه بل نقول انما ذكره مع كونه معلوما من التصور ضمنا ليظهر
فائدة اشتراط الحصول فی الذهن ولزيادة التوضيح فی مقام البيان
(شركة بين كثيرين) ای اشتراك المفهوم بين كثيرين من الافراد (فيه)
متعلق للشركة والضمير للمفهوم والمراد بعدم منع الاشتراك امكان فرض
صدقه على كثيرين لااشتراكه فی الواقع وفرضه بالفعل فيدخل الكليات
الفرضية كشريك الباری تعالى واللاشیٔ واللاممكن فی تعريف الكلی
ويخرج عن تعريف الجزئی ولاينتقضان جمعا ولامنعا (وان) وصلية
ولايحتاج الى الجواب (منع) شركة كثيرين فيه (من حيث البرهان
الدال على وحدته كالواجب تعالى) والواجب هو الذی يقتضی ذاته

وجوده ويمتنع عليه العدم وهذا المفهوم صادق على كثيرين بالتصور لافي الخارج لانه ممنوع بالبرهان الدال على وحدته تعالى (اومن حيث النظر الى وجوده الخارجي) كالشمس مثلا فان وجوده الخارجي يمنع ذلك فان المنع من هاتين الحيثيتين لايخرجه عن كونه كليا (وهذا المنع) اى المنع من حيث النظر الى وجوده الخارجي (بوجهين امابان لايكون له وجود خارجي حتى يقال بجواز الشركة فيه كاللاشئ وشريك البارى تعالى) فانه لاوجود لهما فى الخارج حتى يقال بجواز الشركة فيهما ولكن كان لهما وجود فى الذهن وهو من حيث انه متصور لايمنع من صدقهما على كثيرين (وامابان يكون له وجود خارجي غير مشترك كالشمس) وهو كوكب نيرنهارى واعلم ان اقسام الكلى ستة لان افراده المتوهمة اما ان يمتنع فى الخارج اولا فان امتنعت فهو كشريك البارى واجتماع النقيضين وان لم يمتنع فاما لم يوجد شئ فى الخارج فى نفس الامر كجبل من ياقوت وان وجد فهو اماواحداو اكثر فان وجد واحد فهو امامع امكان مثله اومع امتناعه والاول كالشمس والقمر عند من يجوز مثلهما والثانى كالبارى وان وجدا كثر من واحد فاماان يكون متناهيا اوغير متناه والاول كالفلك والكواكب السيارة والثانى كالنفس الناطقة عندالحكماء فان افرادها غيرمتناهية عندهم وهذا القسم غير واقع عندالمليين ومثل بعضهم بالعدد زاعماانه متفق عليه وليس كذلك لان افراد العدد وان كانت غير متناهية لكنها غيرموجودة فى الخارج عندهم وبعضهم مثل بمعلومات الله تعالى وهو كالعدد واذا كان مفهوم الواجب ومفهوم اللاشئ ومفهوم شريك البارى تعالى ومفهوم الشمس مانعة عن وقوع الشركة بالنظر الى الوجود الخارجي مع كونها كليات (ففى قوله نفس تصور مفهومه) اى من غير ضم برهان او قرينة من مشاهدة او احساس اونحوهما (احترازعن ان يخرج امثال ماذكر من الكليات) وهوالواجب واللاشئ وشريك البارى والشمس (عن تعريف الكلى) متعلق بيخرج (فلا يكون تعريفه (جامعا) لافراده (ويدخل) ماذكر (فى تعريف الجزئى)

فلايكون مانعا) لاغياره ولابد ان يكون التعريف جامعا ومانعا ولهذه الفائدة ذكر القيدين معا (اذ فى الاكتفاء بالنفس) بان يقال الكلى هو الذى لايمنع نفس مفهومه عن وقوع الشركة يفهم منه عدم المنع فى الخارج فلايحصل الاحتراز عن مثل الواجب والشمس والكليات الفرضية لان نفس مفهوماتها باعتبار الوجود الخارجى مانع (او) الاكتفاء (بالتصور) بان يقال هو الذى لايمنع تصور مفهومه يفهم منه بواسطة زيادة قيد التصور ان المراد منه المنع العقلى فيخرج ماذكر فان تصور مفهوم الواجب مع البرهان الدال على وحدته يمنع وقوع الشركة فاحتيج الى التقييد بالنفس ايضا وافاد بعدم حصول الفائدة عند الاكتفاء باحدهما عدم حصولها عند حذفهما بالاولى اذلو قيل هو الذى لايمنع مفهومه عن وقوع الشركة كان مفهومه الاطلاق اى سواء كان فى الخارج اوفى الذهن فيخرج ايضا مثل مفهوم الواجب عن الكلى لكونه مانعا منها لوحدته خارجا والحاصل ان التقييد بالنفس ليقطع النظر عن برهان التوحيد والتقييد بالتصور ليقطع النظر عن الخارج والتصور لايدل على قطع النظر عن برهان التوحيد ليكتفى به ولابالنفس على قطع النظر عن الخارج ليكتفى به لفهم الخارج منه فى نحو نفس زيد قائم يفهم منه انه قائم فى الخارج فلايجوز الاكتفاء باحدهما فانه (لاتحصل هذه الفائده) وهى عدم دخول الكليات الفرضية فى تعريف الجزئى وعدم خروجها عن تعريف الكلى فيكون تعريف الكلى جامعا والجزئى مانعا (على مالايخفى للمنصف) قيل لاخفأ فى ان عدم الخطأ لادخل فيه للانصاف فلا بد ان يقال لايخفى على الفطن اومايؤدى مؤداه واجيب بانه انما قال بدل للمنصف للفطن تنبيها على ان الفطن لابد وان يكون منصفا وان لاينفك عن الانصاف والافلافرق بينه وبين البليد من حيث ان كلامنهما لايقول بالحق وقيل يمكن الاعتذار بان الانصاف له مدخل فى الظهور لان العناد يمنع ادراك المقدمات على الوجه اللائق فيكون الانصاف سببا للتأمل على ان فى كلامه حذفا وهو اما المتأمل او الفطن او العارف اوغير ذلك اما وجه ذكر القيدين

قد علمت مماسبق (واما وجه ذكر المفهوم) فى تعريف الكلى حيث
(قال نفس تصور مفهومه اى لم يقل نفس تصوره ليرجع الضمير الى
المفهوم (فمبنى على ان مورد القسمة) هو (اللفظ) اذا كان المورد القسمة
اللفظ (فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم) لان الضمير فى قوله مفهومه
راجع الى الموصول الذى هو عبارة عن اللفظ الكلى ولو لم يرجع اليه
بل الى المفهوم الكلى لزم ان يكون للمفهوم مفهوم (واللفظ اما جزئى
وهو الذى يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك) اى وقوع الشركة
بين كثيرين (كزيد) وهذا الانسان فانهما جزئيان اما الاول (فان
مفهومه الذات) وهى الماهية الانسانية (مع التعين) اى مابه
الامتياز (والمجموع) من الذات والتعين (من حيث انه متصور يمنع
الشركة) بخلاف مفهوم الذات بدون التعين فانه كلى لا يمنع الشركة
لانه عين الذات واما الثانى فقد اشار اليه بقوله (كما يمنع) عن وقوع
الشركة بين الكثيرين نفس (تصور الهذية) ذكر المأخذ وارادة
المشتق امر شايع فان المطابق مفهوم هذا (من حيث تطبيقها) اى
اطلاق الهذية وصدقها (على الوجود الخارجى) وهو المشار اليه
بهذا واما مع قطع النظر من هذه الحيثية فالهذية كلية لان هذا
موضوع لمحسوس مشاهد مفرد مذكر (بخلاف) مفهوم (الذات)
اى نفس الماهية مع قطع النظر عن التعين فانها نفس النوع وهو كلى
فالذات بدون اعتبار التعين معها كلى فظهر الفرق بين الكلى والجزئى
فالاول جزء والثانى كل وبين التعين والهذية لان كل هذية تعين من
غير عكس (فانه) اى مفهوم الذات بدون التعين (عين حقيقة النوع
كما عرف فى موضعه) اى فى الحكمة (فان قلت) لو كان عندكم دليل
مفروض على مطلوبكم وهو تعريف (الجزئى) بما ذكر فعندنا دليل محقق
يثبت خلافه وهو الجزئى (مالا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع
الشركة كزيد وعمرو وغيرهما) فانه صادق عليهما وعلى غيرهما
من الافراد ان قلت ان كان الحكم على ماصدق يكون القضية كاذبة
وسالبة وايجاب الصغرى شرط فى الشكل الاول وان كان الحكم على المفهوم

تكون صادقة الا انها طبيعية وهى لاتنتج والجواب ان هذه القضية معدولة وان الطبيعية قدتنتج كما قال به العصام فى حاشية الجامى على ان النزاع انما هو فى الكبرى لافى الصغرى الا انا جعلنا الصغرى محل النزاع اولا بطريق المغالطة ثم نبهنا على حقيقة الامر (وكل ما كان كذلك فهو كلى فالجزئى كلى) ان كان الحكم على الافراد فكذبه مسلم لكن لم يلزم من القياس المذكور لما مر من ان القضية المذكورة طبيعية وان كان الحكم على المفهوم كما هو الظاهر فدعوى الخلف ممنوعة وهذا غير ماذكره الشارح العلامة لان ماذكره الش فى مقام الجواب مبنى على منع الصغرى وما ذكرناه مبنى على التفتيش فى النتيجة كما لا يخفى (هذاخلف) اى باطل لان الجزئى لا يمكن ان يكون كليا (قلت المراد من الجزئى) فى السؤال (ان كان ماصدق لفظ الجزئى عليه من نحو زيد) على حذف المضاف اى ما صدق عليه مفهوم لفظ الجزئى (فلا نسلم الصغرى) لان نحو زيد يمنع (وان كان) المراد من الجزئى (لفظ الجزئى) هو ايضا على حذف المضاف اى مفهوم لفظ الجزئى (فلا نسلم الخلف فى النتيجة) لان مفهوم لفظ الجزئى كلى مطابق للواقع فلا خلف فيه فان قلت مفهوم لفظ الجزئى مايمنع وقوع الشركة ولوكان كليا يلزم ان يكون المانع لامانعا فيلزم صدق الشئ على نقيضه وهو محال قلت لانسلم استحالته وانما المحال صدق الشئ على مايصدق عليه نقيضه واما صدق الشئ على نفس نقيضه فواقع فى غير موضع فان اللاشئ يصدق عليه الشئ واللاممكن بالامكان العام يصدق عليه الممكن العام والحاصل ان المحال انما هو اتحاد ماصدق عليه النقيضان لا كون احدهما ماصدق عليه الآخر وبقية الابحاث فى الحواشى (واللفظ المفرد الكلى اما ذاتى) هذا شروع فى مباحث المعانى اعنى الكليات الخمس (وهو الذى يدخل ذلك الذاتى فى حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس) وكذا الناطق بالنسبة الى الاول والصاهل بالنسبة الى الثانى والحاصل ان الانسان والفرس جزئيان للحيوان وهو داخل فى حقيقتهما فهو كلى ذاتى واعلم ان الانسان والفرس اما ان يكونا

جزئيين اضافيين للحيوان اوجزئيين حقيقيين وذلك لانهما (ان اريد بهما ماهيتهما النوعية فجزئيان اضافيان) لان جزئيتهما بالاضافة الى الحيوان لانهما مندرجان تحته ولانعني بالجزئي الاضافي الا كل اخص تحت اعم (وان اريد) بهما (ماهية افرادهما اعنى الحصص) جمع حصة (فجزئيان حقيقيان) لانه بعد تجرد النوعية عنهما وارادة الحصص المذكورة صار مانعا من وقوع الشركة وهذا هو معنى الجزئي الحقيقي (واعلم ان الذاتي يطلق بالاشتراك على معنيين) اى فى هذا المقام فان الذاتي يطلق فى غير هذا الموضع على معنى ثالث وهو المحمول الذاتي الذى يلحق الموضوع من جوهر الموضوع وماهيته فهذا يعم هذا الذاتي والاعراض الذاتية الاول (مايكون داخلا) فى حقيقة جزئياته وذلك كالجنس والفصل على الانفراد لا الاجتماع فانهما حينئذ عين حقيقة الذات ولامعنى لدخول الشئ فى نفسه (و) الثانى (مالايكون خارجا) عنها وذلك كالجنس والفصل على الانفراد والمجموع منهما وهو النوع فيكون نفس الحقيقة داخلة على هذا المعنى اذ يصدق عليهما ايضا انهما غير خارجة عنها والالزم خروج الشئ عن نفسه (فالنوع على) التفسير (الاول ليس بذاتي) لجزئياته (لانه) اى النوع (تمام حقيقة الجزئيات) اى تمام حقيقتها النوعية لا الشخصية فان زيدا مثلا انسان متشخص فالانسان جزء لان جزئياته لاتزيد عليه الا بعوارض خارجة عنه بها يمتاز شخص عن آخر (و) النوع (على) التفسير (الثانى) وهو مالايكون خارجا (ذاتي) لانه غير خارج (و) لكن (ظاهر تعريف المصنف) الذاتي بقوله وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته (يشعر بالاول) وهو مايكون داخلا وانما قال يشعر مع انه صريح فى ذلك لجواز ان يكون المراد بقوله يدخل مالايكون خارجا فيصح حمله على التفسير الثانى لكن لما كان حمل كلامه على التفسير الاول هو المتبادر كان فيه اشعارا بالاول كما فى قوله وبالجملة لاتصريح (ويمكن) جواب للسؤال المقدر وهو اذا كان كلامه مشعرا بالاول فيلزم عدم التطبيق بين التعريف والتقسيم لانه فى التعريف

اخرج النوع حيث قال وهو الذى يدخل والنوع ليس بداخل
وفى التقسيم ادخله حيث قال الذاتى اما مقول فى جواب ماهو
بحسب الشركة فقط واما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة
والخصوصية معا فجعل الانسان ذاتيا كما ترى فكيف التوفيق بين
كلامية (حمله) اى حمل الكلام المشعر بالاول (على) المعنى (الثانى
بالتأويل) اى بتأويل المعنى الاخص بالمعنى الاعم على سبيل المجاز المرسل
لكن يرد انه يلزم استعمال المجاز فى التعريف وهو غير جائز الا عند قرينة
معينه وههنا منتفية الا ان يقال خصوص فساد المعنى يكون قرينة
لكنه ضعيف تأمل (بان يراد بالداخل) لازمه وهو (غير الخارج)
تسميه للشئ باسم ملزومه اوعدم الخروج من لوازم الدخول فيشمل
النوع ويحصل التطبيق بين التعريف والتقسيم فحينئذ يكون فى قوله
والذاتى اما مقول فى جواب ماهو اشارة الى الذاتى المعرف بالداخل
المأول بغير الخارج بناء على قاعدة اعادة الشئ معرفة وهو ان يكون الثانى عين
الاول فان لم يأول الداخل بغير الخارج بان حمل على الظاهر وهو
الاول (يكون المراد بالذاتى حين ماشرع) اى وقت شروعه
(فى التقسيم) اى فى تقسيم الذاتى الى الجنس والنوع والفصل (المعنى)
الاعم وهو المعنى (الثانى) فيشمل النوع كما يشمل الجنس والفصل
(ولذا) اى ولاجل انه اراد بالثانى غير ماارادہ بالاول (اعاده مظهرا)
حيث قال والذاتى (ولم يكتف بالمضمر) حيث لم يقل وهو والاعادة
بالمظهر تدل على الغيرية كما انها بالمضمر تدل على العينية غالبا والحاصل
ان هذا المقام مقام الضمير فالعدول عنه الى المظهر يقتضى نكتة وهى
التنبيه على المغايرة الا ان هذا العدول لايدل دلالة قطعية على المغايرة
لجواز ان يكون الثانى عين الاول غاية الامر ان الظاهر هو المغايرة لما مر
ليس فى الظاهر شئ صالح لذلك فيحمل عليه فلم يحصل الا التأييد
لا الدلالة القطعية ولذا قال الفاضل المحشى الانسب ان يقال ويؤيده
اعادته مظهرا ووجه الانسبيه هو ان قوله ولذا يشعر انه دليل مثبت
(و) ليس كذلك بل هو مؤيد (ان) وصلية (امكن حمل المضمر

على الاستخدام) بالخاء المعجمة والدال المهملة من الخدمة كأنه جعل المعنى
المذكور اولا خادما للمعنى المراد ومعناه الاصطلاحى وهو ان يراد بلفظ له
معنيان حقيقيان او مجازيان او مختلفان احد معنيه وبالضمير الراجع اليه
معناه الآخر كما فى قوله * اذا نزل السماء بارض قوم * رعيناه وان كانوا
غضابا * فان المراد بالسماء المطر وبالضمير العائد اليه فى رعيناه الكلاء وكلا
المعنيين مجازى (لكن) الاحتمال (الغالب فى المضمر ارادة المعنى الاول)
حاصله ان الاتيان بالضمير بعد الظاهر يدل على انه عينه وماجاء على
خلاف الظاهر كما فى الاستخدام فانه قليل نادر لايستدل به ولما توجه
عليه ان اعادة الشئ معرفة تدل على ان الثانى عين الاول لاغيره اجاب
عنه بقوله (واما حديث اعادة الشئ معرفة فاصل يعدل عنه) اى عن
هذا الاصل (كثيرا للقرائن) وهى هنها تقسيم الذاتى الى النوع
والجنس والفصل والحاصل ان هذا القول جواب عن سؤال مقدر
وهو ان يقال ان اعادة الشئ الاول معرفة تدل على ان الثانى عين الاول
والمصنف اعاد الذاتى فى التقسيم معرفة فيدل اعادته مظهرا على ان
يكون هذا الذاتى الثانى عين الذاتى الاول فان قلت ان الاصل فى المظهر
كونه عين الاول وكذا فى الضمير فيهما متساويان فى ان المراد بالثانى عن
الاول وايضا متساويان فى وجوب الصرف عن الظاهر فما المرجح حتى
تدعى ان المظهر اظهر فى المغايرة وجوابه انه لانسلم التساوى لان المظهر
ضم اليه العدول عن الضمير وهو يطلب نكتة فدلالة المظهر على
المغايرة اقوى (وان حمل) كلامه (على التأويل المذكور) وهو ان يكون
المراد بالداخل غير الخارج (فالذاتى فى مشرع التقسيم) وهو قوله
والذاتى امامقول (جار على اصل) اى قاعدة (اعادة الشى) الاول
ثانيا (معرفة) وهو ان يكون الثانى عين الاول قيل والاسهل ان يقال
فى التوجيه ان قوله وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته يدخل فيه الجنس
والنوع والفصل اما دخول الجنس والفصل فظاهر واما دخول النوع
فيها لان زيد امثلا جزئى وحقيقته الشخصية انسان متشخص
والانسان داخل فيه لان المراد بحقيقة الجزئيات حقيقتها النوعية

حتى يلزم خروج النوع عن التعريف ويحتاج الى ماتكلف فيه لادخال النوع من صرف اللفظ عن ظاهره والى القول بالاستخدام وغير ذلك من التكلفات المذكورة (واماعرضى) عطف على قوله اما ذاتى اى الكلى اماذاتى وقدمر واماعرضى اى منسوب الى مايعرض الحقيقة (وهو) اى الكلى العرضى (الذى يخالفه) اى الذاتى (اى لايدخل فى حقيقة جزئياته باحد المعنيين) المتقدمين وهما مايكون داخلا ومالايكون خارجا ثم اشار الى مخالفته له باحدهما بقوله (اى بان لايكون العرضى (جزأ) وذلك على القول بان الذاتى داخل اى جزء (اوبان يكون خارجا) وذلك على القول بان الذاتى ماليس بخارج (كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانهُ خارج) عنه لان الانسان مركب من الحيوان والناطق فالضاحك خارج عنه فان قلت ان الضاحك والناطق متساويان فى اختصاصهما بالانسان فالحكم على الناطق بانه داخل وعلى الضاحك بانه خارج ترجيح من غير مرجح وجوابه اختصاص الناطق بالانسان اقوى من اختصاص الضاحك به لانه تابع له ومتفرع عليه لان الانسان ما لم يتصف بالنطق الذى هو الادراك لم يتصف بالضحك الذى هو الانفعال عند ادراك الامور الغريبة فيكون النطق اقدم بالنسبة الى الانسان من الضحك فلهذا كان داخلا فى الماهية دون الضحك اذقد جرت عادتهم على تقديم الاقدم من الخواص المترتبة لماهية من الماهيات فى اعتباره ذاتيا والى هذا اشار بقوله (لان القاعدة) المنطقية دليل لقوله فانه خارج عنه اوجواب سؤال كأنه قيل ماالدليل على كون الناطق ذاتيا داخلا وكون الضاحك عرضيا خارجا مع ان كلا منهما متساويان فاجاب بقوله لان القاعدة (ان نوعاما) كالانسان مثلا (اذا كان له خواص) اى خواص لغوية والا فالناطق خارج لانه فصل عند الميزانيين مترتبة كالناطق) اى المدرك للكلى والمراد بالنطق الذى هو فصل للانسان النطق الباطنى (بالقوة) اى الادراك بالقوة لاالادراك بالفعل والايلزان لايكون النائم والطفل والمجنون والاخرس انسانا ناطقا (والمتعجب) اى المدرك للامور الغريبة (والضاحك) اى المنفعل عند ادراكها (فاقدمها) اى اقدم

الخواص بحسب اللحوق بذلك النوع بان لايكون لحقوقها بذلك النوع بواسطة (يعتبر) ذلك الاقدم (ذاتيا لان الذاتى اقدم) من العرضى وحاصله ان الضاحك ليس باقدم الخواص فان الناطق مقدم على المتعجب وهو مقدم على الضاحك لان الانفعال عند ادراك الامور الغريبة متفرع على ادراكها تفرع المسبب على السبب وتفرع ادراكها على مطلق الادراك تفرع الخاص على العام اوالمقيد على المطلق اوالجزئى على الكلى فيكون الناطق من بين هذه الخواص ذاتيا للانسان لاغير (فان قلت حقيقة النوع عين) حقيقة (الذات فكيف يكون ذاتيا) فيلزم من ذلك نسبة الشئ الى ذاته اى الى نفسه وهو خلف (قلت جوابه) اى جواب السؤال فحاصله منع الملازمة على تقدير وتسليمها على تقدير اى ان اردتم من اطلاق الذاتى على النوع الاطلاق بالمعنى اللغوى فالملازمة ممنوعة لجواز اطلاقه بالمعنى الاصطلاحى وان اردتم الاطلاق بالمعنى الاصطلاحى فالملازمه مسلمة ولامحذور اذ يجوز اطلاق الذاتى على النوع بحسب الاصطلاح (المشهور) بينهم (ان اطلاق الذاتى عليه) اى على النوع (اصطلاحى) وهو الذى لايكون خارجا عن حقيقة جزئياته سواء كان داخلا فيها ام لا (لالغوى) اى لامعنى منسوب الى الذات حتى يكون معنى النسبة معتبرا فيه ويقتضى المغايرة قوله (فلايقتضى المغايرة) تفريع على المنفى (بين المنسوب) الذى هو النوع (والمنسوب اليه) الذى هو الذات واعلم ان هذا السؤال وكذا الجواب للشيخ ولما اراد الشارح ان يجيب عن سؤاله بجواب آخر قال (واقول) جوابا لهذا السؤال على تقدير تسليم كون التسمية لغوية (الذات كما يطلق على الحقيقة) الكلية كالانسان مثلا كذلك (يطلق على ماصدق عليه الحقيقة) اى يطلق على الحقيقة الجزئية اعنى الحصص الحاصلة من الحقيقة الكلية فى ضمن الذوات الشخصية كالانسان الحاصل فى ضمن زيد وعمر وفههنا ثلاثة اشياء الاول اجزاء الانسان كالحيوان والناطق والثانى الا نسان المطلق والثالث الانسان المقيد بالتشخصات واذا كان ههنا ثلاثة اشياء (فربما يراد بالذات

ههنا) اى فى مقام اطلاق لفظ الذاتى على النوع (المعنى الثانى) وهو ماصدق عليه الحقيقة اعنى الحصص المذكورة (فيمكن) حينئذ (نسبة نفس الحيققة) المطلقة (الى ماصدق عليه) الحقيقة من الذوات المشخصة فيتحقق المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه وان اطلق عليهما اسم الذات وذلك لايستلزم العينية لتغايرهما بالذات لان المنسوب هنا مطلق والمنسوب اليه مقيد (كما يمكن نسبة جزئها) اى نسبة جزء نفس الحقيقة وهو الحيوان اوالناطق (اليه) اى الى ماصدق عليه الحقيقة بان يقال الحيوان ذاتى والناطق ذاتى بالنسبة الى افراد الانسان فعلى هذا يكون اطلاق الذات على النوع بحسب اللغة ايضا (والذاتى) هذا شروع فى بيان الكليات الخمس بالذات (قد سبق فى تعريفه بيان ما) من معنى الذاتى (هو المراد منه) اى من لفظ الذاتى (وهو) اى الذاتى (اقسام ثلاثة) جنس وفصل ونوع وهذا المقام يحتاج الى ذكره ضابطة ليكون وجه الحصر واضحابها وهى ان السؤال بماهو عن الشئ انما يطلب به تمام ماهية الشئ وحقيقته فلا يصح فى جواب ماهو ان يجاب بما هو خارج عن الماهية ولا بما هو جزء منها كما اذا سئل عن زيد بماهو كان الجواب الانسان لانه تمام حقيقته فلو اجيب عنه بما هو جزء منه وهو الحيوان اوالناطق او بما هو خارج عنه وهو الضاحك مثلا لم يكن الجواب صحيحا لان كل واحد منها ليس تمام ماهية زيد واعلم انه ان كان السؤال عن واحد كان السائل طالبا لتمام الماهية المختصة به كما مر وان كان عن اشياء كان طالبا لتمام الماهية المشتركة بينهما فاذا سئل عن الانسان والفرس بماهما كان الجواب الحيوان لانه تمام الماهية المشتركة بينهما فلو اجيب بماهو جزء الحيوان كالجسم النامى او بما هو خارج عنه كالمتنفس مثلا لم يصح الجواب لان كل واحد منهما ليس تمام الماهية المشتركة بينهما اشار الى وجه الحصر بقوله (لانه) اى الذاتى (اما مقول فى جواب ماهو) فقط وسيأتى فائدة هذا القيد والمقول ثلاثة اقسام لان المسؤل عنه بماهو اما ان لايكون له وجود فى الخارج اويكون والاول اما ان يكون ممتنع الوجود كشريك البارى اوغير ممتنع لكن لم يعرف له وجود

كالعنقاء والمسؤل عن هذين القسمين بماهو انما هو عن الاسم فقط لاعن تمام ماهيته المشتركة والمختصة وسيأتى كل منهما فى المتن (او) مقول (فى جواب اى شئ هو) قيل الظاهر انه معطوف على قوله فى جواب ماهو فالظاهر ان يقال واما مقول فى جواب اى شئ هو فتأمل انتهى وجهه ان العطف على قوله فى جواب ماهو لايصح لانه يبقى بلا عديل فلابد من تقدير مقول فى جانب المعطوف وهذا سهل على الاهل فلذلك قال فالظاهر ولم يقل فالصواب وهذا كله ظاهر (فى ذاته) احتراز عن الخاصة كماسيجئ (وهو) اى المقول فى جواب اى شئ هو فى ذاته (الفصل) كالناطق (والمقول فى جواب ماهو) قديكون جنسا وقد يكون نوعا لانه (اما) ان يكون مقولا فى جواب ماهو (بحسب الشركة فقط) اى يصح جوابا عن الشئ مع غيره ولايصح حال افراد ذلك الشئ مثلا اذاقيل ماالانسان والفرس يقال فى جوابه الحيوان لان الحيوان تمام الماهية المشتركة كماسبق امااذاسئل عن الانسان وحده فلايصح ان يقال فى جوابه الحيوان لان الجواب عن الشئ انما يكون عن تمام ماهيته والحيوان ليس تمام ماهية الانسان (وهو الجنس او بحسب الشركة والخصوصية معا) اى يصح ان يكون جوابا عن الشئ حالة الافراد وحالة الجمع كالانسان فانه اذاسئل عن زيد مثلا بماهو فيصح ان يقال الانسان ولوسئل عن زيد وعمرو وبكر فكذ ايصح ان يقال الانسان فظهر ان المراد بالمعية هو الصلاحية للجواب وليس المراد هو المعية الزمانية على انه يصح اذاقدر تعدد السؤال كماسيجئ ان شاء الله تعالى فى المتن (وهو النوع) فان قلت ان المقول فى جواب ماهو لاينحصر فيهما لانه اذاسئل عن زيد بماهو يصح ان يقال فى الجواب انه حيوان ناطق على ماقالوا فلايصح الحصر فى الجنس والنوع لان هذا الجواب ليس شيئا منهما قلت ان النقض غير وارد لان المراد بالمقول فى جواب ماهو هو المفرد لانه قسم الذاتى الذى هو المفرد الكلى و هو ظاهر اونقول ان الحيوان الناطق الواقع فى الجواب فى قوة الانسان لانهما معناه (ولذا) اى ولاجل ان المقول فى جواب ماهو محتمل لامرين (قال

(اما)

(امامقول) ای محمول (فی جواب ماهو) ای فی جواب السؤال بماهو (بحسب الشرکة) ای بمقدار شرکة السؤال عنه فی ذلك المفهوم الکلی الذاتی (فقط) ای لاالخصوصیة وفی بعض نسخ المتون وقع بعد قوله بحسب الشرکة المحضة ای لاالخصوصیة ایضا یعنی کما انه یکون مقولا فی جواب ماهو حال الشرکة لم یکن مقولا فی جوابه حال الخصوصیة ایضا وفی بعض النسخ لابالخصوصیة تأکیدا لقوله المحضة وفی البعض هکذا بحسب الشرکة فقط وفی بعض هکذا بحسب الشرکة کما فی نسخة الشارح یعنی لم یذکر لفظ فقط ولا غیره اعتمادا علی الفهم (کالحیوان) وهو جسم نام حساس متحرك بالارادة (بالنسبة الی الانسان والفرس فان الحیوان) هذا تعلیل لانطباق المثال بالممثل بذکر تمام الجزء المشترك بین الانسان والفرس (جواب) للمسؤل عنه بمایعنی (لقولنا ماالانسان والفرس) لانه تمام المشترك بینهما اذاجزاء الانسان الحیوان والناطق واجزاء الفرس الحیوان والصاهل فالحیوان جزء لکل واحدمنهما فیصلح ان یکون جوابا لهما عند السؤال بماهما (لا) لکل واحدمنهماوحده اعنی (لقولنا ماالانسان لان السائل بماهو انما یسئل عن تمام الحقیقة ولیس الحیوان) بدون الناطق (تمام حقیقة الانسان المختصة به بل) الحیوان (تمام حقیقته) ای الانسان (المشترکة مع الفرس) وکلمة مع ههنا لمجرد المصاحبة والاصل فیها دخولها علی المتبوع فالاولی ان یقول تمام حقیقة الانسان والفرس المشترکتان فمع حال من الضمیر فی حقیقته ولایجوز ان یکون حالا من ضمیر المشترکة العائد الی الحقیقة لانه یلزم احدالامرین اما کونه جزأ من تمام المشترك بان یکون الحیوان والفرس کلاهما تمام المشترك وفساده ظاهر لان الحق ان الحیوان تمام المشترك بین الانسان والفرس واما کونه تمام المشترك ایضا وفساده ظ (فلابدمن قولنا فقط) وان لم یذکره المص بعد قوله بحسب الشرکة (والا) ای وان لم یقیده بقید فقط (لم یصح قوله وهو) ای ذلك المقول بحسب الشرکة فقط (الجنس) تعریف المسند لافادة القصر (لان النوع) هذا تعلیل لقوله لم یصح قوله (ایضا)

اى كالجنس (مقول بحسب الشركة) وان كان مقولا بحسبها
الخصوصية معا فالمقولية بحسبها صادقة على النوع (فى الجملة فكان
المراد منه ذلك) اى فقط (وان لم يذكره) اعترض عليه بان الاولى
ان يقال والمراد ذلك بقرينة قوله فى قسيمه واما مقول فى جواب ماهو
بحسب الشركة والخصوصية معا اجيب بان هذا انما يرد اذا قرئ بالتشديد
واما اذا قرئ بالتخفيف بان يكون من الافعال الناقصة فلا قيل لو كان
المراد ذلك يقال فالمراد ذلك لانه اخصر واظهر فى المراد اقول هذا
تعيين الطريق والشارح العلامة لم يلتزم الاختصار بل فيه حسن المقابلة
حيث اتى بالماضى والمضارع والتأكيد حيث اتى بالكلمة الدالة على
الدوام (ويرسم اى الجنس بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق
فى جواب ماهو فالكلى جنس للجنس) لانه وقع فى تعريفه والشئ
يعرف بجنسه وفصله واذا كان جنساله فهو (شامل لسائر الكليات
والمقول انما ذكر) هذا جواب لسؤال مقدر كأنه قيل اذا كان جنساله
فما فائدة المقول ح (ليتعلق به) اى بالمقول (على كثيرين) اذ الجار لابدله
من متعلق من الفعل او ما فى معناه يريد ان قيد الكلى لابد منه لانه جنس
وكذلك قيد المختلفين وقيد فى جواب ما هو لكونهما فصلين قريبا
وبعيدا والباقى للربط بين الجنس والفصل لتحصيل العلة الصورية
للتعريف فقوله (فليس شئ منهما) اى من الكلى والمقول (مستدركا)
كما جزم الشارح الاول هذا توجيه كلام المص وتعريض لمن قال احدهما
مستدرك وكأنه قيل هب ان المقول ذكر ليتعلق به على لكن ما الفائدة
لذكر الكثيرين بعد ذكر الكلى فاجاب بقوله (وانما ذكر) كثيرين
فى (على كثيرين) مع ان قوله مقول مغن عنه (ليوصف بقوله مختلفين
بالحقايق) وهو فصل قريب لابد منه (وقوله مختلفين بالحقايق احتراز
بذلك) القول (عن النوع) اى عن نوع الانواع وهو النوع الحقيق
وهو الذى لايكون تحته نوع بل افراد كالانسان بخلاف الاضافى
كالحيوان والجسم النامى بالنسبة الى مافوقهما لان الحيوان نوع بالنسبة
الى الجسم وانما احترز بذلك عن النوع لانه مقول على كثيرين مختلفين

﴿ بالعدد ﴾

بالعدد دون الحقيقة (والخاصة) كالضاحك لانها مقولة على ماتحت
حقيقة واحدة فقط (والفصل القريب) كالناطق فانه مقول على
ماتحت حقيقة واحدة كالخاصة الاان مقولية الفصل ذاتى ومقولية
الخاصة عرضى (وتخصيص الاحتراز بالنوع) كماخصص الشارح
الاول حيث قال وقوله مختلفين بالحقايق يخرج النوع لكونه مقولا على
كثيرين متفقين بالحقائق وقوله فى جواب ماهو يخرج الكليات الباقية
اعنى الفصل والخاصة والعرض العام (تحكم) اى دعوى بلادليل
(وقوله فى جواب ماهو احتراز عن الفصل البعيد للنوع) كالحساس
والنامى والقابل للابعاد الثلاثة لان هذه الفصول مقولة على كثيرين
مختلفين بالحقايق لكنها لافى جواب ماهو (والعرض العام) كالماشى
بالنسبة الى الانسان فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق لكن
لايقال فى الجواب اصلا (وخاصة الجنس) كالماشى فانه وان كان عرضا
عاما بالقياس الى الانسان وهو النوع ولكنه خاصة بالقياس الى الحيوان
وهو الجنس وانما قال الفصل البعيد وخاصة الجنس مع ان الفصل
القريب وخاصة النوع ايضا لايقالان فى جواب ماهوا كتفاء بخروجها
مرة بقوله مختلفين بالحقايق اعلم ان الفصل البعيد للنوع هو الفصل
القريب للجنس فيكون مميزا للجنس عن جميع ماعداه ومساوياله
كالحساس المساوى للحيوان المميزله عن النباتات وخاصة الجنس وهى
الخارجة المخصوصة بالجنس كالماشى المخصوص بالحيوان والعرض
العام وهو الخارج المتجاوز عن الطبيعة الواحدة فان كانت تلك الطبيعة
طبيعة النوع فهو العرض العام للنوع كالشارب والنائم المتجاوز عن
النوع الواحد دون الجنس الواحد لاختصاصها بجنس الحيوان وهو
المسمى بخاصة الجنس والفرق بين العرض العام للنوع وخاصة الجنس
اعتبارى فان الاكل عرض عام للنوع باعتبار تجاوزه عن نوع الانسان
الى غيره من الانواع وخاصة للجنس باعتبار عدم تجاوزه عن الحيوان
الى غيره من الاجناس وان كانت تلك الطبيعة طبيعة الجنس ايضا
فهو العرض العام للجنس لتجاوزه عن الجنس الواحد الى غيره من

الاجناس كالوجود المتجاوز عنه الى سائر الاجناس وقوله قولاذاتيا
كما وقع فى بعض نسخ المتون لبيان الواقع لاللاحتراز عن شئ لان جميع
القيود فى التعريف لايجب ان يكون للاحتراز عن شئ بل قد يكون لبيان
الواقع (وانما كان هذا التعريف) للجنس (وامثاله) من التعريفات
الآتية رسما) لاحدا وقد صرح الشيخ فى اشاراته بكون هذه
التعاريف رسوما واوضحه الطوسى فى شرحه بماذكره الشارح
(لان المقولية) يعنى ان الكلى فى التعريف وان كان جنسا للجنس لكن
المقولية على كثيرين امر عارض له غير مقوم له (عارضة للكليات والتعريف
بالعارض) اى الخارج عن ماهية المفهومات (رسم) والداخل حد
هذا هو الفرق بين الحدود والرسوم بحسب الاعتبار واما الفرق بينهما
بحسب الحقيقة فمشكل جدا لالتباس الجنس بالعرض العام والفصل
بالخاصة فيعسر التميز بين الحدود والرسوم المسماة بالحدود والرسوم
الحقيقية (وذلك) اى كون المقولية عارضة ثابت (لان الجنس فى نفسه)
اى فى اصل وضعه (هو الكلى الذاتى المختلفات الحقيقة) كالانسان
والفرس (سواء قيل) ذلك الجنس (عليها) اى على المختلفات الحقيقة
بان وقع الجنس فى جوابها عند السؤال عنها بما هى (اولم يقل) ذلك
الجنس عليها وذلك بان لم يسأل عنها (اما المقولية) اى كونه مقولا
عليها (وكونه) اى الجنس (صالحا لها) اى للمقولية (فمما يعرض له) اى
للجنس (بعد تقومه) اى بعد ثبوته فى نفسه واصل وضعه (كذا فى شرح
الاشارات) للنصير الطوسى (فلا يلتفت الى ما يقال من انها) اى التعاريف
المذكورة (حدود) اى حدود اسمية مثلا ان مفهوم الجنس حصل
اولا ثم وضع بازائه لفظ الجنس فيكون حقيقة الجنس ذلك المفهوم
(لكونها) اى الكليات (امور اعتبارية) حصلت مفهوماتها
المذكورة اولا ووضعت اسماؤها بازائها ولم يقل لكونها ماهية
اعتبارية كما هو المشهور لما قال صاحب التلويح من ان الحق انها يقال لها
الامور الاعتبارية لا الماهيات الاعتبارية (فان قلت) تعريف مطلق
الجنس بالكلى غير صحيح لان الكلى جنس الجنس و(جنس الجنس اخص

من مطلق الجنس) لكون المقيد اخص من المطلق (ولا يجوز تعريف العام باحد خواصه) ای افراده كتعريف الحيوان بالانسان (قلت ان ارید به) ای بعدم تعريف العام باحد خواصه (عدم الجواز عند اتحاد اعتباری معرفيته وخصوصيته فمسلم) لانه لا يجوز هذا التعريف فی نفسه لعدم جواز التعريف بالاخص (ولكنه غير مفيد) ای لا يلزم منه عدم الجواز لجواز ان لا يعتبر اتحاد الاعتبارين بل يعتبر اختلافهما اعلم ان للكلی اعتباران اعتبار مفهومه وهو اعم فيصح كونه معرفا واعتبار كونه جنسا وهو اخص من الاول فحينئذ لا يصح كونه معرفا فالمعتبر فی مقام التعريف الاعتبار الاول دون الثانی (وان ارید) به عدم الجواز (مطلقا) ای سواء اتحد الاعتباران او اختلفا (فمم) ای فعدم الجواز ممنوع لانه فی صورة الاختلاف جائز قطعا والتفصيل فی تحرير الجواب هكذا الكلی له اعتباران اعتبار مفهومه الذی هو ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة واعتبار كونه جنسا للجنس وهو بالاعتبار الاول اعم من الجنس لانه شامل له ولغيره من الكليات والتعريف به بهذا الاعتبار وبالاعتبار الثانی اخص منه والتعريف به ليس بهذا الاعتبار فلا يكون هذا تعريفا للعام بالخاص (وذلك) هذا سند للمنع (لان الكلی) ای لفظ الكلی المأخوذ فی تعريف الجنس له حالتان باعتبارين اعم واخص فهو (باعتبار مفهومه) ای بالنظر اليه وهو ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه وفی بعض النسخ لان الكلی بمفهومه والمآل واحد (معرف) وفی بعض النسخ له ای للجنس (واعم من مطلق الجنس) لان مفهوم الكلی شامل للجنس وغيره من الكليات كما سبق فكان التعريف بالاعم باعتبار مفهومه (وباعتبار عارض وهو كونه جنسا للجنس) كما فی بعض النسخ وانما كان عارضا لانه خارج عن مفهومه المذكور اذ كونه جنس الجنس عارض خارج عن هذا المفهوم فهو (اخص منه وغير معرف) لان المقيد اخص من المطلق فيكون معرفيته باعتبار عموم مفهومه الذات وخصوصيته باعتبار خصوص مفهومه العارض او يكون باعتبار

المقول الاول معرفا اعم و باعتبار المقول الثانى اخص وغير معرف (فالامران) اى امر المعرفية وامر الخصوصية (جائزان بالاعتبارين المتغايرين) واللام للعهد اى الاعتبارين المتقدمين فامر المعرفية باعتبار المفهوم وامر الخصوصية باعتبار كونه جنسا فهما متغايران فيكون تعريف الجنس به صحيحا (ولما فرغ من الكلام على تعريف الرسمى ومايتعلق به شرع فى الكلام على النوع ومايتعلق به فقال (و) المفرد الكلى الذاتى (امامقول) اى محمول (فى جواب) سؤال (ماهو بحسب الشركة) اذا سئل عن فردين اواكثر (والخصوصية) اذاسئل عن فرد واحد من الافراد (معا) فان قلت الشركة ينافى الخصوصية لانهما وصفان متضادان فكيف يكونان معا فى زمان واحد فى محل واحد والجواب عنه ان المعية ههنا ليست زمانية بل هى بمعنى الصلاحية معناه ان النوع يصلح لان يجاب للسؤال الذى كان بحسب الشركة فى زمان وللسؤال الذى كان بحسب الخصوصية فى زمان آخر فيكون المعية فى تحقق المقولية وقيل ان معا بمعنى ايضا والحاصل ان النوع يكون تارة مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة وتارة بحسب الخصوصية وليس معناه انه يكون مقولا بحسبهما معا فى حالة واحدة اونقول ان المعتبر ههنا معية زمانية فلامحال لانه اذاسئل شخص فى زمان عن زيد مثلا وفى زمان عن عمرو و بكر ثم اجاب المجيب عن كلا السؤالين بلفظ واحد بان يقال الانسان فيكون جوابا بحسب الشركة والخصوصية معا معية زمانية اونقول جاز ان يكون السائل شخصين احدهما سأل بحسب الشركة والآخر بحسب الخصوصية فيقول المجيب فى جوابهما الانسان فيكون مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا معية زمانية ايضا فلامحال فيه وههنا اسئلة الاول ان المصنف فسر الذاتى فيما تقدم بما يكون داخلا فى حقيقة جزئياته وقدجعل النوع من اقسامه ههنا وجعل مقولا فى جواب ماهو بحسب الخصوصية وهذا يقتضى ان يكون تمام ماهية الجزئيات وذلك يقتضى ان لايكون لان ماهو داخل لايكون تمام الماهية فبين

كلاميه تناقض والثانى ان النوع لما كان مشتركا بين افراده لم يكن مختصا بواحد منها وذلك ظاهر والثالث انه لا يخ اما ان يكون تمام الحقيقة المختصة بزيد اولا فان لم يكن لم يصلح ان يقع جوابا لزيد وان كان فيكون تمام الماهية المختصة بعمرو ايضا و بكر كذلك فيكون كل واحد عين الآخر فان زيدا مثلا حينئذ عين الانسان وهو عين عمرو فيكون زيد عين عمرو لان عين العين عين ذلك العين والجواب انهم فسروا الكلى الذاتى بتفسيرين كما علمت احدهما مايكون داخلا فى حقيقة جزئياته وثانيهما ما لايكون خارجا عنها وبين التفسيرين عموم وخصوص مطلق لان الثانى صادق على نفس الماهية دون الاول والكلى العرضى بتفسير واحد وهو مايكون خارجا عن حقيقة جزئياته فعلى هذا اول قوله مايكون داخلا بعدم الخروج فاندفع السؤال الاول وقدم التفصيل فى الشرح وعن الثالث انا نختار ان الانسان يصلح ان يكون جوابا عن زيد فقولكم يكون الانسان تمام الماهية المختصة بعمرو ايضا وبكر كذلك قلنا سلمنا ذلك واما قولكم يكون كل واحد عين الآخر فلا نسلم ذلك وانما يلزم ان لو لم يكن كل واحد منها ممتازا عن الآخر بتشخص وخصوصية فان لكل واحد من الجزئيات لافراد النوع تعينا وتشخصا ليس للاخر فلا يلزم ان يكون كل واحد عين الاخر وبهذا الجواب حصل الجواب للسؤال الثانى (كالانسان بالنسبة الى) افراده نحو (زيد وعمرو و بكر) اى لا (يكون) الا (جوابا عن السؤال عن فرد خاص) هذا ناظر الى قوله والخصوصية (وعن فردين) هذا ناظر الى قوله الشركة (فان الانسان جواب لقولنا ما زيد) لان السؤال عن الافراد بالانفراد طلب تمام الماهية المختصة لكل واحد واحد فالماهية المختصة به الانسان (ولقولنا ما زيد وعمرو) فانه اذا سئل عن هذه الافراد على سبيل الاشتراك كان الجواب الانسان لان السائل طلب تمام الماهية المشتركة بينهم وهى الانسان (لانه) اى الانسان (تمام الحقيقة) النوعية (لكل فرد من افراده) اى من افراد الانسان (المختلفة بالعوارض المشخصة) الخارجة عن الانسان بها يمتاز شخص عن شخص (وهو)

(ای ذلك المقول) (النوع ويرسم بانه كلی) جنس تذكر مافی تعریف الجنس (مقول) صفة للكلی (علی كثیرین) والمراد بالكثیرین افراد النوع الحقیقی سواء كانت تلك الافراد موجودین فی الخارج كافراد الانسان مثلا اوموجودین فی الذهن دون الخارج كافراد العنقاء فان افراده موجودة فی الذهن فقط وكل فرد من افراد نوع واحد مغایر لفرد آخر من هذا النوع المذكور بشخصه وان كان فی الحقیقة عینها فان فردا واحدا من افراد الانسان كزید مثلا مغایر للسائر من افراد الانسان بالشخص وعینها فی الحقیقة النوعیة اعنی بها الحیوان الناطق فان جمیع افراد الانسان واحد فی هذه الحقیقة فلهذا قال (مختلفین) وان كان الاختلاف فرضیا حتی یدخل فی تعریف النوع المنحصر فی شخصه كالشمس والنوع الذی لایكون له فرد خارجی اصلا كالعنقاء (بالعدد) بالتشخصات التی هی سبب المعدودیة (دون الحقیقة) ای المجردة المرادة عن المشخصات (فی جواب ماهو) اذا علمت تعریف النوع (فذكر الكلی والمقول علی كثیرین غیر مستدرك كمامر) فی الجنس (وقوله مختلفین بالعدد دون الحقیقة احتراز عن الجنس) كالحیوان (وخاصته) ای خاصة الجنس كالماشی فانهما مختلفان بالعدد دون الحقیقة معا لا بالعدد فقط (والعرض العام) سواء كان للنوع كالماشی او للجنس كالمتنفس فانه مختلف بالعدد والحقیقة معا (والفصل البعید) كالحساس بالنسبة الی الانسان الفصل البعید للنوع هو الفصل القریب للجنس كمامر (وتخصیصه) ای تخصیص قوله مختلفین بالعدد دون الحقیقة (بالاحتراز عن الجنس) كما قال بذلك الشارح الاول (تحكم) ای قول بلا دلیل (وقوله فی جواب ماهو احتراز عن الفصل القریب) كالناطق (وخاصة النوع) كالضاحك (فانهما مقولان فی جواب ای شیء هو فی ذاته) فی الفصل القریب (اوفی عرضه) فی الخاصة (فان قلت الجنس وامثاله) من الخاصة والعرض العام (یقال علی كثیرین مختلفین بالعدد ایضا) ای كالنوع (كالحیوان فی جواب ماز یدوعمرو وهذا الفرس وذاك الفرس فكیف یحترز عنهما) ای عن الجنس وامثاله بهذا القید مع انه صادق علی الجنس وامثاله والقید الصادق علی الشیء لایخرجه بل یدخل

فلايكون تعريف النوع مانعا واشار الى الجواب بقوله (قلت هذا) اى السؤال بالجنس وامثاله (ان ورد) والحال انه لا يرد (فانما يرد على من يحترز عنهما بوصف الكثيرين بالمتفقين بالحقيقة) بان يقال كلى مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة فى جواب ماهو فى تعريف النوع كما فعله بعضهم فيرد حينئذ بان الحيوان فى جواب مازيد وعمرو وهذا الفرس وذاك الفرس مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة يعنى الحيوان يقال فى جواب مازيد وعمرو وهذا الفرس وذاك الفرس مع ان زيدا وعمرا متفقان فى الحقيقة وكذا هذا الفرس وذاك الفرس فكيف يحترز عنها * واعلم ان مراد الش العلامة ان قولنا مختلفين بالعدد فى قوة مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة لانه المتبادر منه وان قولنا دون الحقيقة فى قوة غير مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة فيفيد ان لا يكون ذلك المقول صالحا لان يكون مقولا على مختلفين بالحقيقة فيكون تقييدا للمقول فيقوم مقام فقط فالجنس وامثاله صالحة فى نفسها لان تكون مقولة على مختلفين بالحقيقة فيخرج عن تعريف النوع بلا ملاحظة فى جواب ماهو فاندفع ماأورده الفاضل المحشى (اما ههنا) اى فى تعريف النوع فى هذا المتن (فلما نفى الاختلاف بالحقيقة) عن الكثيرين (بقوله دون الحقيقة صح الاحتراز عنها لان الحيوان مثلا) قيد به لان الجسم والجوهر كذلك (لا يصح ان يقع جوابا) عن السؤال بما (الا اذا اشتمل السؤال على المختلفين بالحقيقة) كما فى هذا السؤال (وان اشتمل معها على المتفقين ايضا) كهنا وحاصل الجواب انا لا ندعى ان قيد المختلفين بالعدد مستقل باخراج الجنس وامثاله بل ندعى انه مع قيد دون الحقيقة هو المخرج ولاشك فى كونه مخرجا للمذكورات لان نفى الاختلاف بالحقيقة مستلزم لاتفاقها واتفاقها يوجب اخراج الجنس وامثاله لان الجنس فى المثال المذكور وان وقع مقولا على كثيرين متفقين بالحقيقة لكن لا باعتبار اتفاق الحقيقة بل باعتبار اختلاف الحقيقة المستفادة من الجمع فى السؤال بين افراد الحقيقة ولذا لم يجتمع بين الحقيقتين بافراد كل بالسؤال فلا يصح ان يقال فى جوابه انه حيوان ولما كان توجيه هذا الاشكال على

كلتا العبارتين غير ظاهر نبه عليه بقوله (على ان وروده) اى هذا الاشكال (عليه) اى على من عرفها بانه كلىٌ مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة (فى حيز المنع ايضا) اى وان كان وروده على عبارة المصنف كذلك (فان صحة الجواب بالجنس) اى بالحيوان فى هذا المثال المذكور (ناظرة الى اشتمال السؤال على الحقيقتين المختلفتين) الاولى حقيقة زيد وعمرو والثانية حقيقة هذا الفرس وذاك الفرس فانهما حقيقتان مختلفتان لان حقيقة افراد الاول مخالفة لحقيقة افراد الثانى فصحة الجواب بالجنس ناظرة الى هذا الاختلاف لا الى الاتفاق (والى جعل المتفقين) بلفظ التثنية (فى حكم) الحقيقة (الواحدة) اى جعل كل فردين من الحقيقة بمنزلة الحقيقة الواحدة فيشتمل السؤال على الحقيقتين المختلفين و يكون المذكور فى الجواب مقولا على كثيرين مختلفين بالحقيقة فلا يصدق تعريف النوع عليه ولما انتهى الكلام من بيان القسم الثانى من الذاتى شرع فى بيان القسم الثالث فقال (واما غير مقول فى جواب ماهو بل مقول فى جواب اى شئ هو فى ذاته) اعلم ان السؤال باى شئ على ثلاثة اقسام احدها ان لا يزاد على اى شئ قيد هو وثانيها ان يزاد عليه قيد هو فى ذاته وثالثها ان يزاد عليه قيد هو فى عرضه فان كان الاول كان الجواب بما يميزه سواء كان فصلا قريبا كالناطق او بعيدا كالحساس او خاصة كالضاحك كما اذا سئل عن الانسان باى شئ هو صح ان يقال فى الجواب انه ناطق او حساس او ضاحك لان كلا منها يميزه عن غيره فى الجملة وان كان الثانى كان الجواب بالفصل وحده سواء كان قريبا او بعيدا لان المميز الذاتى هو الفصل لا غير كما اذا سئل عن الانسان باى شئ هو فى ذاته صح ان يقال انه ناطق او حساس وان كان الثالث كان الجواب بالخاصة فقط كما اذا سئل عن الانسان باى شئ هو فى عرضه فالجواب عنه انه ضاحك و مجمل هذا ما قاله الشارح وهو (فان السؤال) الفاء تعليلية علة للمقدر اى انما قيد المصنف بقوله فى ذاته فان السؤال لكن مع ملاحظة كون ذلك المقول مميزا حتى يصح التعليل المذكور (باى شئ هو انما هو عن المميز) المطلق

﴿ سواء ﴾

سواء كان فصلا قريبا او بعيدا اوخاصة كما مر (فان قيد) اى السؤال باى شئ هو الفاء للتفصيل (بقوله فى ذاته فعن المميز) اى فالسؤال حينئذ عن المميز الذاتى فيكون الجواب بالمميز (الذاتى) ليكون الجواب مطابقا للسؤال (وان قيد) السؤال المذكور (بقوله فى عرضه فعن المميز العرضى وان اطلق فعن المميز المطلق) فالمجيب مميز كما مر المثال فى التفصيل (ولذا) اى ولاجل ان السؤال باى شئ هو عن المميز الذاتى (قال وهو) اى الذاتى المقول فى جواب اى شئ هو فى ذاته وجوهره (الذى يميز الشئ) كالانسان مثلا (عما) اى عن النوع الذى (يشاركه) اى يشارك ذلك النوع مثل البقر والغنم وغيرهما الشئ الذى هو الانسان (فى الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان) (تنبيها) حال من فاعل قال عبر عنه بالمصدر مبالغة ويحتمل ان يكون مفعولا للمحذوف والجملة استينافية ويحتمل ان يكون مفعولا له لقال باعتبار قوله فى الجنس فصار كأنه قال معللا بعلتين باعتبار قيدين فاندفع ما اورده المحشى وهو لو قال وتنبيها بالعطف اوقال وانما قال فى الجنس تنبيها لكان اولى (على ان كل ماهية لها فصل فلها جنس البتة) وهذا التنبيه على هذا مستفاد من تقييد المشاركة بكونه فى الجنس فقط من غير تعرض الى كونه فى الوجود كما تعرض اليه صاحب الشمسية (وهو) اى هذا المذهب (المذكور فى الشفاء واما المتأخرون فاختاروا المذكور فى الاشارات) فصار مذهبا لهم كما ان المذكور فى الشفاء مذهب للمتقدمين (وهو) المذكور فى الاشارات (ان الفصل اعم من ان يميز الشئ عن المشاركات الجنسية والمشاركات الوجودية وهذا الخلاف) بين الفريقين (مبنى على امتناع تركب الماهية من امرين متساويين) وتركبها من متساويين وان لم يتم على امتناعه دليل لكنه ايضا غير واقع (عند المتقدمين وجوازه عند المتأخرين) اعتراض على المصنف بانه لو قال اوفى الوجود لكان اولى لدخول الفصل الذى يميز الشئ عما يشاركه فى الجنس كفصل الانسان والفصل الذى يميز الشئ عما يشاركه فى الوجود كاجزاء الماهية المركبة من امرين متساويين كما اذا

فرضنا ماهية مركبة من (ج د) و (ج د) متساويان فى الصدق وكل واحد يميز ماهية عما يشاركه فى الوجود لان الوجود الحاصل لماهية (ا) من (ج د) لايوجد فى الغير واجيب بانه لم يذكره بناء على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين وقد استدل على امتناعه لوجهين الاول انه لابد فى اجزاء الماهية الحقيقية من احتياج البعض الى البعض ليحصل كمال الاتصال واحتياج كل واحد الى الآخر دون احتياج احدهما فقط دور وترجيح بلا مرجح لانهما اثنان متساويان فان احتياج احدهما الى الآخر ليس باولى من احتياج الآخر اليه وجوابه بمنع لزوم الدور لجواز احتياج كل الى الآخر بوجه آخر كالهيولى والصورة ان الهيولى يحتاج الى الصورة فى الشكل والصورة تحتاج الى الهيولى فى البقاء فلادور ويمنع لزوم الترجيح بلا مرجح لجواز ان يكون فى مفهوم احدهما مايقتضى الاحتياج من غير عكس لانهما وان تساويا فى الصدق لكنهما متغايران بحسب المفهوم ويمكن الجواب عن الشق الاول من شقى الترديد بان ضرورة وجوب احتياج احد الامرين الى الآخر انما يكون فى الامور الخارجية كالدور مثلا وتركب الماهية لايلزم من الامور الخارجية بل يكون من الامور الذهنية واجاب الشارح عن ذلك الاعتراض بقوله (وكان المصنف اختار مذهب المتقدمين ولم يذكره) اى الجنس هذه الجملة المنفية جواب للمقدر كأنه قيل اذا اختار مذهبهم فكان ينبغى ان يذكر الجنس فى حد الفصل بان يقول مايميز الشئ عما يشاركه فى الجنس فلم لم يذكره واجاب بقوله ولم يذكره (فى حده) اى فى تعريف الفصل وهو قوله ويرسم اراد بالحد التعريف بناء على انه قد يطلق على القول الجامع المانع والا لم يكن موافقا لقوله الآتى ويرسم (اكتفاء لما قبله) اى اكتفاء بذكر الجنس فيما قبله حيث قال وهو الذى يميز الشئ عما يشاركه فى الجنس (او) يقال ان المصنف (اشار) عطف على قوله اختار (فى الموضعين الى المذهبين) اى ذكر الجنس فى البيان اشارة الى مذهب المتقدمين وحذفه فى الحد اشارة الى مذهب المتأخرين حاصله اشار فى موضع التقسيم الى مذهب المتقدمين وفى موضع التعريف

الى مذهب المتأخرين (وهو) اى القول فى جواب اى شئ هو فى ذاته (الفصل) وقد يطلق الفصل ايضا على مطلق المميز ولو كان عرضيا لكنه اصطلاح غير مشهور اعلم ان الفصل اما مقوم ان نسب ذلك الفصل الى مايميزه بالتقويم كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه داخل فى قوامه واما منقسم ان نسب الى مايميزه عن المشاركات فيه بالتقسيم كهو بالنسبة الى الحيوان فانه يحصل بانضمامه اليه وجودا وعدما قسمان فالناطق مقوم للانسان ومقسم للحيوان ومافوقه (القريب ان ميز) الماهية (عن) جميع (المشاركات) لها (فى الجنس القريب) وتعريفه هو (الذى يصح) ان يقع ذلك الجنس (جوابا عن الماهية و) عن (جميع المشاركات) لها (فى ذلك الجنس) ومثالهما (كالناطق والحيوان) فان الاول فصل قريب لها والثانى جنس قريب لها ايضا فاذا قلت فى تعريف الانسان انه حيوان ناطق فقد تميز به عن جميع مشاركاته فى ذلك الجنس (والبعيد ان ميز) الماهية (عن) بعض (المشاركات) لها (فى الجنس البعيد) كالنامى مثلا وتعريفه هو (الذى يصح ان يقع) ذلك الجنس البعيد (جوابا عن الماهية و) عن (جميع مشاركاتها فى ذلك الجنس) ومثالهما (كالحساس والنامى) فان الاول فصل بعيد لها لانه ميزها عن بعض مشاركاتها فى الجنس البعيد الذى هو النامى وانما قلنا عن بعض المشاركات للتنبيه على عدم حصول التميز لها عن جميع المشاركات بهذا الفصل الاترى انك اذا قلت فى تعريف الانسان انه نام حساس فقد تميز بهذا الفصل البعيد عن بعض اغياره فقط لان غير الانسان من الحيوان حساس فلايكون الفصل البعيد مميزا للماهية عن جميع مشاركها (ويرسم بانه كلى) اى فصل دخل فيه سائر الكليات (مقول) اى يحمل ذلك الكلى (على الشئ) اى وانما قال على الشئ ليشمل متفقة الحقيقة كالفصل القريب ومختلفة الحقيقة كالفصل البعيد (فى جواب اى شئ هو) (يخرج به) اى بقوله فى جواب اى شئ هو (الجنس والنوع) لانهما يقالان فى جواب ماهو (والعرض العام لعدم المقولية فى الجواب اصلا)

وقوله (فى ذاته) (يخرج به الخاصة) لانها تقال على الشئ فى جواب اى شئ هو فى عرضه فان قلت لم قال يقال ولم يقل مقول على الشئ وقد ذكر المقولية فى تعريف سائر الكليات المتقدمة قلت ذكر المنطقيون ان الفصل علة لحصة النوع من الجنس وان كان مظنة ان يتوهم ان الفصل لا يحمل عليه لامتناع حمل العلة على المعلول فاختار لفظ المضارع الدال على الاستمرار التجددى ازالة لهذا الوهم ولو قال يحمل على الشئ بدل يقال على الشئ كما قال صاحب الشمسية لكان اولى تأمل فان قلت العلة باين المعلول فكيف يحمل على المعلول قلت يحمل عليه لعدم كونه من العلة الخارجية لان الفصل علة لحصة النوع من الجنس باعتبار الذهن وعدم كونه محمولا باعتبار الخارج لا يضره كما لا يخفى فيصح الحمل لاختلاف جهتى الحمل و العلة ولما بين اقسام الذاتى شرع فى العرضى فقال (واما العرضى) اى المفرد الكلى المحمول الخارج عن حقيقة جزئياته (فقسمان خاصة وعرض عام لانه) اى العرضى (ان اختص بحقيقة واحدة) كالضاحك بالنسبة الى الانسان الحقيقة والماهية مترادفان ولذا قال المص اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية فلا يتوجه مايقال ان الحقيقة بمعنى الماهية الموجودة والماهية اعم منها فعلى هذا لايشمل الكلام على خواص الماهية الاعتبارية فلابد من الصرف عن الظاهر المتبادر (فخاصة وان اشتمل على الحقايق) كالمتنفس بالنسبة الى الانسان وغيره من الحيوانات (فعرض عام وباعتبار هذا التقسيم) اى تقسيم العرضى الى قسمين الخاصة والعرض العام (صارت الكليات خمسا) دفع لماقيل من ان الكليات سبع لانه اذا كان كل منهما لازما ومفارقا صارت اقسامه سبعة ولهذا قال (وان) وصلية ولا يحتاج الى الجزاء (اندرج فيه) اى فى هذا التقسيم (تقسيم آخر) فانها بذلك ايضا لاتزيد على خمس اذا لقسمان الآتيان مندرجان فى هذين القسمين بمعنى ان مفهوم الخاصة فى اللازم والمفارق مايختص بماهية واحدة وان مفهوم العرض العام فيهما مالا يختص بها بل يعمها وغيرها فرجع محصل الاقسام الاربعة الى معنيين يوجد كل منهما باللازم والمفارق

فصار الكلى الخارجى منحصرا فيهما وقوله (على ما قال) متعلق بقوله اندرج ومقول القول قوله (فاما ان يمتنع انفكاكه) اى العرضى (عن الماهية) المراد من الماهية ههنا هو الماهية المطلقة التى هى اعم من الماهية من حيث هى هى ومن الماهية الموجودة واشار اليه بقوله (سواء امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هى) اى الماهية (هى) اى مع قطع النظر عن اعتبار الوجود والتشخص (كالفردية للثلاثة) فانها لازمة لماهيتها بمعنى انه متى تحققت امتنع انفكاك الفردية عنها وكذلك القول فى الزوجية للاربعة (او) امتنع انفكاكه (عن الماهية الموجودة) فى الخارج (كالسواد للحبشى) فان السواد يمتنع انفكاكه عن ماهية الحبشى مادامت موجودة فى الخارج ويمكن انفكاكه عن الماهية من حيث هى هى والا لكان كل انسان اسود لايقال لو كان السواد لازما لوجوده لكان كل انسان موجودا فى الخارج اسود والتالى بط لانانقول ان معنى لازم الوجود الخارجى انه معتبر بعد الوجود الخارجى ويلزم منه ان يكون الوجود الخارجى علة تامة لجواز انضمام التشخص الصنفى شرطا فلذلك قيل لازم لوجوده وتشخصه (وهو) الذى يمتنع انفكاكه عن الماهية المطلقة (العرض اللازم) ولاشك ان اللزوم المعتبر ههنا اعم من اللزوم المعتبر فى دلالة الالتزام فلاتغفل (فالاول) وهو ممتنع الانفكاك عن الماهية من حيث هى هى (لازم الماهية) لعدم انفكاكه عنها (والثانى) وهو ممتنع الانفكاك عن الماهية الموجودة (لازم الوجود) لعدم انفكاكه عنها فى الوجود وقوله (اولا يمتنع) اى يمكن (انفكاكه عن الماهية) عطف على قوله اما ان يمتنع (وهو العرض المفارق) وانما كان مفارقا (لامكان مفارقته) عن ملزومه وقعت المفارقة اولم تقع ولهذا قال (سواء وقعت) المفارقة (بالفعل سريعا كانت كحمرة الخجل وصفرة الوجل اوبطيأ كالشباب اولم تقع) المفارقة (اصلا كالفقر الدائم لمن يمكن غناؤه) عقلا (وكل منهما) (اى من اللازم) اى الماهية من حيث هى هى اوالماهية الموجودة (والمفارق) (اماان يختص) (با) (فراد) (حقيقة) واحدة (وهو الخاصة)

الحقيقة التي لايوجد بدون ذى الخاصة فى نفس الامر (فاللازم الخاصة) (كالضاحك بالقوة) المراد بها ههنا كون الشئ مستعدا لان يكون سواء كان موجودا ام لا (والمفارق الخاصة كالضاحك بالفعل) المراد به خروج الشئ عن الاستعداد الى الوجود وقوله (للانسان) مرتبط بكل من الصورتين (وترسم) (الخاصة) بانها كلية (دخل فيه سائر الكليات) (تقال على ما) اى افراده (تحت حقيقة واحدة فقط) (خرج به) اى بقيد فقط (غير النوع والفصل القريب) وهو الجنس والفصل البعيد والعرض العام (وخرجا) اى النوع والفصل (بقوله) (قولا عرضيا) لان مقوليتها على ماتحتهما (واما ان يعم) (كل من اللازم والمفارق) (حقايق) التي كانت (فوق) حقيقة (واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة) وهذا (مثال اللازم العرض العام) (و المتنفس بالفعل) (مثال المفارق العرض العام وقوله) (للانسان وغيره من الحيوانات) الجار والمجرور وماعطف عليه (متعلق بهما) اى المتنفس بالقوة و المتنفس بالفعل لكن لايتعلق النظر بالعامل لانه لايستقيم بل هو بيان لعروضهما وعمومهما والمعنى كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وغيره (وبيان لعمومهما) اى المتنفس بتسمية لايختص بنوع من الحيوان دون آخر بل يعم كل انواعه (ويرسم بانه كلى يقال على ماتحت حقايق مختلفة) (يخرج به غير الجنس والفصل البعيد وخرجا بقوله) (قولا عرضيا) ولما فرغ من الباب الاول وهو مباد للتصورات شرع فى مقاصدها فقال (الباب الثانى) من الابواب العشرة (فى مقاصد التصورات) اراد بالمقاصد المسائل الباحثة عن احوال الاقوال الشارحة ويحتمل ان يكون المضاف محذوفا اى الباب الثانى فى بيان مباحث مقاصد التصورات وكذا الكلام فى باب القياس (وهو باب) (القول الشارح) اعلم ان الغرض من المنطق استحصال المجهولات وهى على كثرتها تنقسم الى قسمين قسم مجهول تصورى وقسم مجهول تصديقى فاكتساب الاول من القول الشارح واكتساب الثانى من الحجة فيكون للمنطق لاجل تحصيل المجهولات

التصورية والمجهولات التصديقية طرفان تصورات وتصديقات ولكل منهما مبادو مقاصد فكان الاقسام اربعة فمبادى التصورات الكليات الخمس ومقاصدها القول الشارح ومبادى التصديقات القضايا واحكامها ومقاصدها الحجة كما سيجئ ان شاء الله تعالى فيكون لتحصيل المجهول التصورى كاسبان كاسب بعيد وهو الكليات وكاسب قريب وهو القول الشارح وكذ التحصيل المجهول التصديقي كاسبان كاسب بعيد وهو القضايا واحكامها وكاسب قريب وهو الحجة (ويرادفه) اى القول الشارح (المعرف) بالكسر عند المنطقين ويكون الحد قسما منه وعند اهل الاصول واهل العربية ويرادفه الحد ايضا فلا تغفل والترادف هو اللفظان المتغايران متحدى المفهوم وماصدق (ويسمى قولا لان القول هو المركب) اراد بالمركب غير المتعارف لان الناطق مفرد غير مركب فى المتعارف وسيجئ منه التصريح ويكون مركبا فالمركب اراد به مجرد المعنى المتعدد بحيث يمكن تفصيله الى امرين من الكليات الخمس (والمعرف مركب) ايضا اذ لابد منه من تصور ثبوت شئ لشئ (كليا) نصب على الحالية من المستتر فى مركب وليس المراد بالكلى ههنا مايقابل الجزئى بل المراد به ان جميع افراد المعرف مركبة بمعنى انه لايوجد معرف غير مركب اصلا وهذا (عند قوم) اى عند المتقدمين (و) هو مركب (غالبا) بمعنى انه قد يكون مفردا كالتعريف بالفصل وحده (عند) قوم (آخرين) اى المتأخرين (والصحيح) من هذين القولين (هو الاول) وهو ان المعرف مركب كليا حتى لايجوز التعريف بالمفرد واستدل بعضهم على عدم صحة التعريف بالمفرد بان المعرف نظر بناء على انه من اقسامه وكل نظر مركب بناء على ان النظر ترتيب امور معلومة وهذا الاستدلال مشتمل على الدور كما اشار اليه الشارح المحقق (لا لان المعرف) اى ليس كون المعرف مركبا كليا حتى لايجوز التعريف بالمفرد لاجل ان المعرف (من اقسام النظر) لايخفى ان النظر لايصح ان يكون مقسما للمعرف والقياس لوجوب صدق المقسم على الاقسام وهو لايصدق على شئ منهما لان النظر اما صفة الناظر

ان كان مصدرا معلوما واما صفة الامور المترتبة ان كان مجهولا فهو مباين لكل منهما الاان المراد ظاهر لان المراد ان المعرف متعلق النظر فكانه قال المستدل ان المعرف ممايتعلق به النظر وكل مايتعلق به النظر فهو مركب فالكبرى مبنى على كون كل نظر ممايتعلق به بالمركب والمبنى على كون كل معرف مركبا المبنى على عدم جواز التعريف بالمفرد (الذى هو) اى النظر (ترتيب امور معلومة) واشترط فى الامور ترتيب اذلاترتيب فى الواحد والتعريف بالمفرد انما يكون بمنتسق وفيه معنى التركيب اوهومع قرينة مركب (فان) علة للنفى المستفاد من كلمة لا فى قوله لاالان المعرف (كون النظر ترتيب امور مبنى على عدم صحة التعريف بالمفرد) وفيه مناقشة المحشى بقوله ان اللازم مما ذكر توقف كون المعرف مركبا كليا على كون النظر ترتيب امور ولا يثبت مماذكره الشارح توقف كون النظر ترتيب امور عليه بل على عدم صحة التعريف بالمفرد وهذا ليس بدور اذ الدور توقف الشئ على مايتوقف عليه بمرتبة اوبمراتب محصول ماذكره ان تركب المعرف كليا موقوف على تركب النظر كليا وهؤلايتوقف على تركب المعرف كليا بل على عدم جواز التعريف بالمفرد ولايظهر لزوم الدور اذلم يظهر اتحاد الموقوف والموقوف عليه والجواب ان القول بعدم الجواز قول يوجب التركيب فيلزم الدور على ان النزاع انما هوانحصار الصحة فى التعريف بالمركب وهوانما يثبت بسلب الصحة عن التعريف بالمفرد فالمدعى فى الحقيقة عدم جواز التعريف بالمفر ولذاعرف الخبر واتى ضمير الفصل فقال مبنى على عدم صحة التعريف بالمفرد ومحط الفائدة فى الكلام مثبتا اومنفيا هو القيد وهو انحصار الصحة فى المركب فالسلب هو المطلوب (فلوكان ذلك) اى عدم صحة التعريف بالمفرد (مبنيا على هذا) اى على كون النظر ترتيب امور والاولى ان يقال فلو كان هذا مبنيا على ذلك تأمل (لزم الدور) وذلك لان عدم صحة التعريف بالمفرد لوكان مبنيا على انه ترتيب امور لكان المعنى هكذا عدم صحة التعريف بالمفرد مبنى على ان النظر ترتيب امور وهو مبنى على عدم صحة التعريف بالمفرد كما صرح به

الشارح فيلزم توقف كل منهما على الآخر المفضى الى توقف الشئ على نفسه وهودور مصرح (ولهذا) اى ولان يكون النظر ترتيب امور معلومة مبنى على عدم صحة التعريف بالمفرد (عرف بعضهم) اى بعض المنطقيين وهو من يجوز التعريف بالمفرد النظر (بتحصيل امر) معلوم وهو الكاسب كما هو المتبادر لا الامر المجهول كما توهمه المحشى (اوترتيب امور) معلومة والمعنى ان من جوز التعريف بالمفرد عدل عن التعريف المشهور وعرف بهذا ويدل عليه ما فى المواقف وشرحه من ان تعريف النظر بترتيب امور منقوض لانه غير جامع لخروج التعريف بالمفرد واجاب عنه ابن سينا بانه نادر لا يضر خروجه وفيه نظر لانه تعريف لمطلق النظر فيجب ان يندرج فيه جميع افراده ومنهم من استصعب الاشكال فغير تعريف النظر الى انه تحصيل امر اوترتيب امور انتهى (بل لان المعرف) يعنى ان المدعى مسلم لكن لا بذلك الدليل لاشتماله على الدور بل بهذا الدليل وهو انه (لابد فيه) اى فى المعرف (من تصور ثبوت شئ لشئ) كثبوت الناطق للانسان بعد تصوره وتصور الانسان بوجه الحيوانية (فيكون) المعرف (مركبا) حينئذ من امرين معلومين عند التركيب وهما تصور الانسان بوجه الحيوانية وثبوت الناطق له بعد تصوره له لامتناع ايقاع التركيب من المجهولات واما قبل التركيب فاحدهما كان معلوما والآخر مجهولا والحاصل انما قصد تعريفه بحيث يكون معلوما من وجه لئلا يلزم طلب المجهول المطلق ومجهولا من وجه آخر لئلا يلزم تحصيل الحاصل والتعريف هو تحصيل الوجه المجهول بان يتصور ذلك الوجه ثم يضم الى الوجه المعلوم بان يتصور ثبوت الوجه المجهول للوجه المعلوم حتى يلزم من تصوره تصور ثبوته لما تصور له ثبوت الوجه المعلوم فانك اذا تصورت الانسان مثلا بوجه الحيوانية ثم تصورت الناطق ثم تصورت ثبوت الناطق للحيوان يلزم منه ان يتصور ثبوت الناطق للانسان (وهذا) اى القول بان المعرف لابد فيه من تصور ثبوت شئ لشئ هو (معنى قولهم لابد فيه) اى فى التعريف بالفصل اوالخاصة مثلا (من قرينة عقلية) وهى تصور

ثبوت الوجه المطلوب للوجه المعلوم (مصححة للانتقال) الذهني من الوجه المطلوب الى الوجه المعلوم وانما وجب ذلك لانه لولم يتصو ثبوت الوجه المطلوب وهو الناطق مثلا للوجه المعلوم وهو الانسان بوجه الحيوان لم يتصور الماهية بالوجه المطلوب فانك اذا تصورت الانسان بالحيوانية وتصورت الناطق ولم تصور ثبوت الناطق للحيوان لا يحصل الانسان فى ذهنك بوجه كونه ناطقا لعدم القرينة المذكورة فان الانسان مثلا معلوم بالحيوان وليس بمعلوم بالناطق فاريد علمه به ايضا والناطق لكونه اعم منه بحسب المفهوم لا ينتقل منه الى الانسان اذ لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه فلابد من قرينة وهى تصور ثبوت الناطق للحيوان الثابت للانسان حتى يصح الانتقال منه اليه وهذا التصور ملحوظ بطريق التوصيف لا بطريق الاخبار فلا يلزم توقف التصور على التصديق (ولهذا) اى ولاجل انه لابد فى التعريف من القرينة المذكورة للانتقال الذهنى من الوجه المطلوب الى الوجه المعلوم فيلزم منه الانتقال الى ماقصد تعريفه من الماهيات (قالوا) ان (معنى الناطق شئ له النطق) حتى يشتمل التعريف على تصور ثبوت الناطق لمفهوم الشئ المعلوم الثبوت للانسان فيلزم منه العلم بالانسان بوجه كونه ناطقا (ومعنى الضاحك شئ له الضحك) اى ثبت لها ذلك هذا سبب تسميته بالقول واما تسميته بالشارح فاشار اليه الشارح بقوله (وانما سمى) القول الشارح (شارحا لشرحه) وتوضيحه (الماهية) وذلك (اما بكنهها) اى بحقيقة اجزائها القريبة والبعيدة (وهو) اى شارح الماهية بكنهها (الحد) تام ان تركب من جنس الشئ وفصله القريبين و ناقص ان تركب من جنس الشئ البعيد وفصله القريب (اوبوجه يميزها) اى يفصلها ويفرقها (عما عداها) من الاغيار (وهو) اى شارح الماهية بهذا الوجه (الرسم) تام ان تركب من الجنس القريب والخاصة اللازمة وناقص ان تركب من عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة وسيأتى مفصلا ان شاء الله تعالى ولما بين وجه التسمية ولم يبين حقيقته شرع فيه فقال (فالمعرف مايكون

تصوره) كالحيوان الناطق (سببا) وعلة (لاكتساب تصور الشئ)
كالانسان (امابكنهه) اى بمجرد ذاتياته فانه لووجد العرضى فى
التعريف مع الذاتيات لخرج عن الحدية لان الحيوان الناطق الضاحك
رسم تام اكمل من الحد التام عندهم (او بوجه يميزه عما عداه) والمراد
بوجه وجه غير الكنه لان العام اذاقوبل بالخاص يكون المرادبه
ماعداه ولما بين حقيقة قول الشارح بالتعريف اراد توضيح القيود
المأخوذة فيه فقال (فقولناتصوره يخرج التصديقات) بناء على ان المراد
بالتصور مايقابل التصديق كما هو المتبادر عند الاطلاق (وقولنا
لاكتساب يخرج الملزوم بالنسبة الى لوازمه البينة) كلزوم الزوجية من
تصور الاربعة فانه يحصل بالبداهة لابالاكتساب وذلك لان الاكتساب
هو التحصيل بطريق الكسب بان يوضع المطلوب المشعوربه اولا
ثم يعمد الى ذاتياته اوعرضياته ويؤلف بعضها مع بعض تأليفا يؤدى
الى المطلوب وتصورات اللوازم البينة الحاصلة من تصورات الملزومات
ليس حصولها كذلك لان اللازم لايتصور قبل الملزوم ولم يقصد قط
تعريف اللازم بل انما يتصور الملزوم اولا فيلزم منه تصور اللازم
بلاقصد واختيار فلايكون فيه الاكتساب فان الاكتساب يقتضى القصد
والاختيار وقوله (وقولنا) فى التعريف اما واوحيث قال اما (بكنهه
اوبوجه يميزه عماعداه) اى انمااورد الترديد فى التعريف (ليشمل الحد) اى
ليكون التعريف شاملا للحد المستفاد من الشق الاول من الترديد اعنى قوله
امابكنهه (والرسم) المستفاد من الشق الثانى منه اعنى قوله اوبوجه
يميزه عما عداه (والتقسيم) جواب عن سؤال مقدر تقديره ان اما
واوتفيد ان التشكيك وهو ينافى التعريف اذالمعرف حينئذ لايكون
معلوما وتقرير الجواب انهما تفيد ان التشكيك اذا كان التقسيم للحد
والتقسم ههنا (للمحدود) وهى مطلق المعرف (لاللحد) وهو قوله
مايكون تصوره سببا فلايكون المحدود بالترديد مشكوكا فيه اذالمراد
باوان قسما من المحدود حده هذا وهو انه الذى يكون تصوره سببا
لاكتساب تصور الشئ بكنهه وقسما آخر منه هذاوهوانه الذى يكون

تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ بوجه يميزه عما عداه فهو
فى الحقيقة حدان لقسميه المتخالفين فى الحقيقة المخصوصة المتشاركين
فى ماهية مطلق المعرف ولم يرد بان الحد اماهذا واما ذاك على سبيل
الشك او التشكيك حتى ينافى التحديد (وعلامته) اى علامة كون التقسيم
للمحدود لا للحد (كون الانفصال) ملابسا (بمنع الخلو) وفى اكثر النسخ
لمنع الخلو باللام اى بقضية منفصلة مانعة الخلو لا الجمع الا ترى ان المحدود
اعنى المميز بكنهه والمميز بوجه يميزه عما عداه لايجوز خلوه عن احدهما
ويمكن اجتماعهما فى الشق الاول اذ المحدود الذى عرف بكنهه فقد يميز
عما عداه (كذا المروى عن شمس الائمة الاصفهانى) فى علامة كون
التقسيم للمحدود لا للحد قال المحشى اعلم انه ان تناول القسمين لفظ
من الفاظ الحد فهو تقسيم للحد والا فهو تقسيم للمحدود كما لو قيل ان
الجسم مايتركب من جوهرين اوماله ابعاد ثلثة يكون تقسيما للحد لعدم
دخولهما تحت لفظ من الحد ولو قيل الجسم مايتركب من جوهرين
او اكثر يكون تقسيما للمحدود لتناول التركيب اياهما كذا فى شرح
البزدوى وههنا قد تناول القسمين لفظ من الفاظ الحد وهو مايكون
تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ فيكون التقسيم للمحدود لا للحد
انتهى (قيل لايجوز تعريف المعرف لانه لوكان للمعرف معرف لزم
التسلسل) وذلك لانه لو احتاج معرف الى معرف لاحتاج معرف المعرف
الى معرف آخر لانه جزؤه وهكذا يحتاج معرف معرف المعرف الى معرف آخر
الى غير النهاية (لايجاب عنه) فى دفع لزوم التسلسل (بان معرف المعرف
اى معرف معرف المعرف على حذف المضاف اليه واقامة اللام مقامه
وذلك لان ههنا امور ثلثة المعرف المحدود والمعرف الذى هو حد
المعرف والمعرف الذى هو حد حد المعرف المحدود (عينه) اى عين
معرف المعرف (كوجود الوجود) ومراد المجيب ان الامر الثالث عين
المعنى الثانى لان كل واحد من حد المعرف وحد حد المعرف عين الآخر
بناء على ان كلا لازم منهما عبارة عما يستلزم تصوره تصور الشئ كما ان وجود
الوجود عينه عند من يقول بان الوجود موجود الظاهر ان هذا الجواب منع

(للملازمة)

للملازمة تقديره ان يقال لا نم انه لو كان للمعرف معرف لزم التسلسل لجواز ان يكون معرف المعرف عينه ورد الش العلامة صلاحية السند بقوله (لان العينية ممنوعة) فلفظ الممنوعة هنا بمعنى غير مقبولة ومثل هذا التأويل قد صدر من المولى المدقق مير زاجان فى كلام السيد السند قدس سره فى حاشية شرح حكمة العين والعدول عن الظاهر ليس بعزيز فى كلام العلماء شكرا لله تعالى مساعيهم فاندفع ماقيل انه كلام على السند ومنعه غير مفيد (بل يجاب) عنه كما فى بعض النسخ باحد الجوابين اللذين سنذكرهما الجواب الاول وهو قوله (اما بان التسلسل غير لازم لان معرف المعرف) اعنى قولنا مايكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ (من حيث هو) اى من حيث ذاته مع قطع النظر عن كونه معرفا فانه عارض عليه فلا يلتفت اليه (غير محتاج الى معرف آخر) وذلك (اما لبداهة اجزائه) ابتداء اوانتهاء فان الاستلزام والتصور والشئ بديهيات اومنتهية اليها (اولكونها) اى اجزائه (معلومة) اما بسبب اكتسابها من البديهيات او بالالهام فاندفع ايراد المحشى بقوله والظاهر ان اسقاط قوله اولكونها معلومة هو الصواب (وكما انه) اى معرف المعرف (من حيث هو) اى مع قطع النظر عن كونه معرفا (غير محتاج الى معرف آخر) لما ذكر بقوله اما لبداهة اجزائه اولكونها معلومة (كذلك لايحتاج) معرف المعرف (اليه) اى الى معرف آخر (من حيث هو معرف ايضا) اى كما لايحتاج اليه من حيث هو اى بمجرد ذاته (لكونه) اى معرف المعرف (من حيث هو معرف معلوما باعتبار عارض وهو صدق مطلق المعرف المحدود عليه) اى على معرف آخر بان يقال معرف المعرف صدق العام على الخاص والمطلق على المقيد والحال ان المعرف قد علم بحده فيكون معرف المعرف ايضا معلوما باعتبار صدق الامر المعلوم عليه يعنى ان معرف المعرف من حيث انه معرف مندرج تحت مطلق المعرف وممتاز عن سائر المعرفات باضافته الى المعرف المطلق واذا كان معلوما باعتبار هذا العارض لم يلزم التس لعدم احتياجه الى معرف آخر (وقد عرفت) فى تعريف الجنس بالكلى هذا جواب سؤال

مقدر تقديره ان قولنا مايكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشئ
لايصح ان يكون تعريفا للمعرف المطلق لانه اذاوقع معرفاله يصير
معرفا للمعرف ومعرف المعرف اخص من مطلق المعرف لكون المقيد
اخص من المطلق والتعريف لايكون الابالمساوى لابالاخص ولابالاعم
واجاب عنه بقوله (ان الخاص) ومعرف المعرف (يقع معرفا) لمطلق المعرف
(باعتبار غيراعتبار الخصوصية) اى قولنا مايكون تصوره سببا انما
وقع تعريفا للمعرف المطلق بحسب مفهومه وذاته من غير اعتبار شئ
آخر معه ولاشك انه بهذا الاعتبار مساو للمعرف المطلق وان كان
باعتبار عارض كونه معرفا للمعرف اخص من مطلق المعرف فله مساواة
ذاتية واخصية عرضية فالتعريف باعتبار المساواة الذاتية لاباعتبار
الاخصية الوصفية كما ان الكلى بحسب مفهومه اعم من الجنس لشموله
النوع وغيره من الكليات وبحسب وصف كونه جنسا للجنس اخص
منه لكون المقيد اخص من المطلق على ماعرفت فى بحث الجنس
والجواب الثانى قوله (واما بان التسلسل فى الامور الاعتبارية لانقطاعه)
متعلق بقوله غير محال (بانقطاع الاعتبار) اى اعتبار كونه معرفا اما
فى اول مرة اوبعد مرات متناهية فالتسلسل حينئذ (غير محال) لانه لايوجد
فى الحقيقة فمعنى قولهم ان التسلسل فى الامور الاعتبارية جائز معناه ان
التسلسل فيها لايتحقق ولايوجد وليس معناه انه فيها موجود وجائز
فالجواب الاول من الجوابين منع الملازمة كما ان جواب المجيب هكذا
لكن الشارح رده كما عرفت والجواب الثانى تسليم الملازمة ودفع
المحذور وفى الحقيقة راجع الى الجواب الاول فى كون التسلسل غير لازم
(ف) قد (علم) على الاجمال من ذلك التقسيم المستفاد من تعريف مطلق
المعرف (ان القول الشارح) اى المعرف مطلقا (اما حد اورسم)
وذلك (لانه) اى قول الشارح (ان كان بمجرد الذاتيات فحد والا)
اى وان لم يكن بمجرد الذاتيات بان كان بمجرد العرضيات اوببعض كل
منهما (فرسم) والمفهوم من كلام الشارح ان الحد مشترك معنوى بين الحد
التام والحد الناقص وكذا الرسم بين الرسم التام والرسم الناقص (فعرف)

(الحد) (بانه) (قول) اى مركب معقول اوملفوظ (دال) ان حمل على دلالة المطابقة يناسب المتن ولا يناسب الشرح لان المناسب له ان المراد بالحد مطلق الحد لاالحد التام فعلى هـذا يحمل قوله وهوالذى على الاستخدام ولوقال المص بعد قوله على ماهية الشئ ومنه الحد التام وهوالذى يتركب لكان اظهر (على) (كنه) (ماهية الشئ) وانما زاد الكنه لئلا يرد النقض بالرسم والمص حذفه اعتمادا على المتبادر (وهو) اى الحد المذكور (ان كان تعريفا) للماهية (بمجموع الذاتيات) وهوجنس الشئ وفصله القريبان (فحدتام وان كان ببعضها فناقص) واشار الى وجه تسميته بالحد بقوله (فكونه حد الانه مانع عن دخول الاغيار فيه والحد لغة المنع) لايقال هومشترك بين التعاريف كلها لانهامانعة عن دخول الاغيار لانانقول هذه المناسبة انماهى لترجيح الاسم لالتصحيح الاطلاق فان القارورة انما سمى بها لكونها محل قرار ولايصح اطلاقه على الدن مع اشتراكه فى كونه محل قرار فتسميته حدا اما من قبيل تسمية الموصوف باسم الصفة واما من قبيل جعل المصدر بمعنى الفاعل اولكونه ذاتيا قوى المنع فسمى بلفظ المصدر تنبيها على المبالغة واشار الى وجه التسمية بالتام والناقص بقوله (وتمامه ونقصانه) اى كون الحد تاما اوناقصا يكون (باعتبار الذاتيات) اى فان كانت الذاتيات مذكورة فيه بتمامها فتام والا فناقص (والحد التام) (وهو الذى يتركب عن جنس الشئ وفصله القريبين) اعلم ان الجنس اماقريب وامابعيد لانه ان كان الجواب عن السؤال عن الماهية وعن بعض مايشارك الماهية فى الجنس عين الجواب عنها وعن جميع مايشاركها فيه فهوالجنس القريب كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فان الحيوان جواب عن الانسان والفرس وايضا جواب عن الانسان وعن جميع الانواع المشاركة له فى الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية مع بعض مشاركها فيه عين الجواب عنها مع البعض الآخر فهو الجنس البعيد كالجنس النامى بالنسبة الى الانسان فان النبات والحيوان يشاركه فيه يكون جوابا عنه وعن بعض المشاركات وهو النباتية

ولا يكون جوابا عنه وعن بعض المشاركات الاخر وهو الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية هو الحيوان والفصل ايضا اما قريب او بعيد لان الفصل اما ان ميز الشئ عن جميع مشاركاته فى الجنس القريب فهو فصل قريب كالناطق للانسان فانه يميز الانسان عن جميع مشاركاته فى الحيوان واما ان ميزه عن مشاركاته فى الجنس البعيد فهو فصل بعيد كالحساس للانسان والفرس فانه يميز كل واحد عن مشاركاته فى الجسم النامى وهو النباتات فمثال الحد التام (كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان) لانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق (ولذا) اى ولاجل ان الحد التام هو الذى يتركب (قال) (وهو) اى المعرف بما ذكر (الحد التام و) اما (الحد الناقص وهو الذى يتركب عن جنسه البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان) الجنس البعيد للشئ وهو الذى يكون بينه وبين ذلك الشئ جنس آخر كالجسم النامى بالنسبة الى الانسان لان الحيوان جنس واسطة بين الانسان وبين الجسم النامى وكذلك الفصل البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان فان الناطق ايضا فصل له و واقع بين الانسان والحساس فيكون الحساس فصلا بعيدا (وانما) كان جواب سؤال مقدر وهو ان اقتصاره فى تعريف الحد الناقص على قوله وهو الذى يدل على ان التعريف بالفصل فقط لا يكون حدا ناقصا مع انه منه كما قالوا فلو زاد اوبفصله فقط لشمل ما قالوه واجاب بقوله انما (لم يقل اوبفصله فقط كالناطق) بعد قوله كالجسم الناطق هكذا وهو الذى يتركب عن جنسه البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق اويكون تعريفا بفصله فقط ويؤخر عنهما قوله (فى تعريف الانسان) اى بالنسبة اليه (على ما قالوا) ان الحد الناطق مايكون بالفصل القريب وحده اوبه وبالجنس البعيد كتعريف الانسان بالناطق اوبالجسم الناطق (لان الناطق مركب معنى) علة للنفى لا للمنفى (والاعتبار للمعانى) اى والحال ان الاعتبار فى هذا الفن للمعانى اذ البحث فيه عن المعانى اولا وبالذات وعن اللفظ ثانيا وبالعرض فيكون الاعتبار المعنوى للتركيب فلا حاجة الى تخصيصه

﴿ بالذكر ﴾

بالذكر واذا كان الناطق مركبا (فان كان معناه) اى معنى النـاطق (جسم اوجوهرله النطق ونحوه كان كالجسم الناطق بعينه) وان كان معناه حيوان له النطق كان كالحيوان النـاطق بعينه ولم يتعرض لهذا الوجه لظهوره (وان كان معناه شئ له النطق ونحوه) اى ممكن له النطق اوموجودله النطق (لم يكن) النـاطق حينئـذ (حدا) لا تاما ولاناقصا (لان الشيئية عارضة) للماهية الانسـانية لانفسها ولاجزؤها لان المعرف المركب من الذاتى والعرضى هوالرسم وههنا سؤال وجواب والسؤال ان كون الناطق مركبا معنى يستلزم التكراروعدم كونه حدا ناقصا وكلا اللازمين بط فلا يكون مثل الناطق مركبا وايضـاحه انه اذا عرف الانسان بالجسم الناطق فان كان معنى الناطق جسم اوجوهر له النطق كان معنى الجسم النـاطق جسم له النطق اوجسم جوهر له النطق ولاخفأ فيما فيه من التكرار وان كان معناه شئ له النطق اونحوه يلزم ان يكون الجسم الناطق رسما ناقصا مع انه حد ناقص بالاتفاق والجواب الصواب ان النـاطق قد يلاحظ فى مقـام التعريف مفصلا فيكون مركبا وهذا اذا لم يكن معه الموصوف ولم يلاحظ واذا ذكر معه يلاحظ مجملا ومفصلا على قاعدة الوضع فلا تكرار (والرسم) (ايضا) اى كالحد (قسمان تام وناقص) وذلك (لان المذكور فيه ان كان جنسا قريبـا) كالحيوان (مقيدا بما) اى بالضـاحك مثلا (يخصصه) لكن القيد المخصص فى الحد ذاتى وفى الرسم عرضى (فتام) لانه اى المذكور فيه من الجنس القريب المقيد بما يخصصه (لكونه) اى المذكور والجـار متعلق بقوله يسمى (اثرا) لان الجنس القريب المقيد بما يخصصه خارج لازم لكون المركب من الداخل والخارج خارجا والخارج اللازم للشئ اثر ذلك الشئ (يسمى رسما) لان رسم الدار اثرها (ولكونه مشابها بالحد التام فى ذلك) اى فى وضع الجنس القريب المقيد بمـا يخصصه (يسمى تاما) فان كـلا من الناطق والضاحك يخصص الحيوان للانسان (وان لم يكن كذلك) اى وان لم يكن المذكور فيه جنسـا قريبا مقيدا بما يخصصه (فناقص) اى فهو رسم ناقص اما كونه رسما فلما مر

واما كونه ناقصا فاشار اليه بقوله (لنقصانه) اى المذكور فيه (عن تلك التمامية) اذ حذف منه بعض اجزاء الرسم التام (والرسم التام) مبتدأ وقوله (وهو الذى يتركب عن جنس الشئ القريب وخواصه اللازمة) جملة معترضة وفائدة الاعتراض تعريف الموضوع وخبره وهو قوله (كالحيوان الضاحك بالقوة) لانها الخاصة اللازمة ويجوز التعريف بالخواص المفارقة مثل الضاحك بالفعل لاشتراط المساواة عند المتأخرين واما صيغة الجمع فباعتبار الموارد نبه عليه بالتمثيل وله شرط آخر وهو ان يكون اللازم بينا ثبوته للمعرف وذلك يختلف بالنسبة الى الاشخاص اذ ربما كان بينا بالنسبة الى شخص ما كان خفيا عند آخر فبعض القول رسم عند قوم وليس برسم عند قوم آخرين (فى تعريف الانسان) فان الحيوان جنس قريب اذ لا جنس تحته اصلا والضاحك خاصة لازمة للانسان فاذا سئلت عن الانسان بما هو واجيب بالحيوان الضاحك صح الجواب وكان رسما تاما (والرسم الناقص) مبتدأ وخبره كقولنا الآتى وقوله (وهو الذى يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة) معترضة بينهما (سواء لم يختص شئ من آحادها) بحقيقة واحدة (او اختصت الواحدة الاخيرة) بها وهو الضحك هنا فانه مختص بحقيقة الانسان (كقولنا فى تعريف الانسان انه ماش على قدميه) بفتح الميم والضمائر للانسان (يخرج الماشى على الاقدام الاربع) كالدواب لكن لما وجد ماهو ماش على قدميه فى غير الانسان كالطيور كان المشى على قدميه عن الاعراض الغير اللازمة للانسان وكذلك (عريض الاظفار يخرج مدور الاظفار كالطيور) فهو ايضا غير مختص به (بادى) اى ظاهر (البشرة) وهى ظاهر جلد الانسان وقيل غير ذلك (يخرج مستور البشرة بالشعر مستقيم القامة يخرج منحنى القامة فكل من) هذه (الاوصاف الاربعة) والمراد بالكل هذا الكل المجموعى لان اخراج الضحاك انما يصح اذا كان المراد به ذلك فتكون القضية شخصية او مهملة على ما قال المحقق الطوسى فى شرح الاشارات (يوجد فى غير الانسان) ولو قال يوجد

فى غير واحد لكان اولى واظهر اذالظاهر ان مراد الشارح هوهذا لامطلق الغير والافلاوجه لقوله فلما قال ضحاك بالطبع خرج غيره لانه لايلزم من وجدان كل واحد فى غيره وجدان جميعها فيه حتى يخرجه بقوله فلما قال الخ اونقول فى الجواب المراد بالكل هنا المجموعى كمامر تأمل ويوجد جميعها فى غير الانسان كالنسناس على ماقيل وهو الحيوان الذى صورته كصورة الانسان ويحتمل على هذا ان يكون المعنى اذاعلمت حال كل واحد من القيود المذكورة فى الاخراج وعدم خصوصه بالانسان فاعلم ان المجموع من الاوصاف الاربعة المذكورة يجوز ان يوجد فى غير الانسان تدبر فاندفع ماقيل يلزم ان يكون الواو بدل الفاء فى قوله فكل كما فى بعض النسخ لانه لم يلزم مماسبق الاوجدان كل واحد منها فى الغير مطلقا لاجميعها فى غير واحد (فلما قال ضحاك بالطبع خرج غيره) بهذا الوصف واحترز بالطبع عن الضحاك بالتعليم والمراد به السجية المجبولة عليها وهذا خاصة قطعا لاختصاصه بالانسان لامحالة (ولا يرد مايقال من ان فى بعضها) اى فى بعض هذه الاوصاف الخمسة (غنية) اى عدم الاحتياج (عن البعض) منها كالضاحك اذلو اكتفى به لكفى فلاحاجة الى سائر العرضيات المذكورة (فان ذلك) اى عدم الغنية (غير ملتزم) بل الملتزم هو ان يكون التعريف مشتملا على جملة مخصوصة بالمعرف بمعنى ان الجملة من حيث هى هى لاتوجد فى غير المعرف ولاشك ان التعريف المذكور كذلك اعم من ان تكون فى بعضها غنية عن البعض ام لا (والغرض) ههنا (التمثيل) ولا مناقشة فيه وهو جواب ثان بطريق التسليم (واما التعريف بالضاحك فقط) هذا جواب عن سؤال مقدر (فان اريد به الحيوان الضاحك فرسم تام وان اريد به الشئ الذى له الضحك فمن هذا القبيل) اى من قبيل الرسم الناقص الذى نحن فيه وماذكره المصنف شامل لهذين المعنيين (واما ان اريد به الجسم الضاحك فقد ذكروا انه ايضا اعنى المركب من الجنس البعيد والخاصة) هذا تفسير لاسم ان وخبره (رسم ناقص مع ان ماذكره) من قوله وهو الذى يتركب عن

عرضيات (ليس شاملاله) لان الجنس البعيد ليس من الاعراض فلايكون مركبا من العرضيات المحضة بل من ذاتى وعرضى فلايكون تعريف الرسم الناقص حينئذ جامعا واذا لم يكن ماذكره من التعريف شاملا لهذا (فلابد حينئذ) فى المركب من الجنس البعيد والخاصة (من التأويل) اى تأويل ماذكره فى تعريف الرسم الناقص ليكون جامعا والتأويل يكون بامور (امابان يقال انه من باب التغليب) اى تغليب جانب العرضى على جانب الذاتى كالقمرين بان يقال غلب العرضى على الذاتى فاطلق اسم العرضى على الذاتى (اومن باب اطلاق اسم الكل) وهو المجموع المركب من الذاتى والعرضى (على الجزء) وهو العرضى وفيه نظر من وجوه الاول فى قوله فلابد من التأويل لان صاحب المحاكمات قال قد شرطت المساواة فى الحد دون الرسم الا انها من شرائط جودته فانه لوكان اعم يتناول ماليس منه ولوكان اخص تخلى عماهو منه وعلى هذا يجوز الرسم بالاعم وبالاخص الاانه لايكون جيدا انتهى والثانى ان العرضى قسم المفرد فلايطلق على المركب فلايكون من باب اطلاق اسم الكل على الجزء والثالث ما اورده المحشى بقوله فيه انه على التقديرين يكون قوله من العرضيات مجازا والاحتراز عنه فى التعريفات واجب مع انه ان اريد بالعرضيات المعنى الحقيقى لايتناول تعريف الرسم الناقص المركب من الجنس البعيد والخاصة كما ذكروا وان اريد المعنى المجازى لايتناول المركب من صرف عرضيات تختص جلتها بحقيقة واحدة كالمثال المذكور فى المتن وايضا يصدق على الرسم التام وان اريد كلاهما يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وهوليس بمجاز والجواب عن قوله يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز مااشار اليه العلامة الجرجانى فى حاشية الكشاف وهو ان الجمع انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا باللفظ وههنا اريد به معنى واحد تركب من المعنى الحقيقى والمجازى ولم يستعمل اللفظ فى واحد منهما بل استعمل فى المجموع مجازا وقوله والاحتراز عنه اى عن المجاز فى التعريفات واجب جوابه بانه يمكن اعتبار المقابلة للرسم التام قرينة فيكون التعريف مانعا على انه يجوز

التعريف بالاعم عند المحقق تأمل والجواب عن الثانى بانه قدعرفت ان المركب من الداخل والخارج عرضى فيكون مجموعه عرضيا فاذا صدق على المجموع المركب من الجنس البعيد والخاصة انه عرضى صدق على جزئه الذى هو الجنس البعيد انه عرضى مجازا من باب اطلاق اسم الكل على الجزء كالاصابع على الانامل والجواب عن الاول يعرف بالتأمل (اويقال) فى التأويل ان المصنف (ذكر ماهو الغالب فى الوقوع) وهو مايكون من العرضيات فقط واما مايكون منها ومن الذاتيات فانه نادر فلذا تركه وفيه نظر فالاوجه مامر من جواز التعريف بالاخص (فان قلت الشئ الضاحك مركب من العرض العام والخاصة فلا فائدة فيه) اى فى العرض العام وذلك لان المراد من المعرف اما تصور الشئ بكنهه او بوجه يميزه عما عداه والعرض العام لايفيد شيئا منهما ولذا قال (لان العرض العام لايفيد التميز) وفيه ان تميز الشئ قديكون عن جميع ماعداه وقديكون عن بعضه والعرض العام قد يفيد التميز الثانى فينبغى ان يعتبر فى التعريفات (ولا) يفيد (الاطلاع على الذاتى) لارسما ولاحدا فلا فائدة اصلا (والتعريف لاحدى الفائدتين) والحاصل ان تعريف الرسم الناقص غير مانع لان المركب المذكور ليس بناقص بناء على عدم ترتيب الفائدة مع ان التعريف صادق عليه (واعلم ان المتأخرين من المنطقيين لم يعتبروا العرض العام فى التعريف لعدم افادته الامتياز عن جميع الاغيار ولا الاطلاع على شئ من الذاتيات والقدماء اعتبروه لافادته تصورا لايحصل بدونه وجعلوا المعرف المشتمل عليه رسما ناقصا فايراده فى مباحث الكليات على مذهب المتأخرين استطرادى (ومثله) اى مثل الشئ الضاحك فى عدم الفائدة (التعريف بالفصل والخاصة) كالناطق والضاحك لان الفصل وحده يفيدها فلاحاجة الى ضم الخاصة اليه (قلت قدقيل ذلك) اى ان المركب من العرض العام والخاصة والمركب من الفصل والخاصة والمركب من الفصل والعرض العام وكذا المركب من الخاصتين كالضاحك الكاتب بالقوة لافائدة

فيه مقصودة من التعريف بناء على ان التعريف لاحدى الفائدتين المذكورتين وهما منتفيان ههنا (ان حقا وان كذبا) اى من غير اطلاع على كونه حقا وكذبا ولاشك فيه للشارح ويدل قوله الآتى عليه بل يضرب بهذا المصراع مثل فى امثال هذا المقام من الكلام وآخره * فما اعتذارك من قول اذاقيل * قيل انه من ابيات الحماسة لكن ماوجدناه فيها (اما الحق الحقيق بالقبول) اى القول بعدم الفائدة فى ذلك المركب ليس بحق (فان التصور) بفتح الهمزة اذا وقع موقع الخبر اى فهو ان التصور (مع العرض العام والخاصة اقوى من التصور مع مجرد الخاصة) لافادة المركب مايفيد البسيط مع امر آخر فهو الاطلاع على الشئ بما هو عرض له اوتميز الشئ عن بعض ماعداه (وكذا التصور مع الفصل والخاصة اقوى من التصور مع مجرد الفصل فكيف لايكون لهما فائدة) والمراد من هذا الكلام منع حصر الفائدة فيماذكر ونظائر هذا الاسلوب كثيرة فى المحاورات فاندفع مااورده المحشى بقوله الظاهر ان لفائدة المنتفية فى السؤال هى التى تكون الغرض من التعريف وهى اما التميز اوالاطلاع على الذاتى وهى منتفية فى هذين التعريفين فلا يكون قوله فكيف لايكون لهما فائدة على ما ينبغى (فالضبط) اى اقسام التعريف بحيث تدخل المواد المذكورة فى الرسم الناقص بلاتكلف الا ان هذا الضبط على مذهب القدماء لان المتأخرين لم يعتبروا العرض العام فى التعريف فذكره فى باب ايساغوجى انما هو على سبيل الاستطراد عندهم كما مر واما النوع فلايقع فى الحدود والرسوم اصلا فذكره انما هو على سبيل الاستطراد اتفاقا بين المتقدمين والمتأخرين فان قلت ان تعريف المصنفين بالنوع شايع كقولنا الرومى انسان ولد فى بلاد الروم قلت انه تعريف اسمى لاحقيقى فاخذ النوع انما هو من حيث انه جنس اسمى لانه نوع حقيقى اذ التعريف الحقيقى انما يكون للماهية المعلومة الوجود فى الخارج والماهية الصنفية اعتبارية لاوجود لها فى الخارج فلايمكن تعريفها بالتعريف الحقيقى فلايقع النوع من حيث انه نوع حقيقى فى التعريفات اصلا بل من حيث انه جنس

اسمى فيكون ذكره فى باب ايساغوجى استطراد ياقطعا وفى نسخة فالضابط اى الضابط الكلى المنطبق على جزئياته ان يقال (ان التعريف بمجرد الذاتيات بمجموعها حد تام و ببعضها حد ناقص و) ان كان (التعريف لا بمجرد الذاتيات فبالجنس القريب والخاصة رسم تام وبغيره رسم ناقص فعلى هذا) اى فعلى تقدير ان يكون التعريف بغير الجنس القريب والخاصة رسما ناقصا يلزم ان يكون (العرض العام مع الفصل) كالشئ الناطق (اوالخاصة) اى العرض العام مع الخاصة كالشئ الضاحك (والخاصة مع الفصل) كالناطق الضاحك (والجنس البعيد مع الخاصة) كالجسم الضاحك والخاصة وحدها والفصل وحده وكذا التعريف بعرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة (كل منها) اى من هذه المذكورات (رسم ناقص) قيل ان التعريف بالرسم ممتنع لان الخارج انما يعرف الشئ اذا عرف اختصاصه به وفيه دور لتوقف معرفة كل واحد منهما حينئذ على معرفة الآخر والجواب بمنع الحصر المذكور لجواز ان يكون بين الشئ ولازمه ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن منه اليه لتحقق اختصاصه به فى الواقع وان لم تعرف وقد تم مايتعلق بالموصل الى المجهول التصورى بحمد الله وحسن توفيقه حسبنا الله تعالى نعم المولى ونعم النصير وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا البشير وعلى آله واصحابه وامته واتباعه اللهم اسئلك التوفيق فى الابتداء والانتهاء (ولما فرغ من التصورات مباديها ومقاصدها شرع فى التصديقات مبتدأ بمباديها فقال (الباب الثالث) من الابواب العشرة باب (فى مبادى التصديقات وهى) اى مبادى التصديقات (القضايا) التى هى من المعلومات التصديقية وهى جمع قضية (واحكامها) وهى التناقض والعكس ههنا وفى غيرها اربعة فيكون المراد بالجمع مافوق الواحد (القضية) المسماة بالكلام التام الخبرى عند ارباب البلاغة واظهر موضع المضمر احترازا عن كون التعريف للافراد لان القضايا تتضمن الافراد والتعريف للماهية لا للافراد (قول) وهو مركب مطلقا لكن المراد به هنا هو المركب التام الخبرى الذى يصح السكوت عليه والقرينة على

ذلك المجاز امران الاول ان الباب الثانى فى المركب الناقص وهو القول الشارح وهذا الباب الثالث فى المركب التام الذى يتركب منه القياس لا من المركبات الناقصة وقد صرح شارح الاشارات بكون الصدق والكذب خاصة للتركيب الخبرى والامر الثانى انقسام القضية الى الحملية والشرطية وهما يشتملان على المحكوم عليه والمحكوم به على انه يمكن ادعاء التبادر فى المقام (يصح) اى يمكن (ان يقال لقائله) اى فى حق قائل ذلك القول (انه) اى ذلك القائل (صادق فيه) اى فيما قال (او كاذب فيه) ولا يجوز ان يكون اللام صلة القول والا لوجب ان يقال انك صادق فيه او كاذب فيه تأمل وكلمة او اما لمنع الخلو فقط او بمعنى الواو لان المشهور فى تعريف القضية ما يحتمل الصدق والكذب (فالقول) المذكور (وهو المركب) سواء كان ملفوظا او معقولا جنس لسائر الاقوال وذلك القول حال كونه (ملفوظا جنس للقضية الملفوظة) اذا كان التعريف للقضية الملفوظة (و) حال كونه (معقولا جنس للقضية المعقولة) اذا كان التعريف للقضية المعقولة وذلك لان لفظ القضية وكذا لفظ القول يطلق تارة على الملفوظ وتارة على المعقول اما بالاشتراك بين المعنيين او بالحقيقة والمجاز وعلى كلا التقديرين لا يجوز ارادة المعنيين بهما معا اذ لا يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا بين معنيي المشترك فى الارادة باللفظ الواحد فى حالة واحدة فان قلت فيه بحث من وجهين الاول انه لا يجوز استعمال المشترك فى التعاريف بلا قرينة وجوابه انه اذا صح ارادة كل منهما جاز استعمال المشترك بلا قرينة والثانى انه ان كان حقيقة فى المعقول مثلا يتعين ارادة المعقول وكذا الملفوظ والمجاز يحتاج الى القرينة ولا قرينة هنا وان كانت القرينة متحققة يتعين المجاز فعلى كلا التقديرين الترديد بقوله او بالحقيقة او بالمجاز ليس على ما ينبغى وجوابه باعتبار القرينة سهل ولما لم تكن القرينة ظاهرة لم يكن المجاز قطعيا بل كان محتملا فظهر لفظ الترديد (وباقى القيود) الاولى ان يقال والباقى من التعريف لان الباقى قيد لا قيود تدبر فتأمل (فصل يخرج المركبات الانشائية طلبية كانت) كالامر والنهى

والنداء (اوغيرها) كالقسم وافعال المدح والذم وصيغ العقود كبعت
واشتريت فان هذه المركبات ليست بقضايا بل هي من قبيل التصورات
الساذجة (والتقييدية) اى يخرج المركبات التقييدية كالحيوان الناطق
(والاضافية) كغلام زيد (لان صدق القول وكذبه مطابقة حكمه)
اى حكم القول الذى فيه اسندت المطابقة للحكم اشارة الى ان المتصف
باحتمال الصدق والكذب اولا وبالذات هو الحكم ثم يتصف به المجموع
المركب منه ومن طرفيه ثانيا وبالعرض حتى اذا قيل انه خبر كان محصوله
انه باعتبار حكمه محتمل لهما وبالجملة ان الخبر هو مجموع الكلام والمحتمل
يطلق على مجموعه تبعا لاطلاقه على حكمه (للواقع) وان لم يكن
مطابقا للاعتقاد على مذهب الجمهور والمراد بالواقع نفس الامر وهى
نفس الشئ وذاته ومعنى كون الشئ موجودا فى نفس الامر انه موجود
فى نفسه ومحصله ان وجوده ليس متعلقا بفرض فارض واعتبار معتبر
مثلا ان الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار متحققة فى حد ذاتها
سواء وجد فارض اولم يوجد اصلا وسواء فرضها اولم يفرضها قطعا
ونفس الامر اعم من الخارج مطلقا فكل موجود فى الخارج موجود
فى نفس الامر بلا عكس كلى ومن الذهن من وجه لامكان ملاحظة
الكواذب كزوجية الخمسة فيكون موجودة فى الذهن لا فى نفس الامر
ومثلها يسمى ذهنيا فرضيا وزوجية الاربعة موجودة فيهما ومثلها
يسمى ذهنيا حقيقيا والموجود فى نفس الامر من غير ان يكون فى الذهن
كثير لا يحصى (اوالاعتقاد) اى لاعتقاد المخبر وان كان غير مطابق للواقع
على مذهب النظام (اولهما معا) اى للواقع والاعتقاد على مذهب
الجاحظ فقول المسلم الاسلام حق صادق عند الجميع فهذه مادة
اجتماعية وقول الكافر الكفر حق صادق عند النظام وغير صادق
عند الجمهور والجاحظ فهذه مادة افتراقية للنظام واجتماعية للجمهور
والجاحظ وقول الكافر الاسلام حق صادق عند الجمهور وغير
صادق عندهما فهذه المادة افتراقية للجمهور واجتماعية لهما
(وعدمها) اى عدم مطابقته للواقع عند الجمهور كقول الحكيم العالم

قديم وان كان مطابقا للاعتقاد اوللاعتقاد عند النظام كقول الحكيم العالم حادث وان كان مطابقا للواقع اولهما معا عند الجاحظ كقول المتكلم العالم قديم فان قلت ان الخبر لايدل الا على الوقوع الواقعى هو النسبة المفهومة والخارجية ايضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما قلت يمكن دفعه بان الوقوع له اعتباران احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والآخر كونه فى الواقع مع قطع النظر عن الكلام والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الآخر فيجوز ان يتحقق المطابقة بين المتغايرين باعتبار (ولاحكم فى الانشائيات والتقييديات) المركبة وذلك (لان الحكم اداء للواقع) اى اداء للامر الذى وقع فى نفس الامر فان قلت اذا كان الحكم اداء للواقع فى نفس الامر يلزم ان لايكون الحكم فى القضايا الكاذبة مثل قولنا الانسان حجر وكقولنا لاشئ من الانسان بحيوان قلت ان المراد من قوله اداء الاداء الذى يفهم منه ان يكون واقعا فى نفس الامر سواء كان مطابقا للواقع اوللاعتقاد اولهما معا اولا يطابق لشئ منها (من طرفى النسبة) اى وقوعها اولاوقوعها فان النسبة لها طرفان احدهما الوقوع والثانى اللاوقوع والحكم الايجابى هواداء الوقوع والحكم السلبى هو اداء اللاوقوع فانك اذا قلت زيد قائم فقد رأيت وقوع قيام زيد واذا قلت زيد ليس بقائم فقد رأيت لاوقوع قيام زيد (واعلم ان اجزاء القضية عند المتقدمين ثلثة الموضوع والمحمول والنسبة التامة الخبرية الايجابية فى الموجبة والسلبية فى السالبة فالنسبة التامة الخبرية على قسمين عندهم الوقوع اى اتحاد المحمول مع الموضوع واللاوقوع اى عدم اتحاد المحمول مع الموضوع فالوقوع واللاوقوع صفة المحمول عندهم لاصفة النسبة التقييدية وعند المتأخرين اربعة الموضوع والمحمول والنسبة التقييدية وهى النسبة بين بين اى بين الايجاب والسلب وهى اتحاد المحمول مع الموضوع فى الموجبة والسالبة معا والوقوع اى مطابقة هذا الاتحاد للواقع فى الموجبة واللاوقوع اى عدم مطابقة ذلك الاتحاد للواقع فى السالبة فهما صفة النسبة

(التقييدية)

التقييدية عندهم وطرفان لها لاصفة المحمول فمتى قيل وقوع النسبة
اولا وقوعهـا فهو صريح فى مذهب المتأخرين واما القدماء فانهم
يقولون ثبوت المحمول للموضوع وانتفاؤه عنه ونحو ذلك ولايقولون
وقوع النسبة اولاوقوعها فلايضيفون الوقوع واللاوقوع الى النسبة
اذ ليس عندهم نسبة تقييدية غير النسبة الحكمية حتى يضاف الوقوع
واللاوقوع اليها اعلم ان مذهب الامام كمذهب المتأخرين الا ان تصور
الموضوع والمحمول والنسبة شطر من التصديق عنده لان التصديق
على رأى الامام مجموع التصورات والحكم وشرط عندهم فيكون العلم
المتعلق بالتصديق اربعة تصور الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية
وكون تلك النسبة واقعة اوليست بواقعة هذا عند القـائلين بتركيب
التصديق واما عند الحكماء القائلين ببساطة التصديق فانما هو ادراك
وقوع النسـبة اولاوقوعهـا اى ان الحكم نفس التصديق وتصور
الطرفين شرط لاشـطر وحقق بعض الفضلاء ماذهب اليه القدماء
(ماضيا) اى سواء كان الاداء المذكور ماضيا مثل ضرب (اوحالا)
مثل يقوم الآن (او مسـتقبلا) مثل يقوم غدا (ولا اداء) للواقع
فى نفس الامر من طرفى النسبة مع قطع النظر عما فى الذهن (فى الانشائيات)
هذا مراده لان فيها اداء للواقع فى الذهن فانك اذا قلت انصر اخاك
فقد اديت لمخاطبك مافى ذهنك من طلب النصرة له (و) كذا لااداء
(فى التقييد يات) لان الحكم كما علمت اداء للواقع فى نفس الامر من
طرفى النسبة الذين هما النسبة بان هذا ذاك اوليس ذاك مثلا اووقوعها
اولا وقوعها بمعنى ان النسبة واقعة اوليست بواقعة وفيهما لايتصور
هذا المعنى اذ البيع فى بعت الانشـائى انما يحصل فى الحـال بهـذا
اللفظ وهذا اللفظ موجد له لانه واقع مع قطع النظر عن هذا اللفظ وهذا
اللفظ اداء له وهو ظاهر وكذا الحال فى التقييديات (وهى) اى القضية
(اماحلية) وهى التى يكون طرفاها مفردين بالفعل او بالقوة موجبة
كانت (كقولنا زيد كاتب او) سالبة كقولنـا زيد (ليس بكاتب)
وتسميتها حلية باعتبار جزئها الثانى اماتغليبا اومجازا (واما شرطية)

وهى التى لايكون طرفاها مفردين وانما انحصرت فى هذين القسمين (لان القضية لابدفيها من ايقاع النسبة الحكمية) فان قلت يفهم منه ان الايقاع والانتزاع جزء من القضية مع ان الامر ليس كذلك فينبغى ان يقال لابد فيها من النسبة الحكمية اووقوعها اولاوقوعها وجوابه يمكن التصحيح بان يراد لابدفى العلم بهامن ايقاع النسبة فحينئذ يكون جزأ من علمها ولاغبار عليه ويجوز ان يكون من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف فيكون المعنى لابد فيها من النسبة الموقعة وايضا يمكن ان يكون بتقدير المضاف اى فى تحققها اذالقضية لايتحقق مالم يدرك وقوعها اولاوقوعهاو يجوز ان يكون الايقاع بمعنى الوقوع لابمعنى ادراك الوقوع كما لايخفى ويستعملان بهذا المعنى فى بعض المواضع وان كان الاشهر هوالثانى (وانتزاعها) اى انتزاع النسبة الحكمية التى هى مورد الايجاب والسلب اعلم ان القضية ان اشتملت على ايقاع النسبة فهى موجبة وان اشتملت على انتزاعها فهى سالبة (والنسبة ان كانت ثبوت مفهوم لمفهوم) والمراد بالثبوت اعم من ان يكون بطريق الاتحاد نحو زيد قائم وبطريق الثبوت نحوقائم زيد فيكون المفهوم اعم من المفهوم المطابقى وغيره فان القيام المحكوم به مدلول تضمنى لامطابقى والمراد بالمفهوم مايفهم من اللفظ لامايقابل الذات ليشمل الموضوع والمحمول وقيل الموضوع والمحمول ذاتان موصوفان بالمفهوم لكن العمدة فى الموضوع جزء الذات وفى المحمول جزء المفهوم فالمراد من المفهومين ذاتهما الموصوفة بالمفهوم (واعلم ان الطرفين فى القضية الطبيعية مفهومان امافى غيرها فالمراد بالموضوع الماصدق وهو مايقابل المفهوم و بالجملة المراد بالمفهوم فى جانب الموضوع اعم من الذات والمفهوم ليشمل الكل اوالمراد به الذات فقط لان القضية الطبيعية غير ملتفت اليها فى هذا المقام لعدم استعمالها واما المحمول فلايراد به الاالمفهوم هذا واماعند المحققين الحكم فى جميع القضايا مطلقا على المفهوم فان كان ساريا الى الافراد فالقضية متعارفة والافطبعية نحو الانسان ماش فان الحكم فى هذا الموضوع على المفهوم لكنه يسرى الى الافراد ونحو

الانسان نوع فان الحكم بالنوعية مختصة بالمفهوم ولايسرى الى الافراد وهوظ (فالقضية القائلة بايقاعها اوسلبها حملية وان كانت) النسبة الحكمية (ثبوت مفهوم عندثبوت مفهوم آخر اوثبوت مفهوم مباينة عن آخر فالقضية القائلة بايقاعها اوانتزاعها شرطية) عدل عن التعريف المشهور وهو ان القضية ان انحلت الى مفردين فهى حملية وان انحلت الى قضيتين فهى شرطية لان فيه اسؤلة واجوبة كثيرة (ومن هذا) المذكور من الترديد فى الشق الثانى (يعرف ان الشرطية ايضا) اى كمطلق القضية المنقسمة الى الحملية والشرطية ولو قال بعد قوله فالقضية القائلة بايقاعها او انتزاعها فالاولى تسمى شرطية متصلة والثانية شرطية منفصلة لكان اولى اذ لم يعرف مما مر انقسام الشرطية الى قسمين بالمعنى الاصطلاحى اذ الكلام فى امثال هذا المقام انما هو فى اصطلاحات اهل الفن وليس الكلام فى المعنى اللغوى حتى يقال قدعلم معناهما اللغوى وان لم يعلم معناهما الاصطلاحى (امامتصلة كقولنا) فى الموجبة (ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) (حكم فيها بان وجود النهار عندطلوع الشمس واقع وكقولنا) فى السالبة (ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود حكم فيها بان وجودالليل عند طلوع الشمس غير واقع (واما) شرطية (منفصلة كقولنا) فى الموجبة (العدد اما ان يكون زوجا اوفردا)(حكم فيها بان مباينة فردية العدد لزوجيته) وهى النسبة الحكمية (واقعة) وهو الحكم (وكقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين حكم فيها بان مباينة الانقسام بمتساويين للزوجية غير واقعة) ولما قسم القضية الى الحملية والشرطية شرع فى بيان الحمليات وقدم مباحث الحملية على مباحث الشرطية لبساطتها والبسيطة مقدم على المركب وهى تلتئم من اجزاء ثلثة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة بينهما والمص ذكر الاولين منها حيث قال (والجزء الاول) اى المحكوم عليه (من الحملية يسمى موضوعا) (لانه وضع ليحمل عليه شئ) فيه انه لاوجه لتخصيصه بالاثبات فالاولى ان يقال لانه وضع ليحكم عليه بالاثبات والنفى تأمل (والثانى)

اى المحكوم به (محمولا) (لحمله على الاول) وفيه ايضا لانه اخذ المحمول من الحمل اللغوى فيكون مختصا بمحمول الموجبة والاولى اخذه من الحمل الاصطلاحى اعنى ادراك الوقوع واللاوقوع ليشمل محمول السالبة ايضا تدبر ثم المراد بالجزء الاول هنا الاول رتبة من حيث الذات فيتناول المبتدأ المؤخر عن الخبر جوازا اووجوبا والفاعل ايضا لانهما الاول رتبة من حيث الذات وان كان متأخرا من حيث اللفظ وكذا الكلام فى الجزء الثانى والجزء الثالث للحملية الذى لم يذكره المصنف والنسبة الحكمية الواقعة بينهما التى ترتبط بسببها المحمول بالموضوع واللفظ الدال عليها تسمى رابطة لدلالتها على النسبة الرابطة تسمية الدال باسم المدلول كهو فى قولنا زيد هو عالم والرابطة تارة تكون فى قالب الاسم كهو وتسمى غير زمانية وتارة تكون فى قالب الكلمة ككان ووجد ناسخا للابتداء فى قولنا زيد كان قائما وعمرو وجد قاعدا وتسمى زمانية فالحملية باعتبار الرابطة اما ثنائية اوثلاثية لانها ان ذكرت فيها فثلاثية وان حذفت لشعور الذهن بمعناها اولعدم الاحتياج اليها فثنائية (والجزء الاول من الشرطية) (اى شرطية كانت يسمى مقدما لتقدمه فى الذكر) بكسر الذال فى الملفوظة وبضمها فى المعقولة طبعا وان تأخر وضعا الاترى ان نحو ان كانت الشمس طالعة من قولنا النهار موجود ان كانت الشمس طالعة مقدم مع انه مؤخر فى الوضع اكتفاء بالتقدم الطبعى لان طلوع الشمس علة لوجود النهار والعلة مقدم على المعلول طبعا وفيه اشارة الى ان تقديم الجزاء على الشرط جائز عند الميزانى وان كان ممتنعا عند النحوى لان نظر الميزانى الى المعنى والتقديم لايفسده ونظر النحوى الى اللفظ والتقديم يبطل الصدارة (والثانى تاليا لتلوه لذلك) اى للمقدم وهو من التلو بمعنى التبع لامن التلاوة بمعنى القراءة (ومما) مر من قولنا لان القضية لابد فيها من ايقاع النسبة اوانتزاعها (علم ان) (القضية) (حملية كانت اوشرطية متصلة اومنفصلة) (اماموجبة) (ان كان الحكم فيها بالايقاع) وهو ادراك ان النسبة واقعة اى مطابقة لما فى نفس الامر (كقولنا) فى الحملية

(زيد كاتب واماسالبة) (ان كان الحكم فيها بالانتزاع) وهو ادراك ان النسبة ليست بواقعة اى ليست بمطابقة لما فى نفس الامر سواء كان ذلك المدرك المعلوم اونفس الادراك على رأى الشريف موافقا للواقع وما فى نفس الامر او لا فيتناول القضايا الكاذبة ايضا هذا اذا اريد بالنسبة مورد الايجاب والسلب واما اذا كانت النسبة التامة الخبرية فالايقاع اذعان النسبة الايجابية والانتزاع اذعان النسبة السلبية (واعلم ان بين المتقدمين والمتأخرين نزاعا فى الامرين الاول ان المتأخرين اثبتوا النسبة وهو مورد الحكم ويقال له النسبة بين بين والمتقدمون لم يثبتوها والامر الثانى وهو معنى النسبة التى يتعلق بها الادراك الحكمى وهو الوقوع واللاوقوع فانهما صفتان للنسبة بين بين وهى عبارة عن اتحاد المحمول مع الموضوع ومعناها المطابقة لما فى نفس الامر وعدم المطابقة لما فى نفس الامر فمعنى زيد قائم وزيد ليس بقائم ان اتحاد القائم مع زيد ليس بمطابق لما فى نفس الامر فالنسبة بين الطرفين مكررة الا ان النسبة التقييدية فى الموجبة والسالبة واحدة والنسبة التامة الخبرية متعددة وهى الوقوع فى الموجبة واللاوقوع فى السالبة اما النسبة بين الطرفين على مذهب المتقدمين فليست الا واحدة اعنى الوقوع واللاوقوع الا انه يتعلق بها التصور الساذج وهو فى مرتبة الشك ويتعلق بها التصديق اعنى الحكم وهذه النسبة كامر صفة المحمول عند القدماء ومعناهما اتحاد المحمول مع الموضوع وعدم اتحاده معه فمعنى قولك زيد قائم ان مفهوم القائم متحد مع زيد ومعنى قولك زيد ليس بقائم انه ليس بمتحد معه (كقولنا) (فيها) اى فى القضية الحملية (زيد ليس بكاتب) (وامثلة الشرطيات قد تقدمت) فلا تحتاج الى الاعادة (وكل واحد منهما) (اى من الموجبة والسالبة) الحملية والشرطية (اما مخصوصة او محصورة او مهملة والمحصورة اما كلية اوجزئية فى القضايا مخصوصتان) اى مخصوصة موجبة ومخصوصة سالبة (ومهملتان) كذلك (ومحصورات اربع) اى موجبة كلية وسالبة كلية وموجبة جزئية وسالبة جزئية اشار الى دليل الحصر بقوله (وذلك) اى بيان تقسيم

الموجبة والسالبة الى المخصوصة والمحصورة والمهملة ثابت (لان الحكم) بالايجاب والسلب (فى كل من الموجبة والسالبة اما على موضوع مشخص وهى) اى الذى حكم فيه على موضوع مشخص ايجابا اوسلبا (المخصوصة واما) ان يكون الحكم (على غيره) اى غير موضوع مشخص واذا كان الحكم فى القضية على موضوع غير مشخص (فان بين فيها كمية الافراد كلا كانت) الافراد كقولنا كل انسان حيوان (او بعضا) كقولنا بعض الحيوان انسان (بذكر السور اى اللفظ الدال عليها) اى على كمية الافراد وجواب ان الشرطية قوله (فمحصورة والا) اى وان لم يبين فيها الكمية اصلا بان لم يكن السور فى القضية مذكورا (فمهملة) واعتبار الحكم على الموضوع المشخص وعلى غيره باقسامه انما هو جار فى الحمليات (واما فى الشرطيات فان كان الحكم) فيها (بالاتصال او الانفصال فى زمان معين فمخصوصة) كقولنا فى المتصلة المخصوصة ان جئتنى الآن اكرمتك وفى المنفصلة زيد فى هذا الآن اما كاتب اوغير كاتب (والا) اى وان لم يكن الحكم فى زمان معين (فان بين فيها كمية الزمان جميعه) كقولنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا فان الحيوانية ثابتة للانسان فى جميع الازمان (اوبعضه) كقولنا قد يكون اذا كان الشئ حيوانية كان ايسانا فان الحكم بلزوم الانسانية للشئ انما يكون فى بعض الازمان (فمحصورة والا) اى وان لم يكن الحكم فى زمان معين ولا بين الكمية (فمهملة وفى الحملية) اى حاصل ماسبق (الازمنة والاوضاع) اى الاحوال الحاصلة للمقدم بحسب اجتماعه مع الامور الممكن الاجتماع معه وان كانت هى محالة فى نفسها فاذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا فمعناه ان لزوم حيوانية زيد لانسانيته ثابت فى جميع الازمان وذلك اللزوم متحقق فى جميع الاحوال التى يمكن اجتماعها مع كل امر يمكن ان يجامع انسانية زيد من كونه قائما اوقاعدا اوكاتبا اوضاحكا اوكون الشمس طالعة اوغير طالعة الى غير ذلك (فى الشرطية) متصلة او منفصلة (بمنزلة افراد الموضوع فى الحملية) بمعنى انه كما يسمى الحملية مخصوصة اذا كان الحكم فيها على موضوع مشخص فكذلك تسمى

الشرطية مخصوصة اذا كان الحكم فيها بالاتصال فى زمان معين
وكما تسمى الحملية محصورة اذا كان الحكم فيها مبينا لكمية الافراد جميعها
اوبعضها وكذلك الشرطية تسمى محصورة اذا كان الحكم فيا مبينا
لكمية الزمان جميعه اوبعضه وكما تسمى الحملية مهملة اذا لم يكن الحكم
فيها مبينا لكمية الافراد فكذلك الشرطية تكون مهملة اذا لم يكن الحكم
فيها متعرضا للزمان (والامثلة) لها واضحة (غير خافية) وقدم مثال
المخصوصة للشرطية المتصلة والمنفصلة ومثال المتصلة المحصورة كلية
اوجزئية هذا ومثال المنفصلة المحصورة الكلية قولك دائما اما ان يكون
العدد زوجا اوفردا والجزئية قولك قد يكون اما ان يكون هذا الشئ
حيوانا اوحجرا ومثال المهملة المتصلة قولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود والمنفصلة اما ان تكون الشمس غير طالعة واما ان يكون
النهار غير موجود وسالبتها رفع ايجابهما (فان قلت هذا التقسيم)
اى تقسيم الحملية الى اقسامها المذكورة (غير حاصر) يفهم من هذا
ان الانحصار لازم لصحة التقسيم وفيه ان العصام قال فى حاشية
شرح الكافية والغالب فى التقسيم قصد حصر المقسم فيما يذكر من
الاقسام وقد يخلو عنه قصد حصر المقسم فى الاقسام كقولنا الحيوان اما انسان
اوفرس ليس قصدنا من تقسيم الحيوان الى الانسان والفرس حصره
فيهما بل اقسامه وانواعه (لعدم ذكر) القضية (الطبيعية فيه) اى فى
هذا التقسيم مع انها قضية حملية حكم فيها بثبوت مفهوم كقولنا
الانسان نوع والحيوان ليس بنوع (قلت مورد القسمة القضية المستعملة
فى العلوم والانتاجات وهى التى حكم فيها على جزئيات الموضوع
لا على طبيعته كما بين فى المطولات) والشخصية قد تستعمل فى الانتاجات
وان كان قليلا نحو هذا زيد وكل زيد انسان فهذا انسان والحاصل
ان الشخصية تقع الكبرى وان كانت بحسب الظاهر بخلاف الطبيعية فانها
لا تقع الكبرى كقولنا زيد انسان وكل انسان نوع مع انه لا يصدق فزيد
انسان والحاصل ان خروج امثال هذه القضية عن التقسيم لا يخل الانحصار
لكونها غير نافعة فى الانتاج والطبيعية هى التى يكون الحكم فيها على

نفس الطبيعة والحقيقة لا على ماصدق عليه الموضوع من الافراد فيكون الحكم على طبيعة الموضوع من غير سرايته الى الافراد نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان الحكم فيهما على نفس طبيعة الموضوع لاعلى افراده (وكل) واحد (من الموجبة والسالبة) (امامخصوصة) وهى التى يكون الحكم فيها على شخص معين بان يكون موضوعها شخصا سميت بذلك لان موضوعها الذى هوجزءها مخصوص والكل يسمى باسم جزئه ويسمى ايضا شخصية لان جزؤها شخص والكل ينسب الى جزئه (كماذكرنا) آنفا (من مثالهما) بقوله زيد كاتب وزيدليس بكاتب فانهما مخصوصتان مشخصتان لخصوص موضوعه وتشخصه كما علمت (واما كلية) ان بين فيها كمية افراد الموضوع جميعا وسميت كلية لدلالتها على كثيرين (مسورة) اماخبر بعد خبر للمبتدأ المحذوف اوصفة للكلية سميت مسورة لاشتمالها على السور الذى هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع حاصرالها ومحيطابها وهو مأخوذ من سور البلد المحيط به (كقولنا كل انسان كاتب ولاشئ) (اولا واحد) (من الانسان بكاتب واماجزئية مسورة ان بين فيها كمية افراد الموضوع بعضها (كقولنا بعض الانسان) (اوواحد من الانسان كاتب) (وبعض الانسان) (اوواحد من الانسان) (ليس بكاتب) (او ليس بعض الانسان بكاتب اوليس كل انسان بكاتب ومن هذا) اى من ذكر هذه الاسوار (علم ان السور فى الحملية للايجاب الكلى وللايجاب الجزئى بعض وواحد وللسلب الكلى لاشئ ولاواحد وللسلب الجزئى ليس كل وليس بعض وبعض ليس) والفرق بين ليس كل وليس بعض وبعض ليس هوان ليس كل مفهومه المطابقى رفع الايجاب الكلى ويلزمه السلب الجزئى معنى وليس بعض وبعض ليس مفهومهما المطابقى هو السلب الجزئى ويلزمهما رفع الايجاب الكلى والفرق بين ليس بعض وبعض ليس ان الاول يستعمل للسلب الكلى كما فى قولنا ليس بعض من الانسان بحجر لوقوعه نكرة فى سياق النفى بخلاف بعض ليس فانه يدل على الايجاب حتى اذا قيل بعض الحيوان ليس

بانسان ارنيد اثبات الانسانية لبعض لاسلب الانسانيةعنه بخلاف ليس بعض اذلا يمكن تصور الايجاب مع تقدم حرف السلب على الموضوع (وليعلم فى الشرطية ايضا) اى كالحملية (ان السور) فيها (للايجاب الكلى دائما وكلما ومافى معناها) كدائما ومهما ومتى وغيرها (وللايجاب الجزئى قديكون) نحو قديكون اذا كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق (وللسلب الكلى ليس البتة) نحو ليس البتة ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود (وللسلب الجزئى قدلايكون وليس دائما وليس كلما وليس مهما والغرض من ذكر الاسوار التمثيل بمافيه الاشتهار فى الاستعمال لاالحصر) حتى يلزم الاخلال بخروجها (فان قاطبة وكافة وطراولام الاستغراق يصح ان يكون سور الايجاب الكلى الحملى اشاراليه) اى الى كون المذكور سوراللايجاب الكلى الحملى (الشيخ فى الشفاء) مع ان هذه الاسوار لخفائها وعدم شهرتها لاتخطر بالبال فلامحذور بخروجها تأمل (واماان لايكون) كل من الموجبة والسالبة (كذلك) اى مثل المذكور (اى مخصوصة ومسورة) كلية اوجزئية (تسمى) تلك القضية التى لاتكون كذلك قضية (مهملة) وانما سميت مهملة (لاهمال) اداة (السور) والمخصوص (فيها) (كقولنا) (فى) الموجبة (الحملية) (الانسان كاتب و) كقولنا فى السالبة الحملية (الانسان ليس بكاتب) اذالم يكن اللام فيهما للاستغراق والافيكون مسورة كلية تأمل (وفى) الشرطية) الموجبة المتصلة (ان جاء زيدا واذاجاء زيدفاكرمته) ولم يمثل للسالبة مثالا للتنبيه على انه غيرثابت اذالسالبة رفع الايجاب ولو رفع ايجاب المهملة كان رفع ايجابها هو قولنا ليس ان جاء زيد اكرمته مثلا فقد تقدم ان لفظ ليس من اسوار السلب الكلى ومادخله سورلايتأتى الحكم عليه بالاهمال فمن ثمه لم يمثل لها بمثال (والمهملة فى قوة الجزئية) وذلك (لان الحكم على افراد الشئ فى الحملية) اى من غير تعين وهى المهملة الحملية (مع الحكم على بعض افراده) اى افراد الشئ وهى الجزئية الحملية (متلازمان طردا وعكسا) فالتلازم فى الطرد بمعنى انه كلما وجد الحكم على الافراد فى الجملة وجد الحكم على بعض الافراد وكلما وجد

الحكم على بعض الافراد وجد الحكم على الافراد فى الجملة لانه لولم يكن كذلك يلزم عدم تحقق الحكم على تقدير تحققه وانه محال والتلازم فى العكس بمعنى انه كلما يتحقق الحكم على الافراد فى الجملة لم يتحقق الحكم على بعض الافراد وكلما لم يتحقق الحكم على بعض الافراد لم يتحقق الحكم على الافراد فى الجملة لانه لولم يكن كذلك يلزم تحقق الحكم على تقدير عدمه وانه محال فقدعلم من هذا ان الطرد هو التلازم فى الثبوت والعكس هو التلازم فى الانتفاء هذا فى القضايا الحملية واما معنى كون المهملة الشرطية فى قوة جزئيتها فقد اشار اليه بقوله (وكذا الحكم فى زمان منتشر) اى فى زمان ما اى فى بعض الازمنة الغير المعينة (مع الحكم المطلق) اى الخالى عن التعريف للزمان اى الحكم فى زمان غير معين مع الحكم المطلق متلازمان طرداوعكسا اى كلما وجد احدهما وجد الآخر وكلما انتفى احدهما انتفى الآخر والحاصل ان الحكم فى زمان منتشر اى فى زمان غير معين بحيث ينتشر ويسرى فى جميع الازمان على سبيل البدلية كقولك قديكون اذاجاء زيد اكرمته فانها قضية شرطية جزئية لان لفظ قديكون يدل على بعض غير معين من الزمان وان الحكم المطلق اى المهملة كقولك انجاء زيد اكرمته متلازمان طرداوعكسا بعين ما ذكرنا فى التلازم بين الحملية الجزئية والحملية المهملة (واعلم ان اطلاق لفظة لو وان واذا فى الاتصال ولفظة اما فى الانفصال للاهمال ولما فرغ من تقسيم الحملية شرع فى تقسيم الشرطية متصلة كانت او منفصلة فقال (والمنفصلة) (قسمان لانها)(اما) (انيكون الحكم) فيها (بالاتصال فيها مبنيا على الاقتضاء) اى اقتضاء المقدم للتالى وانقسام المتصلة الى هذين القسمين هو المشهور والتحقيق ان المتصلة منقسمة اليهما والى المطلقة لان الحكم فيها ان قيد بقيد اللزوم سميت لزومية وان قيد بقيد الاتفاق سميت اتفاقية وان لم يقيد بشئ منهما سميت مطلقة ويشتمل القيدين المذكورين الصحة المطلقة فلوكان الحكم فى قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود بان الثانى صحب الاول كانت القضية مطلقة وكذا فى قولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق (وهى) اى القضية التى يكون الحكم فيها مبنيا على اقتضاء المقدم

﴿ للتالى ﴾

للتالى (تسمى) قضية (لزومية) (وذلك) اى اقتضاء المقدم للتـالى يكون بامور (امابان المقدم علة للتالى) (كقولناان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) فان طلوع الشمس الذى هو المقدم علة لوجـود النهار الذى هـو التالى (اوبايكون التالى علة للمقدم كعكســه) اى كعكس المثال المذكور كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة فان طلوع الشمس الذى هو التالى علة لوجود النهار الذى هوالمقدم (اوبان يكونا) اى المقدم والتالى (معلولى علة واحدة نحو ان كان النهار موجودا فالعالم مضئ) فان وجود النهار واضـاءة العـالم معلولان لطلوع الشمس الذى هوعلة لهما (ومنه) اى مما يكون المقدم والتالى معلولين لعلة واحدة (التضايف) وهوكون الشيئين بحيث لا تعقل احدهما بدون تعقل الآخر معه كالابوة والبنـوة (بينهما) اى بين المقدم والتالى (نحو ان كان زيد اباعمرو فكان عمرو ابنه) اذلا يتعقل ابوة زيد بدون تعقل بنوة عمرو وكذا العكس وكل منهما معلول لعلة واحدة وهى التولد الواقع بين الاب والابن وليس الابوة علة للبنوة ولا العكس اذلوكان كذلك لتقدم اتصاف الاب بالابوة على اتصاف الابن بالبنوة وبالعكس وليس كذلك لان الاتصافين يتحققـان بتحقق التولد من غيران يلاحظ بينهما قبلية اوبعدية ذاتية كانت اوزمانية فالاب لا يصير ابا قبل ان يصـير الابن ابنا وكذا العكس نعم ان ذات الاب متقدم على ذات الابن تقدما ذاتيا وتقدم ذات احد الموصوفين على الآخر لا يستلزم تقدم احدى الصـفتين على الاخرى لجوازان يتقدم ذات على ذات ثم يتصفان معا بصفة واحدة اوبصـفتين مختلفتين اذ يجوز ان يتصف ابن الاربعين مع ابن الخمسين فى آن واحد بالعلم اواحدهما به والآخر بالنسيان مع ان ذات ابن الخمسين مقدم على ذات ابن الاربعين بالزمان (واما) (ان لا يكون) الحكم بالاتصال فيها (كذلك) اى مبنيا على الاقتضـاء (بل يكون الحكم بالاتصـال فيها بمجرد الاتفـاق) لا بان يكون المقدم علة للتالى (وتسمى) هذه القضية (اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق) الا ترى (ان الحكم بالاتصـال

فيها) انما هو (بمجرد الاتفاق بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار)
اى ان الحكم فى الاتفاقية انما هو بمجرد الاتفاق بين المقدم والتالى من غير
ان يكون احدهما لازما والآخر ملزوما كما اشار اليه بقوله (لانهما حلقا
كذلك) اى الانسان ناطقا والحمار ناهقا وهذا معنى الاتفاق ههنا وقوله
(لالان بينهما) عطف على مدخول الجار واعادة الجار لتعيين
المعطوف عليه تأمل (اقتضاء) اى علاقة توجب تعلق احدهما
بالآخر بوجه من الوجوه السابقة (واعلم) جواب عن مقدر تقديره
ان الاتفاقية ايضا مشتملة على العلاقة لان الاتفاق الدائم بين المقدم
والتالى فى الوجود امر ممكن فلا بد له من علة دائمة وكلما كانت العلة دائمة
يكون المعلول ايضا دائما اذ يمتنع انفكاك المعلول عن العلة الدائمة وتحرير
الجواب (ان معنى عدم الاقتضاء) المأخوذ فى الاتفاقية (عدم علم الحاكم
بالاقتضاء) صلة للعلم وقوله (لاعدمه) اى عدم الاقتضاء عطف على
الخبر (فى نفس الامر) اذ لا يلزم من عدم العلم بالشئ عدمه فى نفس الامر
والا يلزم ان يكون كل ما هو مجهولك من الامور الموجودة فى الخارج
معدوما فيه وهو بين البطلان واذا كان المراد هذا (فلا يرد) حينئذ
(ما يقال من انهما) اى المقدم والتالى (لما دامت علتهما التامة) وهى
خلق الله تعالى اياهما كذلك (فامتنع انفكاك احدهما عن الآخر)
وقوله (ولا نعنى بالاقتضاء الا ذلك) من تتمة الايراد اى لا نعنى بالاقتضاء
الا امتناع انفكاك احدهما عن الآخر هنا اذ العلة التامة لما دامت امتنع
انفكاك احدهما عن الآخر فبينهما اقضاء فى نفس الامر (وبهذا)
اى وبالذى ذكرناه من ان المراد بعدم الاقتضاء عدم علم الحاكم به لا عدمه
فى نفس الامر (يحل ما اوردوا على ان الدائمة) وهى قضية تكون
نسبة المحمول الى الموضوع فيها ايجابا اوسلبا بالدوام من غير اعتبار
ضرورة ضروريا فى الواقع اولا (اعم من الضرورية) وهى قضية تكون
النسبة فيها ايجابا اوسلبا بالضرورة وهى استحالة الانفكاك بينهما مثالهما
فى الايجاب كقولنا دائما او بالضرورة كل انسان حيوان وفى السلب
كقولك دائما اوبالضرورة لاشئ من الانسان بفرس وتقرير الايراد

ان دوام ثبوت المحمول للموضوع معلول لعلة دائمة لكونه امرا ممكنا اذالممكن لايترجح بلامرجح فيكون ذلك الثبوت ضروريا ايضا فكلما حصل الدوام حصلت الضرورة فلايكون الدائمة اعم من الضرورية وتحرير الجواب ان المراد بعدم اعتبار الضرورة فى الدائمة عدم العلم بها وعدم ملاحظتها لاعدمها فى نفس الامر وحاصل الايراد ان النسبة متى كانت متحققة فى جميع الاوقات امتنع انفكاكها لامتناع تخلف المعلول عن العلة ضرورة ان دوام ثبوت المحمول الممكن للموضوع لايخلو عن العلة ومحصل الجواب انثبوت العلة مسلم ووجوب ملاحظتها ممنوع وفيه اشارة الى ان المراد بعدم العلم عدم الملاحظة (واعلم ان النسبة بين الضرورية والدائمة المطلقتين عموم وخصوص مطلق لان مفهوم الضرورة امتناع انفكاك النسبة عن الموضوع ومفهوم الدوام شمول النسبة فى جميع الازمنة والاوقات ومتى كانت النسبة ممتنعة الانفكاك عن الموضوع كانت متحققة فى جميع اوقات وجوده بالضرورة وليس متى كانت النسبة متحققة فى جميع الاوقات امتنع انفكاكها عن الموضوع لجواز امكان انفكاكها كقولهم كل فلك متحرك بالدوام لابالضرورة والحاصل ان المراد بالاعمية ماهو بحسب المفهوم لا الصدق والتحقق حتى يرد ما اوردوا فان مفهوم الدائمة هو الذى لايلاحظ فيه الضرورة سواء كان هناك ضرورة اولا وعلى تقدير كونها سواء كانت معلومة اولا فيصدق هذا المفهوم على كل مايصدق عليه مفهوم الضرورة بدون العكس فينحل مااوردوا (و اما (المنفصلة) (فثلثة اقسام حقيقية) وهى التى يحكم فيها بالتنافى بين طرفيها صدقا وكذبا معا (ومانعة الجمع فقط) وهى التى يحكم فيها بالتنافى بين طرفيها صدقا فقط (ومانعة الخلو فقط وهى التى تحكم) فيها بالتنافى بين طرفيها كذبا فقط ولهذا استدل على حصرها حيث قال

(لان العناد) اى التنافى (اما) (فى الصدق والكذب معا وتسمى حقيقية) لان التنافى بين جزئيها اشد من التنافى بين جزئى الاخرين لانه فى الصدق والكذب معا فهى احق باسم المنفصلة (كقولنا العدد

اما زوج اوفرد) اعلم ان الحملية قدتكون شبيهة بالمنفصلة و بالعكس وكذلك اذا حمل على موضوع واحد امران متقابلان فان تقدم الموضوع على حرف العناد كقولنا العدد اما زوج واما فرد فالقضية حملية شبيهة بالمنفصلة وان تأخر عنها كقولنا اما ان يكون العدد زوجا اوفردا فهى منفصلة شبيهة بالحملية (واعلم ايضا ان المذكور فى مقابلة احد جزئيها امانقيضه اومساو يه واما احتمال انه اعم منه اواخص اومباين فباطل على مابين فى موضعه والمذكور فى هذا المثال هو المساوى لان الزوج نقيضه لازوج وهو مساو للفرد (فهما) اى الزوجية والفردية (لايصدقان معا) على عدد واحد لامتناع اجتماع النقيضين (ولايكذبان معا) لامتناع ارتفاع النقيضين والاحتمال العقلى فى هذه القضية اربعة صدق المقدم والتالى معا وكذبهما معا وصدق المقدم مع كذب التالى وصدق التالى مع كذب المقدم فالاولان كاذبان والآخران صادقان (وهى) اى المنفصلة الحقيقية (مانعة الجمع) لامتناع صدقهما على عدد واحد والا لكان العدد الواحد زوجا وفردا (والخلو معا) لامتناع انفكاك احد الامرين عن العدد والا لكان العدد لازوجا ولافردا وانه محال (وهى) اى القضية الممثل بها (موجبتها) اى الموجبة الحقيقية (وسالبتها برفع العناد فى الصدق والكذب معا) لان السلب هو رفع الايجاب والموجبة الحقيقية هى التى حكم فيها بالمعاندة بين طرفيها صدقا وكذبا كما علمت ورفع هذا الايجاب رفع العناد فى الصدق والكذب معا (كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان كاتبا اوتركيا فانهما) اى الكاتب والتركى (يصدقان) بان يكون كاتبا وتركيا (ويكذبان) بان ينتفى الوصفان عنه (واما) (فى الصدق فقط ويسمى) (مانعة الجمع فقط) لامتناع اجتماع جزئيها فى الصدق (كقولنا هذا الشئ اما شجر اوحجر) (فانها لايصدقان) على شئ واحد والا لكان الشئ الواحد شجرا وحجرا (وقد يكذبان بان يكون) المشار اليه (انسانا) وانما سميت مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع فى الصدق وفى هذه القضية ايضا الاحتمال العقلى اربعة والواحد منها

(وهو)

وهو صدقهما كاذب والباقى صادق (وسالبتها برفع العناد فى الصدق فقط) لما علمت من ان السلب رفع الايجاب وموجبة مانعة الجمع هى التى بين جزئيها عناد فى الصدق فقط فسالبتها رفع هذا العناد (نحو ليس البتة اما ان يكون هذا الشئ لاشجرا اولاحجرا فانهما يصدقان) على شئ واحد وهو الانسان مثلا (ولايكذبان) باثبات الشجرية والحجرية فيه (والا) اى وان كان قديكذبان بان لايكون بينهما تناف فى الكذب (لكان) الشئ الواحد (شجرا وحجرا معا) لان كذب اللاشجر شجر وكذب اللاحجر حجر فيلزم ماذكر (واما) ان يكون العناد بين جزئيها (فى الكذب فقط ويسمى) (مانعة الخلو فقط) دون الجمع وانما سميت مانعة الخلو لامتناع خلوها عن احد جزئيها (نحو زيد اما ان يكون فى البحر) ومرادهم بالبحر مايمكن الغرق فيه عادة من ماء بل من سائر المايعات لا البحر نفسه فلا يتوهم اجتماع الطرفين فى الكذب بان يكون زيد فى بئر وحوض ويغرق كذا ذكر شيخ الاسلام يحيى الانصارى (واما ان لايغرق) لانه حكم فى هذه القضية بالتنافى بين ان لايكون فى البحر وبين ان يعرق لابين ان يكون فى البحر وان لايغرق (فان الكون) اى كون زيد (فى البحر مع عدم الغرق يصدقان) بان يكون فى البحر سابحا مثلا (ولايكذبان) لعدم امكان الغرق فى البر (والالغرق فى البر) وهو محال وههنا ايضا اربعة احتمال الاول كون زيد فى البر وان يغرق والثانى كونه فى البحر وان لايغرق والثالث كونه فى البحر وان يغرق والرابع ان لايكون فى البحر وان لايغرق والاول بط والباقى صدق (وسالبتها ترفع العناد فى الكذب فقط نحو ليس البتة زيدا اما ان لايكون فى البحر واما ان يغرق فان عدم الكون فى البحر) بان يكون فى البر (مع الغرق يكذبان) (والالغرق فى البر) وقوله (ولايصدقان) تأكيد يكذبان لان صدق موجبتها يقتضى امتناع الاجتماع بين الجزئين وصدق سالبتها يقتضى امكان الاجتماع فبينهما تناف فلا يجتمعان فى الصدق فكلما صدقت احديهما كذبت الاخرى (ومنه) اى من تقريرنا فى المنفصلات الموجبة والسالبة الغير الحقيقية بأخذ لفظ فقط يعلم ان كل مادة صدقت

فيها موجبة منع الجمع) اى تحقق فيها ايجاب منع الجمع كقولنا هذا الشيء اما شجر اوحجر (كذب فيها سالبته) لامتناع اجتماع النقيضين وكذا الكلام فى كل سالبة مع موجبتها (وصدق) فى تلك المادة التى صدق (فيها) موجبة منع الجمع (سالبة منع الخلو) لان العناد اذا كان فى الصدق فقط يصدق فيها رفع العناد فى الكذب وهو معنى سالبة منع الخلو وتفصيله ان تحقق موجبة منع الجمع فقط يستلزم عدم تحقق منع الخلو وهو يستلزم صحة سلب منع الخلو فتجتمع صحة سلب منع الخلو مع صحة ايجاب منع الجمع اجتماع اللازم مع الملزوم (وكل مادة) اى يعلم ايضا ان كل مادة (صدق فيها موجبة منع الخلو كذب فيها سالبته) لان صدق الاولى يقتضى امتناع الخلو الموضوع عن الجزئين كقولك زيد اما ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق وصدق الثانية يقتضى امكان الخلو عنهما كقولك ليس زيد اما ان لا يكون فى البحر واما ان يغرق و بينهما تناف فلا يمكن اجتماع الموجبة والسالبة فى الصدق اصلا (وصدق سالبة منع الجمع) لان تحقق موجبة منع الخلو فقط يستلزم عدم تحقق منع الجمع وهو يقتضى صحة سلب منع الجمع فيصح اجتماع سلب منع الجمع مع ايجاب منع الخلو (وكذا) الكلام (من جانب سالبتيهما) اى سالبة مانعة الجمع وسالبة مانعة الخلو بمعنى ان كل مادة صدق فيها سالبة مانعة الجمع كقولك ليس البتة اما ان يكون هذا الشيء شجرا اوحجرا كذب فيها موجبة مانعة الجمع كقولك اما ان يكون هذا الشيء شجرا اوحجرا لان الاولى يقتضى امكان الاجتماع والثانية امتناعه وصدق فيها موجبة منع الخلو لان العناد اذا كان فى الكذب فقط يصدق فيها رفع العناد وان كل مادة صدق فيها سالبة منع الخلو كقولك زيد ليس اما ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق كذبت موجبته وهى هذه بحذف ليس كما فى المتن وصدق موجبة منع الجمع (و) منه يعلم ايضا (ان كل شيئين صدق بين عينيهما منع الجمع) مثل هذا الشيء اما شجر او حجر (صدق) اى تحقق (بين نقيضيهما منع الخلو) كقولنا هذا الشيء اما لا حجر اولا شجر لانه ان لم يصدق بينهما منع الخلو يلزم الخلو عنهما

يستلزم صدق العينين لامتناع ارتفاع النقيضين وقد كان بينهما منع
الجمع هف (و بالعكس) اى كل شئ صدق بين عينيهما منع الخلو
كقولك زيد اما ان لايكون فى البحر واما ان يغرق لانه لم يصدق بينهما
منع الجمع حتى يلزم الجمع بينهما ويستلزم الخلو عن صدق العينين لامتناع
اجتماع النقيضين وقد كان بينهما منع الخلو هف (ولكن هذا) اى
صدق منع الخلو بين النقيضين عند صدق منع الجمع بين العينين
و بالعكس (بعد الا تفاق) اى القضيتين (فى الكيف اى الايجاب
والسلب) قيد للصورتين وهما قوله وان كل شيئين وقوله و بالعكس
لا للصورة الاخيرة فقط اعنى صورة العكس كما هو ظاهر سوق العبارة
واعلم ان المراد بهذا الكلام انه يتولد من نقيضى طرفى القضية المانعة
الجمع قضية مانعة الخلو كما يتولد من قولنا هذا الشئ اما شجر او حجر
حال كونها مانعة الجمع قولنا هذا الشئ اما لا شجر او لا حجر حال كونها
مانعة الخلو ومن نقيضى طرفى مانعة الخلو يتولد مانعة الجمع كقولنا
هذا الشئ اما لا شجر او لا حجر يتولد منه قولنا هذا الشئ اما شجر او حجر
هذا اذا كانت القضيتان موجبتين واما اذا كانتا سالبتين فكقولنا ليس
البتة اما ان يكون هذا الشئ لا شجرا او لا حجرا حال كونها سالبة مانعة الجمع
يتولد من نقيضى طرفيها سالبة مانعة الخلو كقولنا ليس اما ان يكون
هذا الشئ شجرا او حجرا فان الخلو عن الشجر والحجر ليس بمحال لجواز
ان يوجد الشئ ليس بواحد منهما كالغنم مثلا ويتولد منه سالبة مانعة
الجمع وقدم مثاله (واما بعد الاختلاف فيه) اى فى الكيف (فالصادق
سالبة المتفق فى النوع فقط) اى ان كانت الموجبة مانعة الجمع تكون
السالبة ايضا مانعة الجمع كقولك هذا الشئ اما شجر او حجر وليس البتة
اما ان يكون هذا الشئ لا شجرا او لا حجرا وان كانت الموجبة مانعة
الخلو تكون السالبة ايضا مانعة الخلو كقولك هذا الشئ اما لا شجر او لا حجر
هذه مانعة الخلو والسالبة المتولدة من نقيضى طرفيها اعنى قولنا
ليس البتة اما ان يكون هذا الشئ شجرا او حجرا ايضا مانعة الخلو قيل
تخصيص الصدق بالسالبة تبعيد للطالب عن المقصود والعبارة

الموصلة اليه هى ان يقول واما بعد الاختلاف فيه فالقضيتان تكونان متفقتين فى النوع يعنى ان اتفاقهما فى الكيف لا يجتمع مع اتفاقهما فى النوع وكذا اختلافهما فى الكيف لا يجتمع مع اختلافهما فى النوع بل ان كانتا مختلفتين فى الكيف تكونان مختلفتين فى النوع واجيب عنه بانه اظهر ماخفى واخفى ماظهر لان الاتحاد يوهم كذب السالبة وقد ظهر بهذا ان الاصل ان كان موجبة منع الجمع فالمتولدة منه سالبة صادقة ايضا وان كان موجبة منع الخلو فالمتولدة منه سالبة صادقة ايضا كما مر بالامثلة ومن هذا التقرير علم ان القضية المتولدة الموافقة للاصل فى الكيف تكون مخالفة للاصل فى النوع بخلاف المتولدة المخالفة للاصل فى الكيف فانها تكون موافقة له فى النوع ويكون كل واحد منهما صادقة ايضا والله تعالى اعلم لما بين فيما مر ان كل واحدة من المنفصلات تتركب من جزئين اراد ان يبين انها قد تتركب من اكثر من جزئين ايضا فقال (وقد تكون) صدر الكلام بلفظة قد لتدل على تقليل هذا الحكم (المنفصلات) اى الحقيقة ومانعة الجمع ومانعة الخلو (ذات اجزاء) قيل العبارة الصحيحة ذوات اجزاء وجوابه ان لزوم المطابقة بين المبتدأ والخبر فيما اذا كان الخبر من المشتقات وههنا ليس كذلك (ثلثة واكثر) كما تكون ذات جزئين كما مر (فالثلثة) (كقولنا العدد) اى ما يجتمع من كسور المتصورة (اما زائد) عليه (او ناقص) عنه (او مساو) له وكقولنا فى مانعة الجمع هذا الابيض اما ثلج اوقطن اوعاج وفى مانعة الخلو هذا الشئ اما لا انسان اولا حجر اولا حمار (و) كقولنا (الكلمة اما اسم اوفعل اوحرف والاكثر كقولنا العنصر) اى الاصل الذى يتألف منه الاجسام المختلفة الطبايع وهو انه (اما نار اوهواء اوماء اوارض و) كقولنا (الكلى اما جنس اونوع اوفصل اوخاصة اوعرض عام ومثال المتن ليس معناه ان ينسب عدد الى عدد) اعلم ان نسبة عدد الى عدد بالزيادة والنقصان ممكن واما نسبة العدد الى العدد بالمساواة فغير ممكن لان مساواة العدد للعدد المغاير له والزيادة والنقصان غير متصورة وللعدد الغير المغاير له محال لان المساواة تقتضى المغايرة بين المتساويين

فلا ينسب العدد الى العدد الغير المغاير له بان يقال الواحد مساو للواحد تأمل وقوله (كما ظن) قيد للنفي اى كما ظن المعترض ذلك الانتساب فاعترض بقوله وفيه نظر لان عين احد اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع بينهما و بالعكس لامتناع الخلو فلو تركب الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم الخلف لانه فى المثال المذكور وهو قولنا العدد اما زائد اوناقص اومساو يلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا وينتج من هذا ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا وقد يكون بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو وينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زائد كونه غير مساو وقد يكون بينهما منع الخلو لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف واجاب الشارح عن هذا بقوله ليس معناه ان ينسب عدد الى عدد كما ظننت واعترضت (فان الزيادة والنقصان والمساواة لا يراد بها حينئذ) اى حين اذا قيل العدد اما زائد اوناقص اومساو (معانيها اللغوية) وهى ان ينسب عدد الى عدد (بل المراد بها) حينئذ (معانيها الاصطلاحية وهى التى اشار اليها بقوله) فان كل عدد يزيد المجتمع من كسوره التسعة) وهو النصف والثلث والربع والخمس والسدس والسبع والثمن والتسع والعشر (عليه) اى على ذلك العدد (يسمى) ذلك العدد (زائدا كاثنى عشر) فان الكسور المتصورة فيه من التسعة وهى النصف و الثلث والربع والسدس زائدة عليه لان نصفه ستة وثلثه اربعة وربعه ثلثة وسدسه اثنان فالمجموع خمسة عشر وهو زائد على اثنى عشر فان قلت فعلى هذا لا يكون الزائد محمولا على اثنى عشر لان المتصف بالزيادة هو الحاصل من كسور اثنى عشر اعنى خمسة عشر لا اثنى عشر لانه متصف بالمزيد عليه لا بالكون زائدا اذ لو كان اثنى عشر زائدا لكان زائدا اما على نفسه وهو محال اوعلى خمسة عشر وهو خلاف الواقع اوعلى غير ذلك من الاعداد الفوقانية فهو ايضا خلاف الواقع اومن الاعداد التحتانية وهو اعتبار بعيد مع انه يلزم منه ان يكون

كل عدد تحته عدد آخر فهو زائد وليس كذلك (قلت هذا الحمل مجازى بحسب اللغة من قبيل تسمية الشئ باسم كله لان اثنى عشر جزء الخمسة عشر واما بحسب الاصطلاح فهو حمل حقيقى فيكون حقيقة عرفية ومجازا لغويا ولا بعد لذلك (والناقص) اى العدد الناقص ما يجتمع من كسوره ناقصا عنه يسمى (ناقصا كالاربعة) فان له نصفا وهو اثنان وربعا وهو الواحد فالمجموع ثلثة وهو ناقص عن الاربعة (والمساوى اى العدد المساوى ما يجتمع من كسوره مساويا اياه يسمى (مساويا كالستة) فان له نصفا وهو ثلثة وثلثا وهو اثنان وسدسا وهو واحد فالمجموع ستة وههنا بحثان الاول ان الصواب ترك قيد التسعة فى قوله من كسوره التسعة اذ ليس لكل عدد كسور تسعة و يمكن الجواب عنه بان الضمير فى كسوره راجع الى مطلق العدد المذكور فى ضمن المقيد وضمير الجملة الواقعة خبر ان راجع الى اسمها فهو كضمير قوله عليه وصرف العبارة عن الظاهر مع ظهور القرينة شايع ويمكن الجواب بوجه آخر بان اضافة الكسور الى الضمير للجنس ويحتمل ان يكون المضاف محذوفا تقديره من كسور نوعه اوجنسه اما التسعة فمرفوع على انه خبر لمبتدأ محذوف تقديره هى التسعة والبحث الثانى ماذكره المحشى ايضا وهو ان الصواب ان يقال بدل قوله والناقص والمساوى و ينقص و يساوى لان المعطوف عليه اعنى يزيد صفة للعدد وهو نكرة والناقص لايصلح لكونه صفة و يمكن الجواب بان العطف على المرفوع المتصل مع الفصل جائز فيكون المعنى يسمى العدد الذى ينقص المجتمع من كسوره عنه ناقصا هكذا اجيب تأمل و يمكن ان يقال ايضا انه من قبيل العطف على معمولى عاملين مختلفين بحرف واحد والمحذوف مقدم و يحتمل ان يكون قوله والناقص مبتدأ ونقول ناقصه معنى لا للفعل المحذوف ويكون ذلك المحذوف خبرا لذلك اقتضاء فالتقدير والعدد الناقص المجتمع من كسوره هذه يسمى ناقصا والجملة مستأنفة او معطوفة على قوله ان كل عدد يزيد وقال المحشى و يمكن ان يراد بها المعانى اللغوية اجراء لها على غير ماهى له اى العدد اما زائد الاجزاء عليه اوناقص عنه اومساو اياه اعلم ان التوجيهات ثلثة الاول مامر من الشارح والثانى هذا والفرق بينهما ان الزائد

والناقص والمساوى لايلاحظ فيها الزيادة والنقصان والمساواة
فى مسمياتها بخلاف ماذكر فى هذا التوجيه فان المعانى الوصفية ملحوظة
لكنها ثابتة لمتعلقاتها وبالجملة ان اتصاف المتعلقات بها يلاحظ
فى الاول لترجيح الاسم وفى الثانى لتصحيح الاطلاق والثالث ماشار اليه
المص بقوله وقيل العدد الزائد مازاد على المجتمع من كسوره التسعة
والناقص مانقص عنه والمساوى ماساواه لكن المشهور مافى الشرح
فعلى هذا يكون الاربعة زائدا واثنى عشر ناقصا وان كان بالعكس على
ماهو المشهور (هذا) اى المذكور من الامثلة انما هو (فى المنفصلة
الحقيقية واما مانعة الخلو المركبة من اكثر من اثنين فكقولنا اما ان يكون
هذا الشئ لاحجرا اولاشجرا اولاحيوانا) فانها صدق على شئ واحد
كالحديد مثلا اذيصدق عليه انه لاحجر ولاشجر ولاحيوان ولاتكذب
والايلزم ان يكون الشئ الواحد حجرا وشجرا وحيوانا وهو محال (واما
مانعة الجمع فكقولنا اما ان يكون هذا الشئ حجرا اوشجرا اوحيوانا)
فانها لايصدق على شئ واحد (فان قلت لايتركب شئ من المنفصلات)
معارضة لدليل مطوى (من اكثر) صلة لايتركب (من جزئين) من تفضيلية
(لان الانفصال نسبة واحدة والنسبة الواحدة لاتتصور الابين
جزئين) فقط (ضرورة ان النسبة بين امور متكثرة لاتكون واحدة)
قال المحشى اعلم ان القوم ذكروا فى عدم تركب المنفصلة من اكثر
جزئين وجوها ثلثة احدها ماذكره الشارح وهو اولى الوجوه وثانيها
ان المنفصلة المركبة من اكثر من جزئين اما منفصلة واحدة او متعددة
فان كان الثانى فلا كلام فيه ولافائدة فى ذكر تركبها من اكثر من جزئين
ولاسبيل الى الاول لامتناع كون قولنا العدد اما زائدا وناقص او مساو
منفصلة واحدة اذلو كانت واحدة يجب ان يتعين جزآن منها للحكم بينهما
بالانفصال فاذا فرضنا ان احد جزئيها قولنا العدد اما زائد فالجزء
الاخير اما احد الباقيين على التعيين اولا على التعيين فان كان احدهما
على التعيين تمت المنفصلة وبقى الآخر حشوا زائدا وان كان احدهما
لاعلى التعيين كان التركيب من حملية ومنفصلة على معنى اما ان يكون

العدد زائدا واما ان يكون ناقصا اومساويا فلم تكن منفصلة واحدة اى
منفصلة واحدة مركبة فى الحقيقة من اكثر من جزئين بل منفصلة واحدة
مركبة فى الحقيقـة من جزئين احدهما حملية والآخر منفصلة فلا يرد
قول المحشى والثالث ان تركبها من اكثر من جزئين يستلزم المحال وذلك
لان كون العدد فى المثال المذكور مثلا زائدا يستلزم كونه غير ناقص
لاستلزام عين كل واحد منهما نقيض الآخر بحكم منع الجمع وكونه غير
ناقص يستلزم كونه مساويا لاستلزام نقيض كل واحد منهما عين الآخر
بحكم منع الخلو بين نقيضى الناقص والمساوى فيلزم ان يستلزم كونه زائدا
كونه مساويا لان مستلزم المستلزم مستلزم وهو محال لامتناع الجمع
بينهما وكذلك كونه غير زائد يستلزم كونه ناقصا لامتناع الخلو عنهما
وكونه ناقصا يستلزم كونه غير مساو لامتناع الجمع بينهما فكونه غير زائد
يسـتلزم كونه غير مساو وهو محال لامتناع الخلو عنهما وهذا الوجه
الثالث مختص بالمنفصلة الحقيقية ولا يجرى فى مانعة الجمع ومانعة الخلو
وجواب الشارح جواب عن كل من الوجوه الثلثة وهو قوله (قلت
المراد بتركب المنفصلات من اكثر من جزئين تركبها بحسب الظ) اى
فى اللفظ (لا بحسب الحقيقة) هذا جواب بالحل والتحرير وفيه نظر لانه
لا فائدة فى التركب الظاهرى اذ لا تستعمل فى العلوم والانتاجات على ان
التركب الظاهرى لا يخفى على احد ولا ينبغى ان يجعل مسئلة ومعركة
للآراء (والا) اى وان لم يكن كذلك بان اريد تركبها بحسب الحقيقة
ونفس الامر (فالانفصال الحقيقى فى المثـال المذكور) فى المتن وهو
العدد اما زائد اوناقص اومساو (على الحقيقـة) ونفس الامر (بين
ان يكون العدد زائدا اولا يكون) فهذه منفصلة حقيقية (ثم على تقدير
ان يكون زائدا) فالانفصال (بين كونه ناقصا اومساويا) فهذه قضية
اخرى متولدة من الجزء الثانى من المنفصلة الاولى فهاتان منفصلتان
وفى كل منهما نسبة لكن فى الظ نسبة واحدة وقضية واحدة وكذا
الكلام فى قولنـا الكلمة اما اسم اوفعل اوحرف اذ الانفصال الحقيقى
فى هذا المثال على الحقيقة بين ان يكون الكلمة اسما اولا يكون ثم على تقدير

ان لايكون اسمـا فالانفصال الحقيقى بين ان يكون فعلا اوحرفا وكذا بقية الامثلة والتفصيل فى هذا المقام على وجه يتضح به المرام ماقال به بعض الشراح على نهج الايضاح بقوله وتحقيقه مانقول من ان قولنا العدد امازائد اوناقص اومساو كان فى الاصل العدد امازائدا وغير زائد فيكون هـذه القضية شرطية منفصلة وكل قضية شرطية منفصلة فهى مركبة من حمليتين لانها عندحذف الادوات وخلع صورتها تصير قضيتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهـار موجود فانك اذاحذفت آلة الشرط والجزاء من هذه الشرطية يبقى لك الشمس طالعة فالنهار موجود وهماقضيتان حمليتان وكذلك يبقى لك بعد العمل المذكور من قولنا العدد امازوج واما فرد العدد زوج العدد فرد وهما قضيتان حمليتان ولهذا قالوا حق العبارة فى المنفصلة ان يقال اماالعدد زوج واما العدد فرد لكون الترديد بين القضيتين لكن لماحذف العدد الثانى اختصارا فصار اما العدد زوج واما فرد خلفت كلمة اماالى حيزاختها حتى لايكون احدهما داخلة على المقسم والاخرى على القسم بل تكونان داخلتين على المقسم فصار العدد امازوج وامافرد واذاثبت ان القضية الشرطية مركبة من قضيتين حمليتين ثبت ان كل جزء من اجزائها يكون قضية حملية فحينئذ يكون قولنا فى المثال المذكور امازائد حملية وقولنا اوغير زائد حملية اخرى فالحملية الاولى اعنى قولنا امازائد ليست فى قوة قضية اخرى فابقيت على صورتها والحملية الثانية اعنى قولنا اماغير زائد كانت فى قوة قضية منفصلة وهى قولنا اماناقص اومساو فحذفت تلك الحملية اعنى قولنا اماغير زائد واقيمت هذه المنفصلة اعنى قولنا اما ناقص اومساو مقام تلك الحملية فبهذا التحقيق ينشرح شرح بعض الشارحين وينجرح به جرح الجارحين (واعلم ان قوله فالانفصال الحقيقى ترويج لكلام السائل باظهار الانصاف ليكون كلامه مقبولا ومن هذا الكلام نشأ سؤال وهو انه لافرق بين المنفصلات حينئذ فى عدم تركبها من الاكثر مع انهم فرقوا وقالوا ان الحقيقة لاتتركب من اكثر من جزئين فاشـار الى هذا قوله (فان قلت) اذا كان المراد من الاكثر من جزئين ماذكرتم من انه بحسب

الظاهر لا بحسب الحقيقة (فما وجه حكمهم) اى حكم القوم على (ان الحقيقية لا تتركب من اكثر من جزئين) فى الحقيقة كما بيناه (ومانعة الجمع والخلو تتركبان) من الاكثر بحسب الحقيقة فرقوا بين المنفصلة الحقيقية والمنفصلتين مانعة الجمع والخلو (قلت وجهه) اى سبب عدم تركب الحقيقية منها وجواز تركب مانعة الجمع والخلو (ان الحقيقية اذا اريد بها الانفصال الحقيقى بين كل جزئين منها) اى من اجزائها الثلثة مثلا اى اذا اعتبر الانفصال الحقيقى بين الجزء الاول والثانى وبين الجزء الاول والثالث (فلا يكاد ان يصدق) فى اكثر من جزئين وذلك (لان) الجزء (الاول من اجزائها الثلثة مثلا اذا تحقق فان تحقق) معه الجزء (الثانى ايضا ارتفع الانفصال الحقيقى بينهما) لاجتماعهما حينئذ على الصدق المستلزم لعدم امتناع الجمع (وان لم يتحقق) الجزء (الثانى) مع الاول فيكون بينهما انفصال حقيقى لكن (فان تحقق) الجزء (الثالث حينئذ) اى حين تحقق الاول (لم يكن بينه) اى بين الثالث (وبين الاول انفصال) حقيقى لاجتماع الجزئين و (أن لم يتحقق لم يكن بينه وبين الثانى انفصال) لخلوا الجزئين المنافى للانفصال الحقيقى فظهر من هذا ان المنفصلة الحقيقية لا يجوز ان يكون اجزاؤها اكثر من اثنين (واما الاخيران) اى مانعة الجمع والخلو (فيصدقان) فى اكثر من جزئين (وان اريد) وصلية فلا يحتاج الى ذكر الجزاء (منع الخلو والجمع بين كل جزئين معينين من اجزائها) اى اجزاء ثلثة مثلا لمانعة الجمع ومانعة الخلو يعنى يصدقان عند تركبهما من اكثر من جزئين مطلقا اى سواء اعتبر منع الجمع او منع الخلو بين كل جزئين او بعض جزئين من اجزائها (كما فى المثالين المذكورين) وهذا اشارة الى قوله اما ان يكون هذا الشئ لا حجرا او لا شجرا او لا حيوانا والى قوله اما ان يكون هذا الشئ حجرا او شجرا او حيوانا (هذا) اى خذ هذا او امض هذا او ما قالوه وهو من قبيل فصل الخطاب لكونه فصلا بين كلامين (والحق) بعنى الفرق المذكور غلط والقول بالتركب مجملا بلا مفصلا والتفصيل فى المسئلة هو (ان المرا بالانفصال) اما التعيين او الاطلاق

لانه (ان كـان انفصالا واحدا) فهو (لايتحقق الابين جزئين) فى المنفصلات الثلاث لانه نسبة والنسبة الواحدة لاتكون الابين جزئين (وان كان) المراد به (مطلق الانفصال) اعم من ان يكون انفصالا واحدا اوانفصالا متعددا (فيتحقق) الانفصال (بين جزئين اواكثر فى الاقسام الثلثة) الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو (ولمافرغ من القضايا شرع فى احكامها على طريق الاختصـار) اى على ترك بعض من الاحكام يقال اختصره اذا ترك بعضه واورد بعضه (والاقتصار على المطلقات) اى ترك كل الموجهات يقال اقتصر عليه اذا لم يؤت بشئ يغايره (على ماهو دأب الكتاب) اى شان هذه الرسالة (فقـال) (التناقض) (اى من جملة احكام القضايا التنـاقض) من النقض وهو ازالة الشئ من اصله كنقض الجدار والمراد به ماسيذكره المص قدمه على العكس لعمومه لسـائر القضايا بخلاف العكس ولان عكس بعض القضايا يتوقف على التناقض من غير عكس واخره عن تعريف القضايا وتقسيمهـا لان التعريف لبيان مفهوم الشئ والتقسيم لبيـان افراده والحكم على افراد الشئ بعد بيـان مفهومه وافراده اولى وللتناقض فوائد يظهر لك فى بيان انتاج بعض اشكال الاقيسة مثلا يقال لولم تصدق هـذه المقدمة لصدق نقيضها وهو بط فثبت المقدمة المذكورة فيتم القيـاس وينتج المطلوب (وهو) اى التناقض فى اصطلاح الميزانيين (اختلاف) جنس بعيد يتناول الاختلاف الواقع بين قضيتـين وبين مفردين وبين مفرد وقضية كزيد قائم وعمرو قاعد وكالسمـاء والارض وكبكر قائم وخالد قاعد (القضيتين) فصل (يخرج اختلاف) الواقع بين (المفردين كزيد وعمرو ومفرد وقضية)(بالايجاب والسلب) متعلق بالاختلاف (يخرج اختلافهما بالحمل والشرط) بان يكون احدهمـا حملية والاخرى شرطية (والعدول والتحصيل) بان يكون احدهمـا معدولة والاخرى محصلة نحو زيد لاحجر وزيد ليس بحجر والمراد من العدول كون حرف السلب جزأ من الموضوع اومن المحمول اومنهما وحينئذ سميت القضية معدولة فان كان جزأ منهمـا سميت معدولة

الطرفين وان كان جزأ من الموضوع سميت معدولة الموضوع وان كان جزأ من المحمول سميت معدولة المحمول واقسام المعدولة ستة ثلثة منها للايجاب وثلثة منها للسلب والمراد من التحصيل مالايكون حرف السلب جزأ منه واقسامه ايضا ستة فيكون اقسام الحملية موجبة وسالبة اثنى عشر قضية والتفصيل في المنفصلات فزيد لاحجر موجبة معدولة المحمول ومعناه ان اللاحجرية ثابتة له ومعنى زيد ليس بحجر ان الحجرية مسلوبة عنه فيكون الاول موجبة والثاني سالبة لان المراد من المثال الاول في النسبة ربط السلب وهو ايجاب لان زيد لاحجر تقديره زيد هو لاحجر فلفظ هو لربط سلب اللاحجرية عن زيد لان هو يذكر بين الموضوع والمحمول حال كونه داخلا على حرف النفي لربط السلب ومن الثاني سلب الربط وسلبه سلب لان زيدا ليس هو حجر سالبة فان لفظ ليس سلب الربط داخلا على الرابطة التي بين الموضوع والمحمول وهي لفظ هو وغيرهما مثل الاتصال والانفصال والضرورة والدوام واللزومية والاتفاقية وفي اكثر النسخ (وغيرهما) اى غير الاختلاف بالحمل والشرط والاختلاف بالعدول والتحصيل قوله فان نقيض الخ علة لاخراج الاختلاف بالعدول والتحصيل ويكون معنى جوابا للمقدر كأنه قيل كيف يخرج الاختلاف بهما مع ان بينهما تناقضا فاجاب بقوله (فان نقيض الشئ) والمراد به هنا الايجاب بمعونة المقام والاظهر ان يقال ونقيض الايجاب (سلبه لاعدوله) اذا المتناقضان هما المفهومان المتمانعان لذاتيهما اجتماعا وارتفاعا في جميع الازمنة والاحوال فلايكون بين الشئ وعدوله تناقض (لان الشئ وعدوله) كالكاتب واللاكاتب وان كانا متمانعا اجتماعا لكن (يرتفعان لعدم الاثبات) حين عدم الموضوع لامتناع الاثبات على غير الثابت من حيث هو غير ثابت وذلك لان زيدا المعدوم لايكون كاتبا ولا لاكاتبا فان الايجاب والسلب يقتضيان وجود الموضوع ولاوجود له ويجوز ارتفاعهما لان الكاتب واللاكاتب لايجتمعان في شئ واحد فلا يقال زيد كاتب ولالاكاتب على مافرضنا فانهما كاذبان معا لان ثبوت شئ لشئ فرع

ثبوت المثبت له وهو ظاهر (ولذا) اى ولاجل ان نقيض الشئ سلبه لاعدوله او ولاجل ان الشئ وعدوله يرتفعان لعدم الاثبات (يقال لاتناقض فى المفردات لانها) اى المفردات (مع اعتبار الحكم) يتحقق التناقض فيها لكنها مع هذا الاعتبار (لاتكون مفردة) بل تكوون قضية (وبدونه) اى بدون اعتبار الحكم معها (تكون) حينئذ (سلبا وايجابا) لان الحكم على الشئ امابالايجاب اوالسلب وحيث لم يوجد الحكم لم يتحقق الايجاب والسلب ولايتحقق التناقض والحاصل ان السلب والايجاب يجريان فى القضايا والعدول والتحصيل فى المفردات والتناقض لايتحقق الا فى السلب والايجاب اذاكان فى التصديقات واما فى التصورات فنقيض الشئ عدوله ولذاقيل وعلى الشارح ان يقول ونقيض الايجاب سلبه لاعدوله بدل قوله ونقيض الشئ سلبه لاعدوله (بحيث يقتضى) (ذلك الاختلاف) وهذاالقيد مع القيود الثلاثة السابقة جنس قريب يتناول الاختلاف المقتضى سواء كان لذاته وصورته اولم يكن كذلك بل بواسطة اوبخصوص مادة وقوله (لذاته) اى لذات الاختلاف فصل يخرج الاختلاف المقتضى بواسطة اوبخصوص مادة كماسيجئ انشاء الله تعالى (ان تكون) فى محل النصب على انه مفعول يقتضى (احديهما) اى احدى القضيتين (صادق فيه و) القضية (الاخرى كاذبة) (فخرج به) اى بقوله يقتضى (الشيئان اللذان لايقتضى الاختلاف فيهما بالايجاب والسلب ذلك) مفعول لايقتضى اى لايقتضى الاختلاف فيهما كون احديهما صادقة والاخرى كاذبة (نحو كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان) فان هاتين القضيتين تختلفان بالايجاب والسلب لكنه لايقتضى ذلك الاختلاف لذاته وصورته صدق احديهما وكذب الاخرى لانهما كاذبتان جميعا لخصوص المادة وحمل الاخص على كل الاعم وسلب الاخص عن الاخص (اويقتضى) عطف على قوله لايقتضى (ذلك) اى كون احديهما صادقة والاخرى كاذبة لكن لا) يقتضى ذلك الاختلاف بين القضيتين (لذاته) اى لذات الاختلاف (بل) يقتضى ذلك (بواسطة) كما فى ايجاب قضية وسلب

ولازمها المساوى (زيد انسان وزيد ليس بناطق فان اقتضاء الاختلاف) مضاف الى فاعله (بذلك) اى بالايجاب والسلب (صدق) منصوب على المفعولية للاقتضاء مضاف الى فاعله وهوقوله (احديهما وكذب الاخرى) عطف عليه وقوله (بواسطة) خبر ان واضافتها الى (مساواة) بيانية (المحمولين) اى الانسان والناطق متساويان بسبب التلازم بينهما فكلماوجد احدهماوجدالآخر وكلماانتفى انتفى كماقال (المقتضية) صفة للمساواة (لان يكون ايجاب احديهما فى قوة ايجاب الاخرى وسلب احديهما فى قوة سلب الاخرى (كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب) (هذا مثال التناقض بين المخصوصتين) لكون موضوع كل من القضيتين فيه شخصا معينا (ولايتحقق ذلك) الاختلاف الموصوف فى المخصوصتين) بالحيثيه المذكورة (الابعد اتفاقهما) (اى القضيتين فى ثمانى وحدات) ان كانتا مخصوصتين الاولى وحدة (الموضوع) (كقولك زيد قائم زيد ليس بقائم) اذلواختلف الموضوع فيهما لم يتناقض لجواز صدقهما وكذبهمامعا كماقال (بخلاف) اى اتفاق القضيتين فى الموضوع ملابس (بخلاف زيدقائم وعمروليس بقائم) لجواز صدقهمامعا وكذبهما معا (و) الثانيةوحدة (المحمول) فانه لاتناقض عنداختلافه كماقال (بخلاف زيدقائم وزيدليس بقاعد) (و) الثالثة وحدة (الزمان) (بخلاف زيد قائم اى فى الليل زيد ليس بقائم اى فى النهار) (و) الرابعة وحدة (المكان) فلاتناقض عند اختلافه (بخلاف زيد قائم اى فى المسجد زيد ليس بقائم اى فى السوق) (و) الخامسة وحدة (الاضافة) (بخلاف زيداب اى لعمرو زيدليس باب اى لبكر) (و) السادسة وحدة (القوة والفعل بخلاف الخمر فى الدن) بالفتح وتشديدالنون بمعنى الجب (مسكراى بالقوة الخمر فى الدن ليس بمسكر اى بالفعل) لان الاسكار يحصل بالشرب (و) السابعة وحدة (الجزء) والمراد به بعض الاجزاء (والكل) والمراد به الكل المجموعى (بخلاف الزنجى اسود اى بعضه) (اى بعض اجزائه) من الرأس والوجه واليد وغيرذلك (الزنجى ليس باسود اى كله) اى كل اجزائه بل بعض اجزائه ابيض

(كالفرس)

كالفرس الابلق وغيره * واعلم ان لفظ كل قد يكون لاحاطة افراد مدخوله وقد يكون لاحاطة الاجزاء فاذا ادخلت على النكرة تكون لاحاطة الافراد ولهذا لم يجز ان يقال اكلت كل رغيف اى كل واحد من افراده واذا ادخلت على المعرفة تكون لاحاطة الاجزاء ولهذا يقال اكلت كل الرغيف اى اجزاء رغيف واحد والمراد من الكل فى قوله الزنجى ليس باسود كله احاطة الاجزاء لكونه داخلا على المعرفة (و) الثامنة وحدة (الشرط) لعدم التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط بان يكون ثبوت المحمول للموضوع فى احدى القضيتين بشرط اتصاف الموضوع بوصف معين فى الموجبة وسلب المحمول عنه فى القضية الاخرى بشرط اتصاف الموضوع بوصف معين آخر فى السالبة (بخلاف الجسم مفرق للبصر) من الفرق بالفاء يدل على ذلك قولهم الاسود جامع للبصر فيستفاد منه ان البصر لا يستقر على البياض (اى بشرط بياضه الجسم (غير مفرق للبصر) اى غير مزيل عن العين رؤيتها (اى بشرط سواده) واعلم ان المتقدمين اعتبروا الوحدات الثمانية واعتبر المتأخرون وحدة الموضوع والمحمول وجعلوا الباقية راجعة اليها واكتفى المعلم الثانى ابو النصر الفارابى بوحدة الموضوع والمحمول والزمان وجعل الخمسة الباقية راجعة اليها واصح الرواية عنه ان المعتبر فى التناقض النسبة الحكمية واستحسن هذا القول الشارح العلامة حيث قال (والصحيح ان المعتبر فى تحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب والسلب على شئ واحد) وعند ذلك يتحقق التناقض جزما اذ لو ورد على شيئين لما حصل التناقض اصلا (فان وحدتها) اى النسبة الحكمية (مستلزمة لهذه الوحدات الثمانية) بفتح الواو والحاء كسرات (وعدم وحدة شئ منها) اى من الوحدات المذكورة (مستلزمة لعدم وحدة النسبة الحكمية) والحاصل ان المعتبر فى تحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية اذ التناقض انما يتحقق اذا اورد الايجاب والسلب على شئ واحد وذلك بان يكون النسبة الحكمية واحدة وترد الوحدات اليها لان وحدة النسبة الحكمية مستلزمة لها وكافية

فى تحقق التناقض بخلاف المذكورة فانها ليست مستلزمة لوحدة النسبة ولا كافية فى تحقق التناقض اذ لو لم تتفق القضيتان فى الآلة والمفعول به وغيرهما لم يتحقق التناقض كما قال الشارح (والا) اى وان لم يكن وحدة النسبة معتبرة فى تحقق التناقض (فلا حصر فيما ذكروه) من الوحدات الثمانية (لارتفاع التناقض باختلاف الآلة نحو زيد كاتب اى بالقلم الواسطى زيد ليس بكاتب اى بالقلم التركى والعلة نحو النجار عامل اى للسلطان غير عامل اى لغيره والمفعول به نحو زيد ضارب اى عمرا ليس بضارب اى بكرا والمميز نحو عندى عشرون اى درهما ليس عندى عشرون اى دينارا الى غير ذلك) من الحال والمستثنى (وبهذا القدر) من الوحدات الثمانية او وحدة النسبة الحكمية (يعرف تناقض المخصوصتين واما) التناقض (فى المحصورات) فلا بد مع اتفاقهما فى تلك الشروط من اختلافهما فى الكم ولهذا قال (فنقيض الايجاب الكلى السلب الجزئى ونقيض السلب الكلى الايجاب الجزئى ضرورة) اى لا يمكن ان لا يكون كذلك (ولذا قال) (ونقيض الموجبة الكلية انما هى) اى نقيض الموجبة والتأنيث باعتبار الخبر او باعتبار معنى المرجع (السالبة الجزئية) لكون الاختلاف فى الكم شرطا لتحقق التناقض فى المحصورات (ونقيض السالبة الكلية انما هى الموجبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان ولا شئ من الانسان بحيوان بعض الانسان حيوان) (لا يقال) قد شرطتم فى التناقض الاتحاد فى الموضوع وههنا (لا اتحاد للموضوع فيها) اى فى الامثلة الاربعة المذكورة لان افراد الكلى اكثر من افراد الجزئى قوله الاشارة الى الجواب وقوله يقال سؤال واللام فى قوله (لان) متعلق بالنفى (المراد بالموضوع) المعتبرة وحدته (فى تلك المسئلة) اى مسئلة اشتراط اتحاد (الموضوع) فى تحقق التناقض الموضوع (فى الذكر وهو) اى الموضوع فى الذكر (متحد) لانه الانسان فى الكلى والجزئى والحاصل انهم اعتبروا اتحاد عنوان الموضوع اى مفهوم الموضوع دون خصوصية الذات اعنى ماصدق عليه الموضوع ولو كان الموضوع

المشروط اتحاده هو الموضوع الحقيقي بذات الموضوع لما وجد تناقض
بين كلية وجزئية (فان قلت ان ايراد المصنف هذا اى قوله ونقيض
الموجبة الكلية ههنا ليس فى موضعه وانما موضعه بعد الشروع فى بيان
تحقق شرط التناقض فى المحصورات (قلت المقصود منه دفع شبهة
من يتوهم من تعداد الوحدات المشتركة بين القضايا كلها ان نقيض
الموجبة الكلية انما هى السالبة الكلية ونقيض الموجبة الجزئية انما هى
السالبة الجزئية لا بيان التناقض بين المحصورات حتى يكون موضعه
بعد تحقق المحصورات ومنشأ التوهم انه لما قال ولا يتحقق ذلك الا بعد
اتفاقهما فى الموضوع وقع فى الذهن انه لا تناقض بين الكلية والجزئية
لان اتحاد الموضوع شرط ولا اتحاد فى الموضوع بين الكلية والجزئية
فازال المص ذلك الوهم بقوله ونقيض الموجبة الكلية يعنى ان المراد
بالموضوع الموضوع فى الذكر لا ذات الموضوع كما مر من الشارح (لما فرغ
من بيان شروط التناقض المشتركة بين القضايا اراد ان يبين الشرط المخصوص
بالمحصورات فقال (فالمحصورات) ذكر بالجمع اشارة الى الانواع الموجبة
الكلية والسالبة الكلية والموجبة الجزئية والسالبة الجزئية ويمكن
جواب آخر عن السابق بان قوله فالمحصورات بالفاء التى تدل على تعليل
مابعدها لما قبلها كما فى قولهم اعبد ربك فالعبادة حق تعليل فعلى هذا
يكون قوله ونقيض الموجبة الكلية ابتداء لبيان التناقض بين المحصورات
وقوله فالمحصورات تعليل فكان الاول هو المدعى والثانى هو الدليل
هذا (لا يتحقق التناقض) بعد اتفاقهما فى الوحدات الثمانية السابقة
(بينهما) اى بين المحصورتين (الا بعد اختلافهما فى الكمية) اى الكلية
والجزئية وانما يلزم الاختلاف فى تحقق التناقض فيهما (لان الكليتين
قد تكذبان) وانما قال بلفظ قد المفيدة بجزئية الحكم لان الكليتين
والجزئيتين قد تختلفان صدقا وكذبا نحو كل انسان حيوان هذه
صادقة ولا شئ من الانسان بحيوان هذه كاذبة (كقولنا كل انسان
كاتب) بالفعل (ولا شئ من الانسان بكاتب) بالفعل ولا بد من هذا
القيد فى القضيتين ليكون التمثيل محققا تأمل (و) لان (الجزئيتين

قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب) بالفعل (وبعض الانسان ليس بكاتب) بالفعل وصدق الكليتين وكذبهما وصدق الجزئيتين وكذبهما بط فى باب التناقض لان القضيتين لاتجتمعان ولاترتفعان (واعلم ان المهملة) موجبة كانت اوسالبة (فى قوة الجزئية) موجبة كانت اوسالبة (فحكمها) اى المهملة (حكمها) اى كحكم الجزئية يعنى ان كل موقع يقع فيه الجزئية يصلح ان يقع فيه المهملة فنقيض الموجبة المهملة انما هو السالبة الكلية ونقيض السالبة المهملة انماهو الموجبة الكلية (واعلم ان نقيض الشرطية الكلية الشرطية الجزئية المخالفة لها فى الايجاب والسلب والموافقة لها فى الجنس اى فى الاتصال والانفصال وفى النوع اى فى اللزوم فى المتصلة والعناد فى المنفصلة والاتفاق فيهما وان نقيض الشرطية الجزئية الشرطية الكلية المخالفة لها فى الكيف والموافقة لها فى الجنس والنوع فنقيض اللزومية الموجبة الكلية السالبة اللزومية الجزئية ونقيض العنادية الموجبة الكلية العنادية السالبة الجزئية ونقيض الاتفاقية الموجبة الكلية الاتفاقية السالبة الجزئية وبالعكس فيها فاذا قلنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجو كان نقيضه ليس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واذاقلنا دائما اما ان يكون العدد زوجا اوفردا كان نقيضه ليس دائما اما ان يكون العدد زوجا اوفردا واذاقلنا كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق كان نقيضه ليس كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والشخصية والمهملة تعرفان بالمقايسة (ومن احكام القضايا) (العكس وهو) ثلثة اقسام الاول عكس النقيض الموافق وهو تبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثانى منها وعكسه مع بقاء الصدق والكيف نحو كل انسان حيوان كل لاحيوان لاانسان والثانى عكس النقيض المخالف وهوتبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثانى بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف نحو كل انسان حيوان لاشئ مماليس حيوانا بانسان وسمى هذا مخالفا لتخالف طرفيه ايجابا اوسلبا والذى قبله موافقا لتوافق طرفيه فيهما والثالث العكس المستوى ويقال له ايضا العكس المستقيم

وهذا المعنى الثالث هو المراد عند الاطلاق وعليه اقتصر المصنف حيث قال (ان يصير) (بتشديد الياء) على ضبط المجهول وقيل انه مضارع مخاطب من التصيير (لان العكس يطلق على معنيين) الاول يطلق (على القضية الحاصلة من التبديل المذكور و) الثانى يطلق (على نفس التبديل) وهذان المعنيان مصطلحان (فلو لم يشدد لصار) مضمون يصير (معنى ثالثا) وهو كون الموضوع محمولا وبالعكس وهو نفس التبدل والحصول وهذا غير مراد لان العكس مصدر متعد فلو كان المراد الصيرورة والتبدل لقال بدل العكس الانعكاس ثم اشار الى معنى التصيير بقوله (اى يجعل)(الموضوع) (فى الذكر او ما يقوم) مقامه من الشرطية وهو المقدم (محمولا) او ما يقوم مقامه من الشرطية وهو التالى (و) يصير (المحمول) فى الذكر او ما يقوم مقامه من الشرطية وهو التالى (موضوعا) فى الذكر او ما يقوم مقامه من الشرطية الحاصل ان العكس جعل عقد الوضع عقد الحمل وجعل عقد الحمل عقد الوضع بان جعل عنوان الموضوع عنوان المحمول وعنوان المحمول عنوان الموضوع فاندفع ماقيل من ان ما هو الموضوع لايصير محمولا وماهو المحمول لايصير موضوعا لان المراد من الموضوع الذات ومن المحمول الوصف فاذا قلت كل انسان حيوان يكون المراد من الانسان افرادا متكثرة ومن الحيوان مفهومه اعنى الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة فاذا عكسنا وقلنا بعض الحيوان انسان لايصير المحمول الذى هو مفهوم الحيوان موضوعا ولا الموضوع الذى هو ذات الانسان محمولا وجوابه قد عرفت مما سبق ومحصله ان الموضوع والمحمول يطلقان تارة على ذات الموضوع ومفهوم المحمول وهما الموضوع والمحمولان الحقيقيين وتارة اخرى على اللفظين الدالين عليهما وهما الموضوع والمحمول فى الذكر والمصنف اراد الثانى بقرينة المقام واحال الى ذهن الطالب عكس الشرطيات (مع بقاء السلب والايجاب بحاله) بمعنى ان الاصل ان كان موجبا كان العكس موجبا او سالبا فسالبا (و) مع بقاء (التصديق و) مع بقاء (التكذيب بحاله) وهذا اشارة الى ان بين

الاصل والعكس لزوما واشار ايضا بتقديم التصديق على التكذيب الى ان التصديق من جانب الاصل والتكذيب من جانب العكس بناء على ان الاصل مقدم على العكس تأمل (اما الاول) اى بقاء الايجاب والسلب (فلان قولنا كل انسان ناطق لايلزمه السلب اصلا وقولنا لاشئ من الانسان بحجر لايلزمه الايجاب اصلا) فلولم يعتبر بقاء الايجاب والسلب بحاله لايصدق العكس فى كل مادة يكون المحمول فيها مساويا للموضوع اومباينا له اذا خالف الاصل فى الايجاب والسلب كما فى المثالين واذا لم يصدق لايكون لازما واذالم يكن لازما لايكون عكسا لاجتماعهم على ان العكس لازم للاصل ولذا عرفوه بانه اخص قضية لازمة للقضية بطريق التبديل موافقة لها فى الكيف والتصديق (واما الثانى) اى بقاء التصديق والتكذيب (فمعناه) اى معنى الكلام ههنا على التوزيع يعنى ان بقاء التصديق من جانب الاصل وبقاء التكذيب من جانب العكس بمعنى (ان صدق الاصل) الملزوم (صدق العكس) اذ يلزم من صدق الملزوم صدق اللازم (وان كذب العكس كذب الاصل) اذ انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم سواء كان اللازم اعم اولا كانتفاء وجود الشمس والمشعل وغيرهما بانتفاء وجود الاضاءة ولايلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم مطلقا لجواز ان يكون اعم فان كذب الانسان لايستلزم كذب الحيوان لجواز ان يكون فرسا وغير ذلك من الحيوانات وقوله (كما هو) اى استلزام صدق الاصل الملزوم صدق العكس اللازم واستلزام كذب العكس كذب الاصل (شان اللازم) متعلق بقوله ان صدق والمعنى ان شان اللزوم هو ان يلزم من صدق الملزوم صدق اللازم ولايلزم من كذبه كذبه وان يلزم من كذب اللازم كذب الملزوم ولايلزم من صدقه صدقه اما الاول فلان الاصل كما عرفت ملزوم والعكس لازمه وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم لان الملزوم انما يكون اخص من اللازم اومساويا له وصدق كل واحد من الاخص واحد المتساويين يستلزم صدق الاعم والمساوى الآخر كما يستلزم صدق الانسان كل واحد من الحيوان والناطق واما الثانى فقد اشار اليه بقوله (لان معناه) اى

معنی بقاء التصدیق والتکذیب بحاله (ان کذب الاصل کذب العکس)
یعنی ان بقاء التصدیق من جانب الاصل و بقاء التکذیب من جانب
العکس بمعنی ان صدق الاصل یستلزم صدق العکس وکذب العکس
یستلزم کذب الاصل ولیس المراد ان البقاء مطلقا من جانب الاصل
لان الاصل الکاذب قد یحصل منه العکس الصادق کقولك بعض الانسان
حیوان فی عکس قولنا کل حیوان انسان والحق ان مراد الشارح انه
لیس المراد منه ان الاصل ینبغی ان یکون صادقا والعکس تابعا له فیه
بل المراد ان الاصل ینبغی ان یکون بحیث لو صدق لصدق العکس ای
یکون وضع الاصل مستلزما لوضع العکس مثلا اذا قلنا لو صدق
کل انسان حیوان لصدق بعض الحیوان انسان لکن قولنا کل انسان
حیوان صادق فیلزم صدق بعض الحیوان انسان فالمراد بصدق
الاصل الصدق المفروض سواء کان مطابقا لما فی نفس الامر اولا فیشمل
التعریف علی عکس الکواذب ایضا نحو کل انسان فرس و بعض
الفرس انسان فالمعتبر صدق العکس علی تقدیر صدق الاصل وقوله
کما هو شان اللزوم اشارة الی ان صرف اللفظ عن الظاهر لازم (کما فهم)
وقیل ولم یعتبر بقاء الکذب لانه لایلزم من کذب الملزوم کذب اللازم
فان قولنا کل حیوان انسان کاذب مع صدق عکسه الذی هو قولنا
بعض الانسان حیوان فعلی هذا قول المصنف والتکذیب لایکون
الاخطأ واسناد الخطأ الی المصنف والجزم علی طریق الحصر لایکون
الاسهوا لمانص صاحب المفتاح علیه رحمة الفتاح من ان السهو ما یتنبه
لکن بعد اتعاب ومشقة وکیف یقع الخطاء من ذلك الفاضل مع کونه
وحیدا فی عصره تأمل (اونقول معناه) ای معنی بقاء التصدیق
والتکذیب بحاله (ان مجموع التصدیق والتکذیب یکون بحاله لا)
نقول معناه (ان کلامنهما) ای التصدیق والتکذیب (یکون بحاله)
حتی یلزم اشتراط بقاء التکذیب فی تحقق العکس(وکون المجموع)
من التصدیق والتکذیب (بحاله یراد به) ای بکون المجموع بحاله
(کون التصدیق بحاله) فقط مجازا مرسلا بذکر الکل

وارادة الجزء قال المحشى فيه ان مثل هذا التجوز يكون اذا اطلق لفظ
موضوع للكل على الاجمال على الجزء مثل ان يذكر لفظ البيت الموضوع
للجدران الاربع مع السقف و يراد به السقف اوالجدران اما اذا ذكر
الكل بالفاظ تدل على اجزائه كل لفظ على جزئه فصحة ارادة الجزء من
مجموع هذه الالفاظ على سبيل المجاز محل بحث و يمكن ان يجاب عنه
بانه لما جاز اطلاق اللفظ الموضوع للكل اجمالا وارادة الجزء جاز ايضا
تفصيلا تأمل (اطلاقا) تعليل لقوله معناه ان مجموع التصديق (للفظ)
اى كون مجموع التصديق والتكذيب بحاله (على احد محتملاته) الاربع
الاولى ان يراد بكون المجموع بحاله كون الجزئين بحالهما والثانية ان
يراد به كون احد منه بحاله لا (على التعيين) والثالثة كون التكذيب
بحاله فقط والرابعة كون التصديق بحاله فقط على التعيين فالثلث الاول
باطلة والرابعة متعينة بالارادة (واذاعرفت مفهوم العكس فنقول)
(الموجبة الكلية لا تنعكس كلية) اى موجبة كلية كمالايخفى وذلك
(لجوازان يكون المحمول اعم من الموضوع)كما فى قولنا كل انسان حيوان
(وعدم جواز حمل الاخص على كل افراد الاعم) (اذ يصدق قولنا
كل انسان حيوان) لجواز حمل الاعم على الاخص (ولم يصدق) عكسه
وهو (كل حيوان انسان) لعدم جواز حمل الاخص على كل افراد
الاعم (بل تنعكس) موجبة (جزئية) قال المحشى لما كان ماذكره المص
فى تعليل المسئلة مادة جزئية لا تثبت بها المسئلة الكلية علل الشارح
على وجه كلى وجعل ماذكره المص كالتقرير بالتمثيل على ماهو العادة
قيل وفيه حطب لان المدعى ههنا عدم الانعكاس لا الانعكاس حتى
يثبت بمثال جزئى فقوله لجواز لمجرد التوضيح لا لان المتن قاصر
بل تنعكس موجبة جزئية (لوجوب ملاقاة عنوانى الموضوع والمحمول)
اى تصادق وصفى الموضوع والمحمول على ذات ما والايكون بينهما
تباين كالشجر والحجر فلا يصح الحمل هف (فى الموجبة كلية كانت
نحو كل انسان حيوان اوجزئية) نحو بعض الحيوان انسان (وبالملاقاة
يصدق الجزئية من الطرفين) اى الموضوع والمحمول كما يقتضيه السوق

﴿ ومعنى ﴾

ومعنى صدق الجزئية من الموضوع ان يكون عنوان الموضوع فى الجزئية
ومن المحمول ان يكون عنوان المحمول ايضا فيها وفسر الطرفين
بعضهم بالقضيتين اى الاصل والعكس لكن الاول اولى والمقصود
من هذا القول ان الوصفين اذا تقارنا على ذات يمكن ان يعبر عن الذات
بكل واحد من الوصفين و يحمل كل واحد منهما عليها فان وصف
الانسانية و وصف الحيوانية لما تقارنا على زيد يمكن ان يقال ان بعض
الانسان الذى هو زيد حيوان وان بعض الحيوان الذى هو زيد انسان
ولاتحاد الذات فى الوصفين قالوا لولا المزاحمة المفهومية لكانت الموجبة
الكلية تنعكس كنفسها لانك اذا قلت كل انسان حيوان فقد حملت
الحيوان على افراد الانسان من زيد وعمرو وبكر وغيرهم فاذا عكست
هذه القضية وقلت كل حيوان انسان فانك لاتحمل الانسان الا ما حملت
الحيوان عليه بناء على ان الذات لاتتغير بالعكس وانما تتغير الوصف
العنوانى كما صرحوا به فالملاقاة يصحح الموجبة الكلية ايضا من الطرفين
لكن نظرا الى الذات والموجبة الجزئية فقط نظرا الى المفهوم (لانا
اذا قلنا كل انسان حيوان) فهنا ثلثة اشياء ذات الموضوع وهو افراد
الانسان ووصف الموضوع الذى هو الانسان ويقال له الموضوع
فى الذكر والعنوان ووصف المحمول الذى هو الحيوان (فانا نجد شيئا)
وهو ذات الانسان اى ماصدق عليه الانسان من الافراد لان الذات
كما يطلق على نفس الحقيقة يطلق على ماصدق عليه الحقيقة (موصوفا
بالانسان والحيوان) وهذا هو المراد بالملاقاة المذكورة (فيكون) عكسها
حينئذ (بعض الحيوان انسانا) والا يلزم ان لايكون ذلك موصوفا
بالحيوان بل بالانسان وليس كذلك لانه موصوف بهما جميعا فيصدق
بعض الحيوان انسان والحاصل ان جعل تلك الذات موصوفا بالانسانية
والحيوانية محمولة عليها يكون اصل القضية وهو كل انسان حيوان
وان جعل الذات موصوفا بالحيوانية والانسانية محمولة عليها يكون
عكس القضية وهو قولنا بعض الحيوان انسان وقيل ان تعليل المصنف
وهو لانا اذا قلنا غير صحيح ولذا علل الشارح المسئلة من عند نفسه

بقوله لوجوب الملاقاة وجعل ماذكره تنويرا لتعليله وفيه بحث لان
ماذكره المصنف من التعليل صحيح لان المسئلة بديهية نبه عليها بالتمثيل
توضيحا لها على ان المذكور اعنى قوله كل انسان مذكور على وجه
التمثيل والمراد به صورة الموجبة الكلية اذ لا عبرة بخصوص المادة عند
الميزانيين وهذا هو المناسب للتعليل بقوله فانا نجد فانه جار فى موارد
الايجاب كلها ولو نزلنا عن ذلك كله فقد صرح السيد السند قدس سره
ان المثال اذا بين حاله بوجه علم جريانه فى جميع الامثلة على سواء يثبت به
القاعدة الكلية بلا شبهة وان كانت نظرية ومثل هذا فى النظريات يسمى
تصويرا لبرهان الكلى فى مثال جزئى للكل تأنيسا به فان انس النفس
بالجزئيات اكثر من انسها بالكليات (والموجبة الجزئية ايضا) اى
كالموجبة الكلية (تنعكس) موجبة (جزئية بهذه الجهة) التى سبق ذكرها
اى عكس بعض الانسان حيوان بعض الحيوان انسان فانا نجد شيئا
موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض الحيوان انسانا فقد تصادف
عنوانى الموضوع والمحمول على ذات فى هذه القضية ايضا (كما اشرنا)
اليه بقولنا كلية كانت اوجزئية (والسالبة الكلية تنعكس) سالبة
(كلية وذلك) اى انعكاسها سالبة كلية (بين) اى ظاهر لا يحتاج الى برهان
(بنفسه) اى فى ذاته (ونزيده بيانا) اى ونزيد ماذكره المصنف من ان
السالبة الكلية الخ من جهة البيان ومن حيثية الايضاح لا من جهة انه
محتاج الى البرهان (ونقول اذا صدق سلب المحمول) اى الحجر فى قولك
لاشئ من الانسان بحجر (عن كل فرد من افراد الموضوع) اى الانسان
كما فى المثال (صدق) فى عكسه (سلب الموضوع) فى الاصل (عن
كل فرد من افراد المحمول) اى فى الاصل كقولك لاشئ من الحجر بانسان
والا لصدق نقيضه اى الايجاب الجزئى اى ثبوت الموضوع لبعض من
افراد المحمول وهذا محال (اذ لو ثبت الموضوع لشئ من افراد
المحمول حصل الملاقاة بين الموضوع والمحمول فى ذلك الفرد وقدم)
آنفا (ان الملاقاة تصحح الموجبة الجزئية من الطرفين) اى طرف عنوان
الموضوع وطرف عنوان المحمول (وصدق الموجبة الجزئية من الطرفين

ينا فى السالبة الكلية من احدهما) اى احد الطرفين قوله (فانه اذاصدق لاشئ من الانسان بحجر) من قبيل التنبيه (صدق لاشئ من الحجر بانسان والا) اى وان لم يصدق لاشئ من الانسان بحجر (فبعض الحجر انسان) اى يصدق بعض الحجر الذى هو نقيض الاصل الذى هو المفروض صدقه لامتناع ارتفاع النقيضين (و بعض الانسان حجر) اى اذا صدق بعض الحجر انسان يصدق بعض الانسان حجر لان صدق الاصل مستلزم لصدق العكس (هف) اى صدق العكس خلاف المفروض لانه نقيض الاصل المفروض الصدق اعنى قولنا لاشئ من الانسان بحجر والحاصل انه لولم يصدق العكس يلزم اجتماع النقيضين وهو محال فعدم صدق العكس مستلزم للمحال والمستلزم للمحال محال فعدم الصدق محال فالصدق حق (او نضمها) اى نضم هذه القضية التى هى نقيض العكس اعنى قولنا بعض الحجر انسان حال كونها (صغرى الى قولنا لاشئ من الانسان بحجر حتى ينتج) سلب الشئ عن نفسه وهو (بعض الحجر ليس بحجر هف) اى هذا خلف وباطل لصدق قولنا كل ماهو حجر فهو حجر بالضرورة (واعلم ان لاثبات العكس ثلث طرق الاول العكس وهو ان يعكس نقيض العكس ليحصل ماينافى الاصل والثانى الخلف وهو ان يضم نقيض العكس الى الاصل لينتج محالا والشارح اشار الى هذين الطريقين لظهورهما والثالث الافتراض وهو ان يفرض ذات الموضوع شيئا معينا و يحمل عليه وصف الموضوع ووصف المحمول ليحصل مفهوم العكس والمصنف اشار فى انعكاس الكلية الى الجزئية الى طريق الافتراض بقوله فانا نجد شيئا والشئ ذات الموضوع والشارح ترك بيانه لخفائه وكثرة مقدماته (قلت اذا اردت بيان انعكاس الكلية الى الموجبة الجزئية تفرض ذات الموضوع شيئا معينا وهو زيد مثلا وتجئ باداة الكلية لتصير المقدمة كلية و يتم مطلوبنا بقياسين اذا قلنا كل انسان حيوان حملنا على ذات الموضوع وصف الموضوع مرة ووصف المحمول اخرى وادخلنا اداة الكلية عليه فيكون التركيب هكذا

كل زيد انسان وكل زيد حيوان فيلزم حينئذ صدق المقدمتين الكليتين فاذا جعلنا المقدمة الاولى صغرى وجعلنا الاصل كبرى يكون التركيب هذا كل زيد انسان وكل انسان حيوان فكل زيد حيوان واذا عكسنا المقدمة الثانية الى بعض الحيوان زيد وجعلنا هذا العكس صغرى لصغرى القياس هكذا بعض الحيوان زيد وكل زيد انسان فبعض الحيوان انسان وهو المطلوب (والسالبة الجزئية لاعكس لها لزوما) اى ليس لها عكس من جهة اللزوم (اذلوكان لها عكس لزوما لصدق العكس فى كل موضع صدق الاصل) فيه (وليس كذلك) (لانه يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولايصدق عكسه) (اى بعض الانسان ليس بحيوان) لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان (وانما قال لزوما لجواز صدق عكسه احيانا) وذلك (لخصوص المادة) اذا كان الموضوع مباينا للمحمول (نحو صدق بعض الحجر ليس بانسان وبعض الانسان ليس بحجر) فهذا العكس صادق لكن لخصوص المادة وقواعدهم كلية فالاولى ترك قوله لزوما تأمل (واعلم) جواب لدخل مقدر كما يفهم من بيان الشارح (انه) والضمير للشان (انما لم يذكر المصنف (عكس النقيض مع انه من جملة احكام القضايا لعدم استعماله) اى لعدم كون عكس النقيض مستعملا (فى العلوم) اى فى اكتسابها (والانتاجات كما سيجئ) فى بحث القياس (من ان الانتاج بواسطة عكس نقيض القضية لايسمى قياسا بخلاف الانتاج بالعكس المستوى لرعاية حدود القضية فيه) اى الموضوعات والمحمولات فى العكس المستوى غير منحرفة عن وضعها وانما المتبدل هناك الترتيب واما فى عكس النقيض فقد انحرفت الحدود عن وضعها بواسطة جعل نقيض المحمول موضوعا ونقيض الموضوع محمولا فلا يتضح الانتاج حق الاتضاح بواسطة عكس النقيض كما يتضح بواسطة عكس المستوى مثلا اذا اردت ان تثبت بعض الهندى ناطق تقول من الشكل الثالث بعض الانسان هندى وكل انسان ناطق فاذا عكست الصغرى بالعكس المستوى تقول بعض الهندى انسان وكل انسان ناطق ينتج

من الشكل الاول بعض الهندى ناطق وتقول مرة اخرى من الشكل
الثانى بعض الهندى انسان وماليس بناطق لايكون انسانا فينعكس
الكبرى بعكس النقيض وتقول بعض الهندى انسان وكل انسان ناطق ينتج
من الشكل الاول بعض الهندى ناطق فحصول النتيجة للقولين انما يكون
بواسطة الارتداد الى الشكل الاول لكن الارتداد فى القول الاول بواسطة
عكس المستوى وفى الثانى بواسطة عكس النقيض والاول اسهل
لسلامة الحدود فيه هذا قيل هذا الاعتذار انما يحتاج اليه اذا كان
المصنف فى صدد استيفاء قواعد الفن مع انه لم يذكر من التناقض
والعكس المستوى شيئا الا تناقض الحمليات وعكسها لانه لا يذكر
الا ما يجب استحضاره ولذلك لم يذكر الشكل الثالث والرابع (فان قلت
اذا كان الامر كذلك) اى اذا لم يكن عكس النقيض مستعملا فى العلوم
والانتاجات (فلم ذكروه فى المطولات وطولوا احكامه تطويلا يكاد يمتنع
عن الاحاطة والضبط قلت) ذكروا عكس النقيض (لان له فائدة فى بيان
صدق القضية بواسطة صدق عكس نقيضها) مثلا تقول قولنا
كل انسان حيوان صادق لصدق نقيض عكسه وهو كل ماليس حيوانا
ليس انسانا لان ثبوت نقيض الاحص لكل نقيض الاعم ايستلزم ثبوت
عين الاعم لكل عين الاخص (كذا قالوا مع ان الشيخ كثيرا ما يستنتج
بعكس النقيض فى كتبه الحكمية) نحو جزء الجوهر يوجب ارتفاعه
ارتفاع الجوهر فجزء الجوهر جوهر لان المقدمة الثانية تنعكس بعكس
النقيض الى قولنا كل ما يوجب ارتفاعه يوجب ارتفاع الجوهر فهو جوهر
فهذه المقدمة مع الصغرى الشكل الاول (كما لا يخفى) هذا الاستنتاج
(على متبعيه) من الاتباع (ومبتغيه) من الابتغاء والمعنى لا يخفى ذلك
على من يتبع الشيخ ويطلبه وفيه التفكيك ان رجع ضمير مبتغيه الى
الاستنتاج المذكور فى ضمن يستنتج اوحذف المضاف وهو الاستنتاج
ان كان راجعا الى الشيخ كما ان ضمير متبعيه راجع اليه ويجوز ان يرجع
الضمير ان كلاهما الى الاستنتاج فلا حذف للمضاف حينئذ و لا تفكيك
الضمير (ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا واحكامها شرع

فى بيـان مقاصد التصديقات فقال (البـاب الرابع فى) بيـان باب
(مقاصد التصديقات وهو باب القياس) والباب عبـارة عن الالفاظ
المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة من حيث انهـا دالة عليها
كما هو المختار المشهور من بين الاحتمالات السبعة وهى النقوش المخصوصة
والالفاظ المخصوصة والمعانى المدلولة والمركب من الاثنين والمركب من
الثلثة هذا هو المشهور ولو قال وهى الاقيسة والاشكال وضروبهـا
لكان افيد واولى لكون المقاصد اشد احتيـاجا الى التفسـير وليعلم ان
القياس قسمان اقترانى واستثنائى وان الاشكال والضروب من المقاصد
ايضا وليكون السابق على وتيرة اللاحق تأمل (فى تعريفه) قال المحشى
اى باب القياس الكائن فى تعريف القياس (وتقسيمه) قال حسن چلبى
فى حاشـيته على المطول ان اسم الفـاعل المقدر فى مثله بمعنى الثبوت
واللام فيه حرف تعريف لا اسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع
بعض صلته فاندفع مايقال جعله صفة يستلزم حذف الموصول مع بعض
الصلة وهو غير جائز عند البصريين (القياس) (هو) اى القياس لغة تقدير
شئ على مثـال آخر واصطلاحا ماقاله المصنف وهو (قول) معقول
او ملفوظ لان القيـاس اما معقول فهو الذى يتركب من القضايا المعقولة
واما ملفوظ وهو الذى يتركب من الملفوظة والاول هو القياس حقيقة
والثانى انما سمى قياسا لدلالته على القياس المعقولة (واعلم ان القياس والقول
والقضية اما مشترك لفظى كما ذهب اليه شارح المطالع او حقيقة او مجاز
اما فى اللفظ او فى المعنى واما الاحتمال الرابع فلا مسـاغ له وان القياس
الملفوظ ليس بقيـاس من حيث اللفظ فان اللفظ من حيث هـو لفظ
لا يستلزم لفظا آخر بل من حيث انه دال على معنى معقول مستلزم لقول
آخر وهو معنى النتيجة والتعريف يمكن ان يجعل تعريفا لكل واحد منهما
فان جعل تعريفا للقياس المعقول يراد بالقول والاقوال الامور المعقولة
وان جعل تعريفا للقياس الملفوظ يراد منهمـا الامور الملفوظة (جنس)
قال المحشى قوله جنس اى للقياس المعقول او الملفوظ قيل فيه ايهـام
عجيب لمن تأمل وانت تعلم ان هذا الايهام انما يحصل على تقدير رجوع
ضمير قوله الى المصنف اى قول المصنف وهـو لفظ القول فى تعريف

القاس (مؤلف) اى مركب صفة قول (من اقوال) اى الصغرى والكبرى اومايقوم مقامهما وانما لم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور لانهم عرفوا المقدمة بانها ماجعلت جزء قياس فاخذوا القياس فى تعريفها فلواخذت هى ايضا فى تعريفه لزم الدور (يخرج) اى هذا الفصل او يخرج به (القول الواحد كالقضية البسيطة) واعلم ان القضية اما بسيطة اومركبة لانها ان اشتمل حقيقتها ومعناها على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب فهى مركبة كقولنا كل انسان ضاحك لادائما فان معناه ايجاب الضحك للانسان وسلبه عنه بالفعل وان لم يشتمل حقيقتها على حكمين فهى بسيطة نحو كل انسان حيوان (المستلزمة لعكسها مثلا) اى وكذا عكس نقيضها فانه لايسمى قياسا وان لزم عنه قول لذاته كعكس المستوى اللازم للقضية الواحدة لذاتها نحو كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان اذ قولنا بعض الحيوان انسان لازم لقولنا كل انسان حيوان لذاته وكعكس النقيض اللازم لها نحو كل انسان حيوان فانه ينعكس بعكس النقيض الى كل ماليس بحيوان ليس بانسان (والمراد بالاقوال مافوق) القول (الواحد) لانها جمع فى التعريف وكل جمع فى التعريف يراد به مافوق الواحد فالاقوال يرادبها ما فوق الواحد ليتناول التعريف القياس المؤلف من قولين لانه من افراده كما اشار اليه بقوله (ضرورة صحة تأليف القياس من المقدمتين) كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث ويلزم عنهما قول آخر وهو العالم حادث والمؤلف من اكثر كقولنا النباش آخذ بالمال خفية وكل آخذ المال خفية سارق وكل سارق تقطع يده فهذا مؤلف من ثلثة اقوال يلزم عنها قول آخر وهو النباش تقطع يده والاول يسمى قياسا بسيطا والثانى قياسا مركبا قيل ان قوله مؤلف مسدرك لان قوله قول شامل لجميع الاقوال اى لجميع المركبات وقيل بالعكس ويجاب عنهما بانه لايستدرك شئ منهما لان قوله مؤلف انما ذكر ليتعلق به قوله من اقوال (فان قلت لاحاجة الى ذكر مؤلف لان قوله قول يكفى للجنسية مع كونه متعلقا لقوله من اقوال (قلنا لانم الكفاية لانه لولم يكن فيه قوله

مولف لزم ان يكون القضية الواحدة قياسا لصدق تعريف القياس
عليها بهذا التقدير مع اعتبار كون من فى قوله من اقوال للتبعيض فعلى
هذا يكون تقدير الكلام هكذا القياس قول من اقوال وهو صادق على
القضية الواحدة لانها قول من اقوال اى بعض منها فيلزم ان يكون قياسا
وهو باطل (فان قيل هذا الفساد يلزم ايضا على تقدير ذكر المؤلف مع قوله
قول لان معنى القول والمؤلف واحد (قلنا لانم لزوم الفساد المذكور على
تقدير ذكر المؤلف مع قوله قول فان كون من للتبعيض انما يفهم باضافة
المصدر الى جمعه كاضافة القول الى الاقوال فى مثل قولنا قول من
الاقوال واما اذا اضيف المصدر او الغير الى جمع غيره فلا يفهم التبعيض
عن من وهنا اضيف الغير الى جمع غيره (متى سلمت) تلك الاقوال
(صفة) لقولنا (اقوال) فوصفها بها (اشارة الى ان كونها
مسلمة فى نفس الامر ليس بشرط لتسميتها قياسا) بل لو كانت كاذبة
منكرة فى نفسها لكنها بحيث لو سلمت (لزم عنها قول آخر) لذاتها
يسمى قياسا (فيتناول التعريف حينئذ القياس الكاذب المقدمات
كقولك كل فرس شجر وكل شجر جاد فاذا سلمت هاتين المقدمتين
الكاذبتين لزم عنها ان كل فرس جاد (ايضا) اى كما يتناول التعريف
القياس الصادق المقدمات كقولك كل انسان متنفس وكل متنفس
حيوان المنتج ان كل انسان حيوان (لزم) (ان يخرج الاستقراء الغير
التام) الاستقراء هو الاستدلال بالجزئيات المستقرأة على الكلى الذى
يشتمل تلك الجزئيات وهو تام ان كانت جميع الجزئيات مستقرأة واما غير
تام ان لم تكن كذلك والحاصل ان الاستقراء التام هو اجراء حكم جميع
الجزئيات على الكلى وهو انما يكون اذا كانت الجزئيات مضبوطة
كقولنا العنصر متحيز لانه اما نار او هواء او ماء او ارض وكل منها
متحيز فالعنصر متحيز فهو يفيد اليقين لانحصار الجزئيات فى عدد
يمكن الاطلاع على حاله كانحصار جزئيات العنصر فى الاربعة فلا يوجد
جزئى ليس له ذلك فحكم التام حكم القياس يسمى قياسا مقسما لافادة
اليقين فلا يخرج عن التعريف بقيد اللزوم وان الاستقراء الغير التام هو

اجزاء حكم اكثر الجزئيات على الكلى كقولنا كل حيوان يحرك فكه
الاسفل عند المضغ فالحيوان كلى حكم عليه بثبوت تحرك فكه الاسفل
عند المضغ وذلك الحكم بواسطة تتبع اكثر جزئيات الحيوان من الانسان
والغنم وغيرهما وهو لايفيد اليقين لجواز ان يكون حال البعض الذى
لم يستقرأ مخالفا لحال البعض الذى اسـقرئ كالتمساح فانه جزئى من
جزئيات الحيوان مع انه لم يحرك فكه الاسفل عند المضغ بل يحرك فكه
الاعلى عند المضغ (والتمثيل) هو الحكم فى جزئى لثبوت ذلك الحكم
فى جزئى آخر لمعنى مشترك بينهما كما يقال النبيذ حرام كالخمر والترتيب على
صورة القياس هكذا النبيذ مسكر وكل مسكر كالخمر حرام فالنبيذ حرام
لاشتراكهما فى علة الحرمة وهو الاسكار (فانهما وان سلما لايستلزمان
المقصـود) اى النتيجة (لكونهما ظنيين) لان المراد باللزوم ههنـا
لزوم اليقين (وقوله) (عنها) اى عن الاقوال ولو قال عنـه ليرجع
الضمير الى قول المؤلف ليفهم ان لصورة القياس مدخلا فى الانتـاج
ايضا على مافى المطالع وشرحه لكان اولى تأمل (واعلم ان الهيئة جزء
الدليل عند المنطق وليست بجزء عنـد المتكلم والاصـولى (يخرج
المقدمتين المسـتلزمتين لاحديهما) استلزام الكل للجزء والمقصـود
ان معنى لزوم القول الآخر عن الاقوال ان لكل قول منهـا دخلا
فى حصول القول الآخر واستلزام الكل للجزء ليس كذلك الا يرى ان
حصول الجزء ليس بموقوف على حصول الكل بل الامر بالعكس كقولك
زيد قائم وعمرو قاعد فان هاتين القضيتين تستلزمان احديهما استلزام الكل
للجزء من حيث هو كل الجزء فلا يكون لكل واحدة من القضيتين دخل
فى حصول احديهما والا يلزم ان يكون الجزء مستلزما للجزء والمفروض
بخلافه ولهذا لو حذفت ايهما لبقيت الاخرى حاصلة فلو كان لحصول
احد الجزئين دخل فى حصول الآخر لكان كل واحد منهما ينتفى بانتفاء
الآخر لكنه ليس كذلك هكذا ينبغى ان يقرر الكلام كما قرروه شكر الله
تعالى مسـاعينا (فانها) اى المقدمة اللازمـة (لايلزم عنهما اذ ليس
للاخرى دخل فيها) اى فى تحصـيل احديهما لما علمت من المفروض

استلزام الكل للجزء لااستلزام الجزء وايضا لو كان الحصول احد الجزئين دخل فى حصول الآخر انتفى كل منهما بانتفاء الآخر وليس كذلك هنا اذ لا يلزم من انتفاء قيام زيد قعود عمرو كما لا يخفى (لذاتها) اى بالنظر الى ذكر ذات تلك الاقوال المسلمة وصورتها لا بواسطة خصوص المادة ولا بواسطة مقدمة غريبة (احترازعن مثل) قولنا لاشئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد فانه يلزم منه لاشئ من الانسان بجماد لكن لا لذات القضايا والا لكان كل سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى والحد الاوسط محمول فى الصغرى وموضوع فى الكبرى ينتج سالبة كلية وليس كذلك فانه اذا قلنا لاشئ من الانسان بفرس وكل فرس حيوان فلا ينتج لاشئ من الانسان بحيوان وايضا احتراز عن مثل (قياس المساواة وهو مايتركب من قضيتين يكون متعلق محمول اوليهما موضوع الاخرى كقولنا ا مساو لب وب مساو لج فهذان القو لان يستلزمان قولا آخر وهو ان ا مساو لج لكن لا لذاتها (فان استلزامها بواسطة مقدمة غريبة) اى اجنبية وهى ان كل مساو المساوى للشئ مساو لذلك الشئ وانما كانت غريبة لانها ليست احدى مقدمتى القياس ولا لازمة لاحديهما فلا يتحقق ذلك الاستلزام الا (حيث تصدق) هذه المقدمة الغريبة كما فى قولنا املزوم لب وب ملزم لج لان ملزوم الملزوم للشئ ملزوم لذلك الشئ (يتحقق الاستلزام كما فى) المساواة فى قياس (الظرفية) كقولك الدرة فى الحقة والحقة فى البيت فان استلزامها ايضا بواسطة مقدمة اجنبية وهى ان الحاصل فى الحاصل فى الشئ حاصل فى ذلك الشئ وقيل هى منه فجعلها قسيماله محل نظر (وحيث لا تصدق هذه المقدمة فلا يتحقق ذلك الاستلزام كما فى النصفية والربعية وغيرهما) كما تقول ا نصف ب و ب نصف ج لا يلزم منه ان ا نصف ج لان نصف النصف لا يكون نصفا بل ربعا وقس عليه الربعية وغيرها واذا فسرنا قياس المساواة بانه قياس يكون فيه الشئ الواحد محمولا على الشيئين وثابتا لهما اعم من ان يكون ذلك الشئ الواحد هو المساواة اوالمباينة اوغيرهما فحينئذ جميع الامثلة من قبيل قياس المساواة وهو اقرب

الى الضبط * واعلم ان قياس المساواة مع تلك المقدمة لاينتج بالذات لعدم تكرر الاوسط بل محمول مرة على (ا) مثلا واخرى على (ب) مثلا ومن شروط الانتاج تكرر الاوسط كما سيجئ ان شاء الله تعالى (وايضا احتراز عن مثل جزء الجوهر) اى احتراز عن قياس استلزامه بواسطة مقدمة فى قوة المذكورة اللازمة لاحدى مقدمتى القياس لكن يكون حدها مغايرا لحدود القياس فان قولنا كل (مايوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر جوهر) لازم لقولنا (وكل ماليس بجوهر لايوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر) وان كان حداه اعنى الموضوع والمحمول مغايرا لحدود القياس يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وذلك بان يفرض جوهر مركب من جزئين فتذهب جوهريته بذهاب جزئه لان ارتفاع الجزء يستلزم ارتفاع الكل وكل ماليس جوهرا لايوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر لان ارتفاع نقيض الشئ لايستلزم ارتفاعه ارتفاع ذلك الشئ لان ارتفاع العرض لايستلزم ارتفاع الجوهر مع انه نقيضه (المنتج لقولنا جزء الجوهر جوهر) لاتسمى مثل هذا قياسا (فانه) اى الانتاج الحاصل من هاتين المقدمتين ليس ناشئا عن ذاتهما وانما هو (بواسطة عكس نقيض الكبرى اعنى قولنا وكل مايوجب ارتفارعه ارتفاع الجوهر جوهر وهذا نقيض الكبرى اعنى قولنا كل ماليس بجوهر الخ وهذا اذا ضم الى الصغرى يكون من الشكل الاول كما مر فى العكس قيل وفى اخراج القياس المبين بعكس النقيض عن تعريف القياس نظر لانه من الطرق الموصلة الى التصديق كالقياس المبين بعكس المستوى اجيب عنه بان الا نتقال من القياس المبين بعكس النقيض الى النتيجة بعيد بخلاف القياس المبين بعكس المستوى وفيه انه منقوض بالشكل الرابع فانه داخل مع زيادة بعده عن الطبع حتى لم يذكره المتقدمون ولما تنبه المتأخرون لذلك اعتذروا لهم بان الرابع قد حذفوه لبعده عن الطبع على ما قال المحقق الطوسى (قول آخر) اى مغاير لتلك الاقوال (هو النتيجة) باعتبار خصولها عن القياس وباعتبار استحصالها منه يسمى مطلوبا ان قدم على القياس بان وضع اولا ثم استدل عليه ويذكر بعد القياس

كقولنا العالم حادث لانه متغير وكل متغير حادث العالم حادث وطريق
الترتيب اربعة الاول وضع الدعوى قبل القياس ويذكر بعده على
طريق التفريع كما مر والثانى عدم الذكر بعده والثالث عدم الوضع
اولا بل يذكر بعده بطريق التفريع والرابع عدم الوضع والذكر كقولنا
العالم متغير وكل متغير حادث والعلم بالنتيجة بطريق العادة عند اهل
السنة وبطريق الوجوب عند الفلاسفة وبطريق التوليد عند المعتزلة ومعناه
عندهم ان يحصل الفعل من فاعله بتوسط فعل آخر كحركة المفتاح بحركة
اليد وكلاهما صادرتان عنه الاولى بالمباشرة والثانية بالتوليد وليسا
بمخلوقين لله تعالى عندهم وكذا العلم الحاصل بالمباشرة فعل كنظر العقل
يتولد منه فعل آخر وهو العلم بالنتيجة (ومعنى آخريتها ان لايكون عين احدى
مقدمتى القياس الاقترانى من الصغرى والكبرى) بيان لاحدى (او)
ان لاتكون النتيجة عين احدى مقدمتى القياس (الاستثنائى) من القضية
الشرطية والرافعة) اى السالبة (اوالواضعة) اى الموجبة (واما ان
لاتكون) تلك النتيجة (جزأ من احدى المقدمتين فغير ملتزم) لان
النتيجة قد تكون جزأ من احديهما كما فى القياس الاستثنائى كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود
وهذه جزء من احدى المقدمتين اى من الشرطية (وانما شرط
الآخرية اذ لولاها لكان) هذا القول (اما) عين المقدمتين كأن
تقول العالم متغير وكل متغير حادث لان العالم متغير وكل متغير حادث
فيكون (هذيانا) لغوا فى الكلام (او) عين احدى المقدمتين هكذا
العالم حادث لان العالم حادث وكل متغير حادث اولانه متغير والعالم
حادث فيكون (مصادرة على المطلوب) المفسرة بكون المدعى جزأ من
الدليل (مشتملة على الدور) وهو توقف الشئ على نفسه من جهة
واحدة (المهروب عنه) احتراز عن الدور المعى كتوقف الابوة على
البنوة وبالعكس وان كلا منهما لايتصور بدون الآخر وهذا الدور ليس
بمحال لان هذا التوقف من جهتين (فان قلت القضية المركبة) هى المشتملة
على الايجاب والسلب كقولنا بعض الكاتب ابيض لادائما اى بعض الكاتب

﴿ ليس ﴾

ليس بابيض فقيد اللادوام واقع موقع القضية السلبية (المستلزمة لعكسها اوعكس نقيضها) كقولك فى المثال المذكور بعض الابيض كاتب لادائما وبعض ماليس بابيض ليس بكاتب لادائما (فانه يصدق عليها) على هذه القضية المركبة (التعريف) اى تعريف القياس (ولايسمى قياسا قلت لانم) انها مؤلفة من اقوال (فانها) اى المركبة (لاتسمى اقوالا) بالفعل والقياس يجب ان يكون اقوالا بالفعل (بل) تسمى بعد التركيب (قولا واحدا مركبا من اقوال) وحاصل الجواب ان المركب اتحدت بالتركيب بحيث لايطلق عليها بعد التركيب انها اقوال بل انها قول واحد الآن وان كان قبل هذا اقوالا (كذا اجابوا) اى اجاب الجمهور وفيه اشارة الى ضعف الجواب اذ يرد عليهم ان القضية المركبة حينئذ تكون قولا مؤلفا من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قولا آخر فيصدق التعريف عليها والقول بانها لايسمى اقوالا تحكم والجواب الصحيح ان يقال المراد باللزوم اللزوم على طريق الاكتساب والعكس يلزم لها بلا كسب ولما فرغ من بيان تعريف القياس شرع فى بيان تقسيمه فقال (وهو) (اى القياس قسمان لانه (اما اقترانى) وسمى اقترانيا لاقتران الحدود فيه بلااستثناء وهى ثلثة موضوع المط ومحموله والمكرر بينهما على ماسيجئ ان شاء الله تعالى (ان لم تكن النتيجة اونقيضها مذكورة فيه بالفعل) اى بالترتيب الذى كان فى النتيجة (صورة) (كقولنا كل جسم) اى ماله ابعاد ثلثة (مؤلف) من اجزاء لاتتجزى عند المتكلمين ومن الهيولى والصورة عند الفلاسفة (وكل مؤلف محدث) بحدوث زمانى (فكل جسم محدث) والفاء فيه فاء النتيجة وهى التى تؤذن سببية ماقبلها لما بعدها فكان هذا جزاء الشرط المقدر تقديره اذا كان الامر كما ذكر فى القضيتين فكل جسم محدث (وهو) اى النتيجة وتذكيره باعتبار الكون قولاآخر (ليس بمذكور فى القياس بالفعل لانفسه ولانقيضه) وهو كل ماليس بجسم ليس بمحدث (بل) هو مذكور فيه (بالقوة لذكر مادته) لان الاقترانى يشتمل على مادة نتيجته اعنى بها موضوع النتيجة التى فى الصغرى

ومحمولها الذى فى الكبرى (دون صورته) اى هيئته الاجتماعية فمادة الشئ مابه يحصل هو بالقوة وصورة الشئ مابه يحصل هو بالفعل والحاصل ان مادة النتيجة مذكورة فى القياس الاقترانى وان لم تكن صورتها مذكورة فيه فتكون النتيجة مذكورة فى الاقترانيات بالقوة (واما استثنائى) سمى استثنائيا لاشتماله على حرف الاستثناء اعنى لكن بمعنى الا فى الاستثناء المنقطع (ان كانت النتيجة) نفسها (او نقضيها مذكورة بالفعل) اى باعتبار الصورة لا باعتبار الحقيقة والا لكان مصادرة على المطلوب اذا كان عين النتيجة مذكورة او تناقضا بين النتيجة وبين بعض مقدماته اذا كان نقيضها مذكورة فيه (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) هذه شرطية (لكن الشمس طالعة) هذه مقدمة واضعة (فالنتيجة وهى فالنهار موجود) وهذه (مذكورة فيه) اى فى القياس الذى ركب من شرطية ومقدمة واضعة (بالفعل اى بصورتها) اذ هى تالى المقدمة الاولى اشار بهذا التفسير الى ان المراد بكون النتيجة او نقيضها مذكورتين فيه وقوعهما فيه على الترتيب والا فالمذكور فيه بالفعل ليس بقضية بل جزء منها والنتيجة او نقيضها قضيتان (او نقول) بدل المقدمة الواضعة (لكن النهار ليس بموجود) هذه مقدمة رافعة (فالشمس ليست بطالعة) هذه نتيجة (فنقيض النتيجة اى الشمس طالعة مذكورة فيه بالفعل) واعلم ان القياس الاستثنائى مركب دائما من مقدمتين اوليهما شرطية وثانيهما واضعة ورافعة فالواضعة استثناء عين المقدم والنتيجة عين التالى والرافعة استثناء نقيض التالى والنتيجة نقيض المقدم كما سيجئ فان كانت المقدمة الثانية واضعة فالنتيجة موجبة وان كانت الثانية رافعة فالنتيجة سالبة (ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه الى قسمين) الاقترانى والاستثنائى (شرع فى تقسيم كل قسم من القسمين واحكامه فالقياس الاقترانى مشتمل) اشتمال الكل على الاجزاء (على حدود ثلثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما فى المقدمتين فنقول) اشارة الى ان هذا متفق عليه (المكرر بين مقدمتى القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط) (لتوسطه بين طرفى المطلوب

كالمؤلف فى المثـال المذكور) والتوسط فى الشكل الاول ظاهر واما فى
الاشكال الباقية فعند الرد الى الشكل الاول عند اخذ النتيجة ولو قال
فى التعليل لانه وسيلة نسبة الاكبر الى الاصغر فيكون فى المعنى وسطـا
لكان انسب بنظرهم لـوجهين احدهمـا ان نظرهم فى المعـانى اولا
وبالذات وثانيهما انه يشتمل جميع الاشكال بلا تكلف بخـلاف ماقاله
والحاصل ان الاقترانى مشتمل على حدود ثلثـة فى الاقترانى الحملى
او مشتمل على مقدم المطلوب وتاليه والمكرر فى المقدمتين وهذا فى الاقترانى
الشرطى ولم يذكره المصنف كما هو دأبه فى هذا المختصر ولو قال
فى مقدمتى القيـاس لكان اولى لان المراد من المقدمتين ههنا الصغرى
والكبرى والمكرر ليس بينهما لانه جزء منهما معا فلا يصح قوله المكرر
بين مقدمتى القياس اللهم الا ان يقال ان لفظ بين بمعنى فى مجازا فيكون
تقدير الكلام هكذا المكرر فى مقدمتى القياس (وموضوع المطلوب)
ومقدمه فى الشرطيـة (يسمى حدا) وهو فى اللغـة الطرف وتسمية
الموضوع والمحمول حدا لكونهما طرفين للقضية (اصغر) (لانه) اخص
(فى الاغلب) اى فى اكثر المواد ولا شك ان افراد الاخص (اقل افرادا)
لانه محكوم عليه لخفقه التعريف او التخصيص (من المحمول فيكون اصغر)
فحصلت مقدمتان وهما ان الموضوع اخص فى الاغلب وكل اخص اقل
افرادا ينتج ان الموضوع اقل افرادا ونظم هذه النتيجة الى مقدمة صادقة
فى نفس الامر هكذا الموضوع اقل افرادا وكل ماهو اقل افرادا يكون اصغر
فالموضوع يكون اصغر وقال المحشى ويجوز ان يكون تسمية الموضوع
اصغر لتشبيه قليل الافراد بقليل الاجزاء وكذا تسمية المحمول اكبر يجوز
ان يكون لتشبيه كثير الافراد بكثير الاجزاء يعنى ان الاصغر فى اللغة ماهو
اقل اجزاؤه والاكبر ماهو اكثر اجزاؤه فيكون التسمية للتشبيه المذكور
(ومحموله) وتاليه فى الشرطية (يسمى حدا اكبر) (لانه فى الاغلب) اعم
من موضوعه والاعم (اكثر افرادا) من الاخص وكل ماهو اكثر افرادا
يكون اكبر فحصل لنا ثلث مقدمات وهى ان المحمول اعم غالبا وكل ماهو
اعم فهو اكثر ينتج ان المحمول اكثر افرادا ونضمها الى المقدمة الثالثة هكذا

المحمول اكثر افرادا وكل ماهو اكثر افرادا فهو اكبر ينتج ان المحمول اكبر وهو مراد المص وانما قيد اخصية الموضوع واعمية المحمول بالاغلب لانهما قد يكونان متساويين باعتبار الافراد نحو كل انسان ناطق وكل ناطق كاتب ينتج من الشكل الاول كل انسان كاتب وهما متساويان (واعلم ان المقدم كونه اقل افرادا باعتبار موضوع المقدم وان التالى كونه اكثر افرادا باعتبار محمول التالى او الاصطلاح جار فى الحملية ثم نقل الى المقدم والتالى وهو الظ من كلام المص ههنا وفى العكس (والمقدمة التى) حصلت (فيها الاصغر تسمى الصغرى) (لانها ذات الاصغر وصاحبته) عطف تفسير اشار الى ان الذات هنا بمعنى الصاحب فيكون على هذا معنى النسبة فى افعل التفضيل كما فى قوله تعالى * فى عيشة راضية * وفى قوله تعالى * ائنالمر دودون فى الحافرة * اى ذات رضى وذات الحفرة وقال المحشى ويجوز ان يكون من قبيل تسمية الكل باسم الجزء والتأنيث للتأنيث وكذا الكلام فى وجه التسمية بالكبرى (و) المقدمة (التى فيها الاكبر تسمى الكبرى) وتسمى بالعظمى ايضا كما فى المفصلات (لانها ذات الاكبر ومشتملة عليه) اشارة الى ان الذات هنا بمعنى الاشتمال (وهيئة التأليف) اى الهيئة الاجتماعية الحاصلة (من الصغرى و الكبرى تسمى شكلا) (تشبيها لها بالهيئة الجسمية) تشبيه المعقول بالمحسوس (الحاصلة من احاطة الحد الواحد) وذلك فى الجسم المدور كالكرة فان المحيط بها حد واحد (او) من احاطة (الحدود) اراد بها مافوق الحد الواحد بدليل المقابلة وذلك فى الجسم الغير المدور كالمثنى والمثلث والمربع والمراد (بالمقدار) الجسم المحاط به والجار متعلق بالاحاطة * واعلم ان المقدار جنس للخط والسطح والجسم التعليمى فان كان المقدار امتداد الطول فقط فخط وان كان امتداد الطول والعرض والعمق فجسم تعليمى وهو لا يتبدل بتبدل المقدار كما فى الشمعة والحاصل ان الهيئة العارضة عند وضع الحد الاوسط عند الاصغر والاكبر بان يكون محمولا فيهما او موضوعا فيهما اوموضوعا فى احدهما محمولا فى الآخر او بالعكس يسمى شكلا واقتران الصغرى بالكبرى فى الايجاب

والسلب وفى الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا (والاشكال) اى الهيئات المعهودة لان الشكل عبارة عن نفس تلك الهيئة هنا على ماقاله المصنف والتحقيق ان القياس بهذا الاعتبار تسمى شكلا (اربعة) محصورة فيها (لان الحد الاوسط) اى المكرر فى متن القياس فصاعدا بحسب القسمة العقلية اربعة لانه (ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى) نحو كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث (فهو) اى الهيئة المؤلفة على هذا الترتيب (الشكل الاول) فتذكير الضمير باعتبار هذا الخبر وانما كان هذا الشكل فى المرتبة الاولى وقدم على الاشكال الباقية (لانه) اى الشكل الاول (بديهى الانتاج) فانه (وارد على النظم الطبيعى فان الطبيعة) وسيجئ تفسير الطبع والطبيعة فى قول المص بعيد عن الطبع جدا (على الانتقال) اى مجبولة على تنقل (من الشئ الى الواسطة) بان يتعقل ذلك الشئ اولا ثم يحكم عليه بالواسطة ثم يحكم على الواسطة بشئ آخر حتى يلزم من الحكمين الحكم على الشئ بالواسطة اذ الحكم على الواسطة بشئ آخر الحكم على ذلك الشئ بذلك الشئ الآخر فانك اذا حكمت على الجسم بانه مؤلف فقط حكمت بانه فرد من افراد المؤلف ثم اذا حكمت على جميع افراد المؤلف بانه محدث يلزم منه الحكم على الجسم بانه محدث لان الجسم فرد من افراد ما حكمت عليه بانه محدث فيكون الانتقال من موضوع المطلوب الى الواسطة ومنها الى محموله على مقتضى الطبع كما اشار اليه بقوله اى (التى يقتضى حكمه) اى حكم الواسطة والتذكير بتأويل الواسطة او باعتبار المذكور والمراد بالحكم الحكم بها على الاصغر والحكم بالاكبر عليها (حكم المطلوب) اى احد الشيئين منه بالآخر وحاصله الحكم باندراج الاصغر فى الاوسط وباندراج الاوسط فى الاكبر المستلزم باندراج الاصغر فى الاكبر (وان كان) الحد الاوسط ملابسا (بالعكس) (اى موضوعا فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى)(فهو) اى الهيئة المرتبة كما مر (الشكل الرابع) (كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعا فيهما فهو الثالث كقولنا كل انسان

حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق) قدم الشكل الثالث في وجه الحصر على الثاني لان الحد الاوسط فيهما موضوع وهو مقدم على المحمول (و) ان كان (محمولا فيهما فهو الثاني) (كقولنا كل انسان حيوان ولاشئ من الفرس بحيوان فلاشئ من الانسان بفرس) لم يقل ولاشئ من الحجر بحيوان تنبيها على ان العبرة في هذا الباب انما هو الى صورة القياس بخلاف الابواب الآتية من الصناعات الخمس فانها ابواب القياس ايضا لكنها بحسب المادة (وانما كان هذا) اى الشكل الذى يكون الوسط فيه محمولا في الصغرى والكبرى شكلا (ثانيا وماقبله شكلا (ثالثا لان هذا يشارك) الشكل (الاول في اشرف مقدمتيه وهى الصغرى) وانما كانت اشرف من الكبرى (لاشتمالها على موضوع المطلوب) والموضوع اشرف من المحمول والمشتمل على الاشرف اشرف من المشتمل على الاخس (وذلك) اى الشكل الذى قبله (يشاركه في اخس مقدمتيه وهى الكبرى) لاشتمالها على محمول المطلوب الذى يطلب لاجل الموضوع فيكون اخس من الموضوع والمشتمل على الاخس اخس كما ان المشتمل على الاشرف اشرف فيكون الكبرى اخس من الصغرى (بخلاف) الشكل (الرابع اذ لا شركة له اصلا مع الاول) لمخالفته اياه في كلتا مقدمتيه (فهذه) اى المذكورات التى سبق لها الكلام (هى) اى تلك المذكورات (الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق من حيث التعريف والتقسيم والانتاج (والفرق بينها) اى بين هذه الاربعة (بحسب الماهية والشرف قدم) اما الفرق بحسب الماهية فقد علم من قول المصنف في بيان وجه حصر الاشكال في الاربعة حيث قال لان الحد الاوسط اذا كان محمولا في الصغرى واما بحسب الشرف فقد علم من التعليلين الاول تعليل النظم الطبيعي والثاني تعليل الترتيب بين الاشكال (و) اما الفرق بينهما (بحسب الانتاج) فهو (ان) الشكل (الاول ينتج المطالب الاربعة الكليتين) الاولى منهما (الموجبة) كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا (و) الثانية (السالبة) كقولنا كل ج ب ولاشئ من ب افلاشئ من ج ا (والجزئيتين) الاولى (الموجبة كقولنا بعض ج ا وكل ب ا

﴿ فبعض ﴾

فبعض ج ا (و) الثانية (السالبة) كقولنا بعض ج ب ولا شئ من ب ا فليس بعض ج ا (والثانى ينتج السالبة) كلية كانت او جزئية وسيجئ له امثلة ولمابعده من الثالث والرابع (لا الموجبة) اذا حدى مقدمتيه سالبة والنتيجة يتبع اخس مقدمتيه (والثالث والرابع ينتجان الجزئيتين) الموجبة والسالبة (لا الكلية) لجواز ان يكون الاصغر اعم من الاكبر وقد بين امتناع ايجاب الاخص لكل افراد الاعم اقول الرابع ينتج الكلية نحو لاشئ من الحيوان بحجر وكل انسان حيوان ينتج لاشئ الحجر بانسان فلعله اراد الحكم للاكثر لان ضروبه المنتجة ثمانية واحد منها سالبة كلية والباقى جزئية ويجى بيانه ان شاء الله تعالى (واما الفرق بينهما بحسب الاشتراط فالاول بحسب الكيف) اى الايجاب والسلب (ايجاب الصغرى) موجبة او جزئية (و) بحسب (الكم) اى الكلية والجزئية (كلية الكبرى و) الشكل (الثانى بحسب الكيف اختلاف مقدميته بالايجاب والسلب) سواء كانت السالبة صغرى والموجبة كبرى او بالعكس (و) بحسب (الكم كلية الكبرى والثالث بحسب الكيف ايجاب الصغرى والكم كلية احدى المقدمتين والرابع بحسب الكيف والكم اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى) وهذا هو الامر الاول (او اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب مع كلية احديهما) وهذا هو الامر الثانى (والبراهين فى المطولات) وسنذكرها ان شاء الله تعالى (والشكل الرابع منها) من الاشكال (بعيد عن الطبع جدا) اى قطعا (لمخالفته الاول القريب الطبع الوارد) فيه الاوسط (على النظم الطبيعى فى كلتا المقدمتين) (والذى له عقل) هو قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادراكات وهو المعنى بقولهم صفة غريزية يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الاسباب والآلات (سليم) اى ليس فيه خلل (وطبع) وهو الجبلة التى يجبل عليها الانسان والطبيعة هى قوة سارية فى الاجسام بها يصل الجسم الى كماله الطبيعى (مستقيم) اى لاعوج فيه (لا يحتاج الى رد) الشكل (الثانى الى الاول) (لانه لغاية قربه من الاول ينقاد) ذلك الثانى للناظر (باستقامة الطبع) اى بسبب استقامتها (للنتيجة من

غير طلب رده الى الاول) وفيه استعارة بالكناية حيث شبه الشكل الثانى بالفرس بقرينة ذكر النتيجة التى هى من روادف الفرس وشبه استقامة الطبع بالسوط (بخلاف الثالث والرابع فانهما بعيدان عن الاول بالنسبة اليه) اى الى الثانى (ولاشك ان مجموع اشكال) الثلثة (ترد فى الحقيقية الى) الشكل (الاول بل الى اول الاول) اى الضرب الاول المركب من الموجبتين الكليتين (بل الى الضرورى) بان يرجع القضا الغير الضرورية الى الضرورية وهى التى يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه مادام ذات الموضوع موجودا كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لاشئ من الانسان بحجر اوالمراد من الضرورى ماهو من اليقينيات كالاوليات وغير الاليات وسيجئ اقسامها انشاء الله تعالى (من اول الاول) اى يرتد كل كسبى الى ضرورى من الضرب الاول من الشكل الاول (كما علم فى المطولات وكذا) يرد (القياس الاستثنائى) كان يحول قولك ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود (الى القياس الاقترانى) وهو قولك هذا الزمان وقت طلع فيه الشمس وكل وقت طلع فيه الشمس فهو نهار هذا الزمان نهار (وبالعكس) كما تقول بدل قولك العالم متغير وكل متغير حادث كلما كان العالم متغيرا كان حادثا لكنه متغير فيكون حادثا (وانما ينتج الثانى) (اى ماينتج الشكل الثانى الاعند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب) هذا الشرط بحسب الكيفية واما بحسب الكمية فكلية الكبرى وذلك (اذلو اتفقتا فيهما) اى الايجاب والسلب (لزم الاختلاف) فى النتيجة (الموجب لعدم الانتاج وهو) اى ذلك الاختلاف (صدق القياس الوارد على صورة) واحدة (تارة مع ايجاب النتيجة واخرى مع سلبها وهو) اى صدق القياس الوارد (يدل على ان النتيجة ليست لازمة له لذاته) اى لذات القياس مع انها لازمة له لذاته (لاستحالة اختلاف مقتضى الذات) لان مقتضى الذات لايختلف اصلا واختلافه محال جدا (اما) الاختلاف الموجبة لعدم الانتاج (عند ايجاب المقدمتين فكقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان) فالحق الايجاب وهو

(قولنا)

قولنا كل انسان ناطق لامتناع سلب احدى المتساويين عن الآخر
(اوفرس) اى لوبدلنا الكبرى بقولنا (وكل فرس حيوان) كان الحق
السلب وهو قولنا لاشئ من الانسان بفرس لامتناع حمل احد المتباينين على
الآخر (واما عند سلبهما فكقولنا لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ
من الفرس اولاشئ من الناطق بحجر) فالحق فى الاولى السلب وهو قولنا
لاشئ من الانسان بفرس وفى الثانية الايجاب وهى قولنا كل انسان ناطق
وهذا الاختلاف فى النتيجة على تقدير انتفاء الشرط الاول واما على
تقدير انتفاء الشرط الثانى وهو كلية الكبرى فلانه لو كانت الكبرى
جزئية موجبة اوسالبة يتحقق الاختلاف نحو لاشئ من الفرس بانسان
وبعض الحيوان انسان فالحق الايجاب وهو كل فرس حيوان ولو بدلنا
الكبرى بقولنا وبعض الناطق انسان كان الحق السلب وهو قولنا لاشئ
من الفرس بناطق ونحو كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق
والحق الايجاب وكل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى ببعض الفرس
ليس بناطق كان الحق السلب وهو لاشئ من الانسان بفرس (والشكل الاول
هو الذى جعل معيار العلوم) (اى ميزانها) لارتداد البقية اليه
(والعيار) بفتح العين بمعنى (الوزن) واذا كان معيارها (فنورده)
مع ضروبه المنتجة (ههنا) اى فى هذه الرسالة (لنجعل) ذلك الشكل
الاول (دستورا) (اى) قانونا و(مرجعا يكتفى به) ويرجع اليه فى الحكم
بانتاج الباقية فانه لواشكل فى الاستنتاج بسائر الاشكال يرجع الى الاول
ويرد اليه (وينتج) وفى نسخة يستنتج (منه) اى من الاول (المطلوب)
وضروبه المنتجة اربعة (والقياس يقتضى ستة عشر ضربا حاصلة
من ضروب الصغريات المحصورات الاربعة فى الكبريات كذلك) اى
المحصورات الاربع هذا بناء على انه لاعبرة للشخصية والطبعية وبناء
على ان المهملة فى قوة الجزئية والافيكون الضروب القياسية مائة ضرب
حاصلة من ضرب الصغريات العشرة فى الكبريات كذلك (فسبب ان
ايجاب الصغرى) الذى هو شرط فى انتاج الشكل الاول (اسقط) منها
(ثمانية حاصلة من ضرب السالبتين) اى الكلية والجزئية (الصغريين

فى الكبريات الاربعو) اشتراط (كلية الكبري اسقط اربعة) اضرب (اخرى خاصلة من ضرب الكبريين الجزئيين) الموجبة والسالبة فى الصغريين الموجبتين) الكلية والجزئية (فبقى) من الضروب المنتجة (اربعة اضرب) ولهذا قال (الضرب الاول) (موجبتان كليتان ينتج موجبة كلية (كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث) امابيان الصغرى فلانه قدثبت ان كل جسم مركب من جواهر لاتتجزى على ماهو المذهب الحق وقالت الفلاسفة انه مركب من الهيولى والصورة كامر واما بيان الكبرى فلان كل مؤلف مسبوق بعدم التأليف وكل ماهو مسبوق بعدم التأليف لم يكن فكان ينتج ان كل مؤلف لم يكن فكان واما ان كل مؤلف مسبوق بعدم التأليف فلان كل مؤلف يحتاج فى تأليفه الى الغير وكل ماهو محتاج فى تأليفه الى الغير يكون مسبوقا بعدم التأليف والا لكان الاحتياج الى الغير فى التأليف تحصيلا للحاصل واما ان كل مسبوق بعدم التأليف لم يكن فكان فظاهر لان كل مسبوق بالعدم وان كان بالتأليف يكون عدمه مقدما على وجوده سبقا زمانيا يكون عدمه فى زمان لايكون وجوده فى ذلك الزمان فكان لم يكن فى زمان ثم يوجد فى زمان آخر فكان لم يكن فكان ثم يضم نتيجة القياس الاول الى مقدمة صادقة فى الواقع هكذا كل مؤلف لم يكن فكان وكل مالم يكن فكان فهو محدث ينتج ان كل مؤلف محدث وهذه هى الكبرى بعينها فثبت كبرى القياس الاول بثلثة اقيسة فاذا صدقت الصغرى والكبرى فقد حصل المط وهو ان كل جسم محدث الضرب (الثانى) (كليتان والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية) لان النتيجة تتبع اخس المقدمتين والسلب اخس من الايجاب (كقولنا كل جسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فلاشئ من الجسم بقديم) اما الصغرى فقد مر بيانها واما الكبرى فلانها لازمة لنتيجة الضرب الاول لانه متى ثبت ان كل جسم محدث لم يكن شئ منه قديما فصدق ان كل شئ من الجسم ليس بقديم (الثالث) (موجبتان والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم

حادث) بيان هذا الضرب يعلم من بيان الضرب الاول اذ كبراه عين كبرى الضرب الاول وصغراه موجبة جزئية وصغرى الضرب الاول موجبة كلية وهما متحدان فى الموضوع والمحمول فيلزم من ثبوت صغرى الضرب الاول ثبوتها لان صغرى الضرب الاول اخص وهذه اعم فثبوت الاخص يوجب ثبوت الاعم (الرابع)(موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية) لانه لا شرف لواحدة من هاتين المقدمتين على الاخرى لان لكل مرجحا فترجح الجزئية بايجابها والسالبة بكليتها فتبعت النتيجة الاخس منها اى اخذت الجزئية من الاولى والسلب من الثانية (كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم)(وانما رتب هذا الترتيب) اى ليس هذا الترتيب المذكورة الا (باعتبار النتيجة فالضرب الاول ينتج اشرف المحصورات وهى الموجبة الكلية) وانما كانت اشرفها (لاشتمالها على الشرفين الايجاب والكلية والثانى ينتج السالبة الكلية وهى اشرف من الموجبة الجزئية لان شرف الكلى) لكونه (من وجوه متعددة) وقوله (ككونه شاملا) لجميع الافراد (ومضبوطا ونافعا فى العلوم) بيان للتعدد وقوله (ازيد) خبر ان (من شرف الموجبة الجزئية) وشرفها من جهة الايجاب كما مر تأمل وليس فى نتيجة الرابع شئ من الشرفين الايجاب والكلية لان نتيجة الضرب الرابع سالبة جزئية ونتيجة الضرب الثالث موجبة جزئية والايجاب اشرف من السلب ولذا اخره وقدم الثالث على الرابع فى الترتيب * واعلم ان الضروب المنتجة للشكل الثانى اربعة ايضا الاولان ينتجان سالبة كلية والاخيران سالبة جزئية والضروب المنتجة من الشكل الثالث ستة الاول ينتج موجبة جزئية والثانى سالبة جزئية والثالث موجبة جزئية والرابع سالبة جزئية والخامس موجبة جزئية والسادس سالبة جزئية وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية احدى مقدمتيه والضروب المنتجة من الرابع ثمانية الاول والثانى ينتج موجبة جزئية والثالث سالبة كلية والباقى سالبة جزئية وشرط انتاجه بحسب الكيفية ايجاب المقدمتين مع كلية

الصغرى او اختلافهما بالكيف مع كلية احديهما والتفصيل فى المفصلات
وقدنظم الاشكال الاربعة مولانا ابراهيم الحلبى ناقعة فى استحضارها
مرتبة بالترتيب الطبيعى واشار الى الموجبة الكلية والسالبة الكلية
والموجبة الجزئية والسالبة الجزئية بالكاف واللام والباء والسين الواقعة
اوائل الكلمات سوى قوله فالاول وقوله الثانى وثالثها ورابعها وسوى
المصراع الاخير شكرالله تعالى مساعيه هكذا ❊ فالاول كم كاف كفى لطفه
بهانه ❊ كما بان لطف الثانى كالشمس للولاله ❊ كل برلاح سامى كماله نه ❊ وثالثها
كم كان كالنار للعلابه ❊ كان بدرالانحا كضيائه به ❊ كنف سام ورابعها كلا
كلاءة ❊ كفوء بالغلب كنهها نه ❊ كفيل لزوما بالنتايج للملا ❊ سرى كاملا
كالبدر سرالنا بدانه ❊ نتيجة ضرب حكمهامادة تلا مثال ❊ قوله كم كاف
وقوله كفى لطفه وقوله بها كما وقوله بان لطف مر فى المتن ❊ واشار الى
الضرب الاول للشكل الثانى بقوله كالشمس للولا نحو كل انسان ناطق
ولاشئ من الفرس بناطق فلاشئ من الانسان بفرس ❊ والى الضرب
الثانى بقوله له كل نحو لاشئ من الانسان بفرس وكل صاهل فرس
فلاشئ من الانسان بصاهل ❊ والى الثالث بقوله برلاح نحو بعض الانسان
ناطق ولاشئ من الفرس بناطق فبعض الانسان ليس بفرس ❊ والى الرابع
بقوله سامى كماله نحو بعض الانسان ليس بفرس وكل صاهل
فرس فبعض الانسان ليس بصاهل ❊ و قوله وثالثها اى الاشكال و
ضروب الثالث ستة كما مر مثاله قوله كم كان كل انسان ناطق
وكل انسان ضاحك فبعض الناطق ضاحك ❊ ومثال كالنور للعلا
كل انسان ناطق ولاشئ من الانسان بفرس فبعض الناطق ليس بفرس ❊
ومثال به كان بعض الانسان ناطق وكل انسان ضاحك فبعض الناطق
ضاحك ❊ ومثال بدر الانحا بعض الانسان ناطق ولاشئ من الانسان
بصاهل فبعض الناطق ليس بصاهل ❊ ومثال كضيائه به كل انسان ناطق
وبعض الانسان ضاحك فبعض الناطق ضاحك ❊ ومثال كنف سام
كل انسان ناطق وبعض الانسان ليس بصاهل فبعض الناطق ليس
بصاهل ❊ قوله ورابعها اى الاشكال وضروب الرابع ثمانية كما سبق ❊ مثال

(كلا)

كلا كلاءة كل انسان ناطق وكل ضاحك انسان فبعض الناطق ضاحك * ومثال كفوء بالغ كل انسان ناطق وبعض الضاحك انسان فبعض الناطق ضاحك * ومثال لب كنهها نه لاشئ من الانسان بفرس وكل ناطق انسان فلاشئ من الفرس بناطق * ومثال كفيل لزوما كل انسان ناطق ولاشئ من الفرس بانسان فبعض الناطق ليس بفرس * ومثال بالنتايج للابعض الانسان ناطق ولاشئ من الفرس بانسان فبعض الناطق ليس بفرس * ومثال سرى كاملا بعض الانسان ليس بفرس وكل ناطق انسان فبعض الفرس ليس بناطق * ومثال كالبدر سرا كل انسان ناطق وبعض الفرس ليس بانسان فبعض الناطق ليس بفرس * ومثال لنابدانه لاشئ من الانسان بفرس وبعض الناطق انسان فبعض الفرس ليس بناطق (ولما عرف المص القياس ثم قسمه الى الاقترانى والاستثنائى اراد ان يقسم القياس الاقترانى الى ستة اقسام بحسب تركبه من الحملية و الشرطية فقال (والقياس الاقترانى) (خمسة اقسام من وجه آخر) يعنى هذا التقسيم تقسيم ثان بحسب المادة والجزئية واما التقسيم الاول فبحسب الاوسط والهيئة فمن ذلك الوجه اربعة كما مر (لانه) اى مطلق القياس سواء كان اقترانيا حمليا كما مر مرارا او اقترانيا شرطيا كما سيجئ امثلته وهذا دليل الحصر وفيه نظر (اما مركب من حمليتين كما مر) (غير مرة) (واما من متصلتين) لزوميتين لا اتفاقيتين وينعقد الاشكال الاربعة لكن الشركة تتصور فى الجزء التام وهو المقدم والتالى فان كان ذلك الجزء تاليا فى الصغرى ومقدما فى الكبرى فهو الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الرابع وان كان تاليا فيهما فهو الثانى وان كان مقدما فهو الثالث مثال الاول (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) هذه الشرطية صغرى وقوله فالنهار موجود جزء تام (وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة) هذه كبرى (ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة) (لان ملزوم) اى طلوع الشمس (الملزوم) اى وجود النهار (ملزوم) لاضاءة الارض فيكون الاضاءة لازما لوجود النهار اللازم لطلوع

الشمس الملزوم فان قيل انه مقدمة اجنبية ولايسمى قياسا والجواب عنه انه تنبيه على حاصل القياس وايضاح لمعناه لانه مقدمة اجنبية والالكان صورته هكذا لان الطلوع ملزوم لوجود النهار ووجود النهار ملزوم لاضاءة الارض فطلوع الشمس ملزوم لاضاءة الارض لان ملزوم الملزوم ملزوم فاين ذلك من هذا وفيها مناقشة بانها منقوضة بان الاسم ملزوم للكلمة الملزومة لانقسامها الى الثلثة فان الاسم ملزوم للانقسام الى الثلثة وهو بط اذ يلزم منها انقسام الشئ الى نفسه والى غيره تأمل (تنبيه) ليس المراد من القياس الشرطى ان يكون مركبا من المقدمتين كلاهما شرطيتان بل الشرطى مالايتركب من الحمليات الساذجة سواء تركب من الشرطيات المحضة اومن الحمليات والشرطيات فلذلك كان على خمسة اقسام (واما) مركب (من منفصلتين) هذا مثال للقسم الثانى من الاقسام الخمسة للاقترانى الشرطى * واعلم ان الحد الاوسط يتصور فى جزء غير تام فيكون الاوسط فى جزء الصغرى والكبرى فان كان محكوما به فى جزء الصغرى ومحكوما عليه فى جزء الكبرى فهو الاول وقس عليه الباقى من الاشكال (كقولنا كل عدد اما زوج) وهو المنقسم بمتساويين كالاربعة (اوفرد) وهو عدد لاينقسم بمتساويين كالثلثة (وكل زوج فهو اما زوج الزوج) وهو عدد يقبل التنصيف الى الواحد (اوزوج الفرد) وهو عدد لايقبل التنصيف الى الواحد كالستة والعشرة هذا مذهب بعض اهل الحساب وقال بعضهم ان قبل التنصيف مرة واحدة فهو زوج الفرد كالعشرة وان قبله اكثر من مرة واحدة فان انتهى تنصيفه الى الواحد فهو زوج الزوج وان لم ينته فهو زوج الزوج وزوج الفرد كالعشرين وكلام الشارح العلامة مبنى على الاول فلايرد ما اورده المحشى بقوله وحينئذ لايثبت بما ذكره الشارح ان العدد اما فرد اوزوج الزوج اوزوج الفرد (لانه) اى الزوج من العدد علة وبيان للترديد الواقع فى الكبرى (اما ان ينقسم الى المنقسم بمتساويين) فهو زوج الزوج كالثمانية لانها منقسمة الى الاربعة المنقسمة بمتساويين (اولاينقسم الى المنقسم بمتساويين) فهو زوج الفرد

كالستة والعشرة (ينتج كل عدد اما فرد) كالواحد (اوزوج الزوج) كالاربعة (او زوج الفرد) كالعشرة (لان) العدد (الصادق من المنفصلة الاولى) وهى الصغرى اى كل عدد فهو اما زوج اوفرد (ان كان) الصادق (الفردية وهى) اى الفردية (احدى اقسام النتيجة) الثلثة (وان كان) الصادق (الزوجية وهى منحصرة فى قسمين زوج الزوج وزوج الفرد كان الصادق) جواب ان (احد قسميها) اى قسمى النتيجة (المذكورتين فى النتيجة) وهما زوج الزوج اوزوج الفرد (ايضا) اى كما ان القسم الاول مذكور (فيصدق النتيجة المركبة) بحسب الظاهر (من الاقسام الثلثة) الفرد وزوج الزوج وزوج الفرد (قطعا) اى جزما لا شبهة فيه وانما قلنا بحسب الظ لانها فى الحقيقة مركبة منفصلة فى قوة العدد اما فرد اوغير فرد وغير الفرد اما زوج الزوج اوزوج الفرد كما مر السؤال والجواب وما هو الحق مفصلا فى بحث المنفصلة (واما) مركب (من حملية ومتصلة) سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى كقولنا كل انسان جسم وكلما كان هذا الجسم ماشيا فهو حيوان ينتج كل انسان حيوان او بالعكس وهو المطبوع ولذا مثل المصنف به (كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم) (لان الصادق) وهو الجسم ههنا (على ما صدق عليه اللازم) وهو الحيوان (صادق على الملزوم) وهو الانسان (قطعا) فيه مناقشة لانه منقوض اذ الحيوان اللازم للانسان يصدق عليه الجنس مع انه لا يصدق على الانسان تأمل والحاصل ان الجسم صادق على كل الحيوان وهو على كل الانسان فالجسم صادق على كل الانسان لان الصادق على كل افراد الصادق على كل شئ صادق على ذلك الشئ (واعلم ان الحد الاوسط ان كان محكوما به فى التالى ومحكوما عليه فى الحملية هذا فى المطبوع اوكان محكوما به فى الحملية ومحكوما عليه فى المقدم هذا فى غير المطبوع كما مر مثاله فهو الشكل الاوسط وقس عليه الباقى فى الاشكال الثلثة (واما) مركب (من حملية ومتصلة) سواء كانت الحملية صغرى

والمنفصلة كبرى كقولنا كل زوج منقسم بمتساويين وكل ماهو كذلك فهو
امازوج الزوج اوزوج الفرد ينتج كل زوج امازوج الزوج اوزوج
الفرد وسواء كانت المنفصله صغرى والحملية كبرى فحينئذ اما ان يكون
الحملية بعدد اجزاء المنفصلة اواقل منها عند الجمهور ويجوز ان يكون
اكثر عند الجمهور والثالث غير شايع فلنورد النوعين الشايعين فى البحثين
البحث الاول فيما يكون الحملية بعدد اجزاء الانفصال اعلم ان نتايج
التأليفات بين الحمليات واجزاء الانفصال اما ان تكون متحدة فذلك
القياس يسمى قياسا منقسما واستقراء تاماوشرطه ان تكون المنفصلة
موجبة كلية مانعة الخلو او حقيقية كقولنا كل كلمة امااسم وامافعل واماحرف
وكل اسم لفظ وكل حرف لفظ وكل فعل لفظ ينتج كل كلمة لفظ واما ان تكون
نتايج التأليفات مختلفة فتكون المنفصلة مانعة الخلو كقولك كل ج اماب
واماد واماه وكل ب ج وكل دط وكل ه ز ينتج كل ج اماج واماط واماز
وليس لهذا القسم من المنفصلة اسم خاص وسمى بعضهم بالقياس
المنفصل البحث الثانى فيمايكون الحملية اقل من عدد اجزاء الانفصال
فلنفرض الحملية واحدة والمنفصلة ذات جزئين ومانعة الخلو ومشاركة
الحملية مع احدهما فافهم ماعداه بالمقايسة (كقولنا كل عدد امازوج
واما فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد
وامامنقسم بمتساويين) (لان المساوى) وهو المنقسم هنا (لاحد)
وهو الزوج (المعاندين) اى الزوجية والفردية (معاند للآخر)
اى الفرد (واما) مركب (من متصلة ومنفصلة) سواء كانت المنفصلة
صغرى والمتصلة كبرى اوبالعكس وهو المطبوع ولذامثل بقوله (كقولنا
كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو ماابيض
اواسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اماابيض اواسود) (وانما ينتج
هذه لان انقسام كل ماصدق عليه اللازم) وهو الحيوان هنا (لان
انقسام كل قسم مما صدق عليه اللازم يستلزم انقسام الملزوم) وهو
الانسان هنا (فهذه هى الاقسام الخمسة الاقترانية) الشرطية والا
فالاقترانيات المطلقة ستة اقسام فلا يرد منع الحصر فى الخمسة

واستيفاء البحث) اى ايصال البحث الى النهاية واتمامه (فى تحقيق انتاجها) مفوض (الى المطولات) هذا حكم القياس الاقترانى واما القياس الاستثنائى) وفيه شرائط الاول ان يكون القياس شرطية والثانى ان يكون لزومية فى المتصلة وعنادية فى المنفصلة والثالث احد الامرين اما كلية الشرطية اوكلية الاستثنائية الا اذا كان وقت الاتصال والانفصال ووضعهما هو بعينه وقت الاستثناء ووضعه فالمراد بكلية الاستثناء تحقق الاستثناء فى جميع الازمنة مع جميع الاوضاع (فلا بد من ان يكون شرطيته متصلة اومنفصلة حقيقية اومانعة الجمع اومانعة الخلو فالمتصلة ينتج بوضع المقدم وضع التالى وبرفع التالى رفع المقدم) فنتيجتها (اثنان والحقيقية) ينتج (بوضع كل) واحد (من الجزئين رفع الآخر وبرفعه وضع الآخر) فنتيجتها (اربعة) والتذكير باعتبار كونها عبارة عن الوضع والرفع (ومانعة الجمع) تنتج (بوضع كل منهما رفع الآخر فقط اثنان) اذ لا تنتج برفع كل منهما رفع الآخر لجواز ارتفاعهما كقولنا هذا الشئ اما ان يكون حجرا او شجرا لكنه ليس بحجر فلا ينتج انه شجر لجواز ان يكون حيوانا على تقدير عدم كونه حجرا (ومانعة الخلو) ينتج (برفع كل منهما وضع الآخر فقط) كقولنا زيد اما ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق لكنه ليس فى البحر فينتج انه لا يغرق اولكنه يغرق فينتج انه فى البحر ولا ينتج بوضع احد الجزئين رفع الآخر لجواز الاجتماع فلو قيل لكنه فى البحر اولكنه لم يغرق لا ينتج رفع الآخر فنتيجتها (اثنان) فعلى هذا البيان (صار مجموع) القياسات (المنتجات عشرة) اثنان فى المتصلة واربعة فى الحقيقية واثنان فى مانعة الجمع واثنان فى مانعة الخلو (والعقيمة) اى غير المنتجة (ستة اثنان منها فى المتصلة) وهما وضع التالى ورفع المقدم (واثنان فى مانعة الجمع) وهما عدم الانتاج برفع كل من الجزئين وضع الآخر (واثنان فى مانعة الخلو) وهما عدم الانتاج باستثناء عين احدهما نقيض الآخر (هذا) بيان (هو الكلام الكلى) اى المفصل بالنسبة الى الرسالة (والى بعض ما ذكرنا اشار بقوله) (واما القياس الاستثنائى

الذى يكون عين النتيجة اونقيضها مذكورة فيه) مع الترتيب بدون الايقاع والانتزاع لاذكر مادتهما فانهما مذكورة فى الاقترانى ايضا كما مر قوله القياس مبتدأ اول والمبتدأ الثانى قوله (فالشرطية الموضوعة فيه) اى التى وقعت فى ذلك القياس وخبره قوله (ان كانت متصلة موجبة لزومية) نحو ان كان هذا انسانا فهو حيوان (فاستثناء عين المقدم) نحو لكنه انسان (ينتج) اى ذلك الاستثناء (عين التالى) والالزم انفكاك اللازم عن الملزوم فبطل الملازمة * واعلم ان القياس الاستثنائى مركب من متصلة او منفصلة ومن حملية مصدرة بحرف الاستثناء الذى هو لكن (كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان) هذه شرطية (لكنه انسان) هذه مقدمة واضعة (فهو حيوان) هذه نتيجة فى القياس بالفعل وهذا القياس مركب من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى واضعة والمراد بالمقدمة الواضعة وضع احد جزئى الشرطية اى اثبات احد جزئيها ليلزم اثبات الجزء الآخر كما فى المتصلة اللزومية ويعبرون عن هذا القياس بالقياس المستقيم وانما لزم هذه النتيجة (لان وجود الملزوم) وهو الانسان (ملزوم لوجود اللازم) وهو الحيوان (واستثناء نقيض التالى) هكذا لكنه ليس بحيوان (ينتج نقيض المقدم) وهو ليس بانسان (كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان) والالزم وجود الملزوم بدون اللازم وهو بط (لان عدم اللازم يستلزم عدم الملزوم) فهذا القياس مركب من متصلة ومقدمة رافعة والمراد بها رفع احد جزئيها ليلزم رفع الجزء الآخر ويعبرون عن هذا القياس بقياس غير مستقيم وبقياس خلفى لكونه فى صورة الخلف والاستثناء يتصور على اربعة اوجه استثناء عين المقدم واستثناء نقيض التالى وهذان ينتجان كما مر (ولا ينتج استثناء عين التالى) لان وجود اللازم لايستلز وجود الملزوم لجواز ان يكون اللازم اعم ووجود الاعم لايستلزم وجود الاخص (ولا) ينتج (استثناء نقيض المقدم شيئا) لان انتفاء الملزوم لايستلزم انتفاء اللازم لجواز ان يكون اللازم اعم وانتفاء الاخص لايستلزم انتفاء الاعم

(فالاستثناء)

(فالاستثناء) الذى ذكره المص (اعم من الوضع) الذى ذكره الشارح
فكل وضع استثناء ولا عكس اذ قد يكون رفعا (ويسمى) الوضع الذى هو
احد فرد الاستثناء (استثناء العين) اذ المستثنى عين المقدم والتالى (و) كذا
اعم (من الرفع) فكل رفع استثناء من غير عكس (ويسمى اى الاستثناء
بالرفع (استثناء النقيض) اذ المستثنى نقيض احدهما (فان قلت هذا)
اى قولك لاينتج استثناء عين التالى ولا استثناء نقيض المقدم شيئا
(صحيح فيما) اى فى القضية التى (اذا كانت الملازمة) فيها (عامة)
بان يكون اللازم اعم من الملزوم (اما اذا كانت مساوية) كالملازمة بين
الانسان والناطق وبين طلوع الشمس ووجود النهار (فلا يكون)
هذا القول (صحيحا اذ استثناء عين كل) من المساويين (ينتج عين
الآخر واستثناء نقيض كل) منهما (ينتج نقيض الاخر كما قال فى الفصول)
قيل انه لابن سينا (ان الحكم) اى الانتاج فى الملازمة المساوية (قطعى)
فى الصور الاربع) اى فى استثناء العينين والنقيضين فيصير مجموع
الضروب المنتجة اثنى عشر والعقيمة اربعة (قلت المساوية) ليست ملازمة
واحدة وانما هى (فى الحقيقة ملازمتان) اى كما يكون احدهما لازما
للآخر يكون الآخر كذلك وكلامنا فى الملازمة الواحدة (فكل حكمين
من) الاحكام (الاربعة) اى استلزام عين الملزوم عين اللازم وبالعكس
واستلزام نقيض الملزوم نقيض اللازم وبالعكس ملازمة واحدة من المتلازمين
والتفصيل ان كل ملزوم واحد مع لازم واحد ملازمة واحدة يعنى ان اعتبر
طلوع الشمس ملزوما ووجود النهار لازما فهو ملازمة واحدة وان
اعتبر وجود النهار ملزوما وطلوع الشمس لازما فهى ملازمة آخر
فاستلزام وجود النهار طلوع الشمس من حيث انه ملزوم لا من حيث
انه لازم وكذا استلزام عدم طلوع الشمس عدم وجود النهار من حيث
انه لازم لا من حيث انه ملزوم ففى كل ملازمة واحدة المنتج اثنان وضع
المقدم ورفع التالى واشار الى هذا التفصيل بقوله (الا يرى ان استلزام
وجود اللازم) وهو التالى نحو لكن النهار موجود (وجود الملزوم)
وهو المقدم نحو فالشمس طالعة (فيما) اى فى الملازمة المتساوية (ليس)

ذلك الاستلزام (من حيث انه) اى اللازم وهو وجود النهار (لازم)
لملزومه (بل) استلزامه (من حيث انه) اى اللازم (ملزوم وكذا) العكس
بان يقال استلزام عدم الملزوم اى عدم طلوع الشمس عدم اللازم اى عدم
وجود النهار ليس من حيث انه اى الملزوم ملزوم بل من حيث انه
لازم نحو ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة لكن الشمس ليست
بطالعة فالنهار ليس بموجود والحاصل انه ان كانت الشرطية متصلة
ينتج استثناء عين المقدم عين التالى فى المستقيم واستثناء نقيض التالى
ينتج نقيض المقدم فى الخلفى وتصوير المستقيم ان تجعل الدعوى تاليا
وملزوما من ملزوماتها مقدما لتحصيل الشرطية و يستثنى المقدم
لتحصيل المقدمة الواضعة فاذا كان الدعوى قولك النهار موجود
فهكذا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
فالنهار موجود وتصوير الخلفى ان تجعل نقيض الدعوى مقدما ولازما
من لوازمها تاليا لتحصيل المقدمة الرافعة فاذا كان الدعوى قولك
الشمس ليست بطالعة فالترتيب هكذا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة (وان كانت)
الشرطية الموضوعة فى الاستثناء (منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين
ينتج نقيض الآخر) فى المستقيم كقولنا العدد اما زوج اوفرد لكنه
زوج فالعدد ليس بفرد اولكنه فرد ينتج انه ليس بزوج (لان وجود احد
المعاندين صدقا يستلزم عدم الآخر) لاستحالة اجتماع المعاندين على
الصدق (فهذا) الحكم جار (فى الحقيقية ومانعة الجمع) ومثال الحقيقية
مر ومثال مانعة الجمع كقولنا هذا الشئ اما شجر او حجر لكنه شجر
فليس بحجر اولكنه حجر فليس بشجر (واستثناء نقيض احدهما ينتج عين
الآخر) فى الخلفى (لان عدم احد المعاندين كذبا يستلزم وجود الآخر
وهذا فى الحقيقية) كقولك فى المثال المذكور لكنه ليس بفرد فهو
زوج اولكنه ليس بزوج فهو فرد (ومانعة الخلو) نحو زيد اما
ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق لكنه غرق فهو فى البحر اولكنه ليس
فى البحر فهو لا يغرق وقد عرفت ان الوضع والرفع كليهما فى الحقيقية

منتجان وفي مانعة الجمع المنتج هو الوضع فقط وفي مانعة الخلو هو الرفع فقط (واللفظ) الواقع في الرسالة (ساكت عن التفصيل والاصل) الذي عليه التعويل (ماذكرناه) من التفصيل (وعليه التعويل) اى الاعتماد (والامثلة) واضحة (غير خافية ❊ ومن ابواب المنطق ابواب الصناعات) واحدها صناعة كما مر (الخمس) البرهان والجدل والخطابة والمغالطة والشعر وقد سبق ذكرها مع وجوه الضبط في اول الشرح وانما كانت من جملة ابوابه (لان المنطق كما يبحث عن الصورة للقياس فكذلك (يبحث عن المادة) حتى يعصم الذهن عن الخطاء في المادة في الفكر ايضا وفيه رد على المتأخرين حيث حذفوا الصناعات وجعلوا ابواب المنطق اربعة فلما تم التلويح) اى الاشارة (الى مباحث الصورة) وهي مباحث الاقتراني والاستثنائي ومباحث الاشكال (اشار الى مباحث المادة ايضا) ليتم البحث باعتبار الصورة والمادة جميعا (فقال من جملة الصناعات الخمس) (البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين) كقولنا القرآن ماجاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من عند الله وكل ماجاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من عند الله حق فالقرآن حق اليقين هو الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع غير ممكن الزوال فالقيد الاول يخرج الظن والثاني الجهل المركب والثالث اعتقاد المقلد (اعم من ان يكون) تلك المقدمات (ضرورية) اى بديهية وهي مالا يحتاج الى نظر وكسب (اومكتسبة منها) اى من الضرورية والبرهان قسمان لمى وهو ماكان الاوسط فيه علة لنسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن والخارج كقولنا زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فزيد محموم فتعفن الاخلاط علة لثبوت الحمى لزيد في الذهن والخارج جميعا وسمى برهانا لميا لانه يفيد اللمية اى علية الحكم اذ يجاب بها عن السؤال بلم كان كذا والثاني انى هو ماكان الاوسط علة لنسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن فقط نحو زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط فالحمى علة لثبوت تعفن الاخلاط له في الذهن لا في الخارج بل الامر بالعكس وسمى برهانا انيا لانه يفيد انية النسبة في الخارج دون لميتها

وقال التفتازانى والاوسط فى البرهان الانى ان كان معلولا لوجود الحكم فى الخارج يسمى دليلا كما فى قولنا زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط والا لم يسم باسم خاص كما فى قولنا هذه الحمى تشتد غبا وكل مايشتد غبا محرقة ينتج هذه الحمى محرقة فان الاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق بل كلاهما معلو لان للصفراء المتعفنة فى خارج العروق (فالقياس جنس يتناول الاقيسة الخمسة و) قوله (المؤلف) انما (ذكر ليتعلق به الجار فى) قوله من مقدمات يقينية وهو) فصل (يخرج الخطابة والجدل وغيرهما) والمغالطة (وقوله لانتاج اليقين غاية) فلا يخرج به شئ وانما (ذكره ليشتمل التعريف على العلل الاربع) العلة المادية والعلة الصورية والعلة الفاعلية والعلة الغائية كالسرير فانه فيه علة مادية وهى قطع الخشب وعلة صورية وهى الهيئة الاجتماعية حين انضمام بعض القطع مع بعض وعلة فاعلية وهى الفاعل النجار وعلة غائية وهى الغاية والغرض من تأليف السرير وهو جلوس السلطان عليه فانه علة باعثة من حيث التصور (فالمؤلف اشارة الى الصورة) وهى مابه الشئ بالفعل كهيئة السرير القائم بالفعل (بالمطابقة) قال المحشى كالمطابقة فى الظهور اى اطلق المطابقة على تلك الدلالة بطريق الاستعارة تنبيها على تفاوت الدلالات المذكورة فى الظهور والافساد لان صورة الفكر الذى هو الترتيب هى الهيئه الاجتماعية فلا تكون نفس المؤلف بل عارضة له مسببة عن التأليف اذ الهيئة الاجتماعية اثر التأليف (والى الفاعل) وهو الخارج المؤثر كالنجار (بالالتزام) ضرورة احتياج مؤلف الى مؤلف (وهو القوة العاقلة) اى النفس الناطقة وفيه بحث فليطلب من شرح الشمسية وحواشيه (والمقدمات مادة) وهى مابه الشئ بالقوة كاجزاء الخشب للسرير (وانتاج اليقين غاية)هى و الخارج المؤثر فى مؤثرية المؤثر كجلوس السلطان على السرير ولما عرف البرهان اراد ان يبين المقدمات التى يتركب البرهان منها فقال (واليقينيات اقسام ستة) التى تسمى بالقضايا الواجب قبولها وانما انحصرت فى الست (لان حكم العقل به) اى بالحكم اليقينى فى القضايا

﴿ اليقينية ﴾

اليقينية) (اما بلااستعانة) شيء من (الحس) بان يكون العقل مستقلا
فى ذلك الحكم (اومعها) اى مع الاستعانة من الحس (والاول ان
لم يتوقف على وسط حاضر فى الذهن) عند تصور الطرفين والوسط
مايقارن بقولنا لانه كذا على ماسيجئ انشاء الله تعالى (فهو الاوليات)
اى بديهيات كقولك الواحد نصف الاثنين (وان توقف) حكم
العقل به على وسط (فهو قضايا قياساتها معها) كقولك الاربعة زوج
بسبب وسط حاضر فى الذهن وهو قولك لانه منقسم بمتساويين وكل
منقسم بمتساويين زوج فالاربعة زوج (الثانى) اى ماكان حكم
العقل به باستعانة من الحس (اما ان لايتوقف اليقين به) اى بسبب ذلك
الحس (بعد الاحساس على شيء) آخر اصلا من تجربة او تواتر اوغيرهما
(او يتوقف على شيء) من ذلك (والاول) اى الذى لايتوقف اليقين به
بعد الاحساس على شيء (المحسوسات) وهى قسمان كما اشار اليه بقوله
(فالاحساس ان كان للحس الظاهر) الذى هو السمع والبصر والشم
والذوق واللمس (فهو المشاهدات) كقولك الشمس مشرقة والنار
محرقة (وان كان للحس الباطل) الذى هو الحس المشترك والخيال والوهم
والحافظة والمتصرفة وقد ذكرناها مفصلا عند قوله وعلى مايلازمه
فى الذهن (فهو الوجدانيات) كقولنا ان لنا غضبا وخوفا (وان توقف)
بعد الاحساس على شيء (فالحس) المتوقف على شيء (اماحس السمع
وهو المتواترات فانها يتوقف على حكم العقل بامتناع تواطئ) اى
توافق (المخبرين على الكذب) نحو محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ادعى
النبوة واظهر المعجزة على يده عليه الصلاة والسلام (اوغيره) اى
غير حس السمع عديل لقوله حس السمع (فان توقف) هذا الغير (على
تكرار المشاهدات فالمجربات وان توقف على الحدس فالحدسيات وهذا
وجه الضبط) اى ضبط اليقينيات (لاالحصر العقلى) لان العقل يجوز
ان يكون اكثر من ذلك (والى تعدادها) اى اليقينيات (اشار بقوله
(احدها اوليات) وهى التى يحكم العقل فيها ايجابا اوسلبا بمجرد تصور
الطرفين (كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء

فان الحكمين من هاتين اليقينيتين لايتوقفان الا على تصور الطرفين فمن وهم ان الجزء قديكون اعظم من الكل كما فى داء الفيل فهو لم يتصور معنى الكل) وهو مايتركب من شئ ومن غيره (والجزء) وهو مايتركب شئ منه ومن غيره (ومشاهدات) (ويسمى محسوسات ايضا)وهى التى يحكم العقل فيها بواسطة احدى الحواس الظاهرة (كقولنا الشمس مشرقة) فى (المحسوس)(المدرك بالبصر(والنار محرقة) (فى المحسوس باللمس و) ثالثها (مجربات) وهى مايحتاج العقل فيه فى جزم الحكم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى (كقولنا السقمونيا) بفتح السين وسكون القاف وضم الميم وكسر النون (تسهل الصفراء اذلولم تسهلها لماوقع الاسهال عقيب شربها كليا اواكثريا فيتوقف اليقين فيها) اى فى المجربات (على تكرار المشاهدة)(وحدسيات) جمع حدس بفتح الحاء وسكون الدال بمعنى الظن والمراد ههنا سرعة انتقال الذهن من المبادى الى المطالب دفعة ومقابله الفكر وهى ادنى مراتب الكشف (اى مقدمات يحصل اليقين فيها) اى فى تلك المقدمات (بسنوح المبادى والمطالب للذهن دفعة وهو) سنوح المبادى (المعنى) بالتشديد اى المقصود (بالحدس ولاحركة فيه) اى فى الحدس اذ الحركة هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج (بخلاف الفكر فانه تدريجى) لان الفكر هو مجموع الحركتين الاولى من المطلوب المشعور به بوجه ما الى المبادى المناسبة حال كونها مفردات والثانية منها بعد الترتيب الى المطلوب الحركة الاولى لتحصيل المبادى والاخرى لتحصيل الترتيب * واعلم ان الانتقال من المطلوب المشعور به الى المبادى ومنها الى المطلوب دفعيان لايسمى شئ منهما حركة هذا مذهب القدماء وذهب المتأخرون الى انه الترتيب اللازم للحركة الثانية (لادفعى) تأكيد لماقبله (ولذا) اى ولاجل ان الفكر تدريجى (قديكون اختلاف الناس فيه) اى فى الفكر (بالسرعة) للذكى (والبطئ) للغبى فالفكر يختلف فى الكيف اى فى السرعة والبطئ وفى الكم اى فى القلة والكثرة (اما) اختلاف الناس (فى الحدس فليس الا بالقلة والكثرة) لابالسرعة والبطئ

(لانه)

(لانه) اى الحدس (دفعى) (كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس) (بواسطة مشاهدة تشكلاته المختلفة قربا وبعدا منها) فيزداد نور القمر بمحاذاته لها وينقص بعدمها وانخسافه عند حيلولة الارض بينهما (ومتواترات) (وهى القضايا التى يحكم العقل بصدقها لانها نقلها قوم يستحيل العقل تواطئهم) اى توافقهم (على الكذب) فيه اشارة الى ان منشأ الاستحالة كثرتهم لابقرينة خارجية لان المطلق ينصرف الى الكمال فلانقض بخبر قوم لايجوز العقل كذبهم بقرينة خارجية مثل كون المخبر من الصلحاء ومثل المخبر بقدوم زيد من سفره عند مسارعة قومه الى داره (ومصداقه) اى التواتر اى مايصدقه ويبين صدقه كأنه آلة الصدق (حصول اليقين) ولايشترط فيه عدد معين مثل خمسة اوعشرة اوغير ذلك بل ضابطته وقوع العلم بلا شبهة (كقولنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم) ذات شريف (ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده) صلى الله تعالى عليه وسلم وكل ذات شريف شانه هكذا مبعوث من قبل الله تعالى لتبليغ الاحكام فمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوث من قبل الله تعالى لتبليغ الاحكام (فانه) اى مضمون هذه القضية الشريفة معلوم باليقين (كعلمنا بالبلدان النائية) اى البعيدة (والامم الماضية و) سادسها (قضايا قياساتها معها) فى الذهن وتسمى القضايا النظرية وفطرية القياس كقولنا الاربعة زوج (وهى التى يحكم العقل فيها) (بسبب وسط) وهو الذى يقترن بقولنا لانه نحو العالم حادث لانه متغير والمقارن بقولنا لانه هو المتغير (حاضر فى الذهن) لايغيب عند تصور الاربعة والزوج (وهو) اى وسط (الانقسام بمتساويين) (فان الذهن يرتب فى الحال) فى حال تصور الطرفين (ان الاربعة منقسم بمتساويين وكل ما كان كذلك زوج فالاربعة زوج والثانى من الصناعات الخمس) (الجدل وهو قياس) (جنس) يشمل سائر الاقيسة وقوله (مؤلف من مقدمات مشهورة) فصل يخرج به ماعداه (وتختلف) شهرتها (باختلاف الازمان) فان القضية

قد تكون مشهورة فى زمان دون زمان (والامكنة) فتكون فى بلدة اشهر من بلدة (والاقتران) فتكون شهرتها فى بعض الضروب اكثر الشهرة من البعض الآخر (وغيرها) كاختلاف الالسن فتكون شهرتها فى لسان العرب دون غيره مثلا (و) الثالث من الصناعات (الخطابة مؤلف من مقدمات مقبولة) صادرة (من شخص معتقد فيه) اى فى القول (كنبى اوولى او) مؤلف من مقدمات (مظنونة) (يعتقد فيها اعتقادا راجحا نحو كل حائط ينتشر منه التراب فينهدم) والغرض من الخطابة ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور المعاد والمعاش والترهيب عما يضرهم كما يفعله الوعاظ ويصرحون بالجزم كقولهم المؤمن الخالص يصلى ويصوم وكل من يصلى ويصوم مبعد من النار وكقولهم المؤمن الشارب الخمر عاص وكل عاص معذب فى النار (و) الرابع (الشعر قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس) (نحو الخمر ياقوتة سيالة) (او) مؤلف من مقدمات (تنقبض) منها النفس (نحو العسل مرة) بكسر الميم وفتح الراء المشددة بمعنى الصفراء او بضم الميم ذو مرارة (مهوعة) اى مقيئة (و) الخامسة (المغالطة قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق) (ولا تكون حقا وتسمى سفسطة او) شبيهة (بالمقدمات المشهورة وتسمى مشاغبة) (او) من (مقدمات وهمية كاذبة كما يقال ان وراء العالم فضاء) بالمد مكان واسع بمعنى الساحة (لا يتناهى وهذه ايضا) اى كالشبيهة بالحق (او المشهورة) (ان قوبل بها الحكم) اى ان استعملت فى مقابلة الحكم (تسمى سفسطة وان قوبل بها الجدل) اى وان استعملت فى مقابلة الجدل (يسمى مشاغبه فالمغالطة منحصرة فى هذين القسمين السفسطة والمشاغبة) ولهذا جعلت الصناعات خمسا لا ستا (والعمدة) (اى المعتمد عليه من هذه) الصناعات (هو البرهان) (لا غير لان تحصيل العقائد الحقة وازالة العقائد الباطلة) والعدول من الازالة للمقابلة (ليس) كل واحد (الا به) لتركبه من المقدمات اليقينية (وليكن هذا) اى قولنا والعمدة هو البرهان

(آخر الرسالة فى المنطق) ليكون ختامها بالاشرف (ختمنا الله تعالى بالعقائد الحقة وعصمنا من العقائد الباطلة وحشرنا فى زمرة السعداء والصالحين و بوأنا فى اعلى عليين مع النبيين والمرسلين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين) قال جامع هذه الكلمات ❋ صانه الله تعالى عن البليات ❋ تمت بعون الله تعالى هذه الحاشية فى الجمعة الاولى المباركة الجامعة من الشهر الذى نشأ فيه نتيجة العالم ❋ وخلاصة الورى وزبدة بنى آدم صلى الله تعالى عليه وسلم ❋ مادامت الاشكال واللوح والقلم ❋ فى سنة ثلاث وتسعين ومائة والف ❋ اللهم اجعلها نافعة وخالصة لوجهك الكريم ❋ وسببا لدخولى ودخول اخوانى جنتك دار النعيم ❋ بلا سؤال ولا عتاب بفضلك ولطفك يا وهاب ❋ والحمد لله رب العالمين

تمت

قد كمل بمنه تعالى طبع هذه الحاشية المرغوبة على الفنارى ❋ المنسوبة الى الفاضل المعروف بشوقى افندى ❋ فى عصر يمن حضرة السلطان ابن السلطان السلطان الغازى ﴿ عبد الحميد خان ﴾ سدد المولى شانه وامره ❋ وشيد بعنايته ملكه ودولته ❋ فى المطبعة ﴿ الحاج محرم افندى البسنوى ﴾ اناله الله تعالى مقصوده الدنيوى والاخروى وقد تصادف ختام طبعها فى اواخر رمضان المبارك لسنة تسع وثلثمائة والف

م